



مَجَلَّةُ جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى

لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية

العدد (٥٩)

محرم ١٤٣٥هـ / ديسمبر ٢٠١٣م

رقم الإيداع ١٤٣٣/٢٥٥ تاريخ ١٥/٩/١٤٣٣هـ / ردمد ٤٦٤٣-١٦٥٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هيئة الإشراف والتحرير

المشرف العام

معالي مدير الجامعة

د. بكري بن معتوق عساس

نائب المشرف العام

سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

د. هاني بن عثمان غازي

رئيس هيئة التحرير

أ.د. يوسف بن علي الثقفي

هيئة التحرير

عضواً	د. سعد بن موسى موسى
عضواً	د. أحمد بن قوشتي مخلوف
عضواً	د. محمود بن حامد عثمان
عضواً	د. علاء الدين حسين رحال
عضواً	د. لطف الله بن ملا خوجة
عضواً	د. محمد بن عمر بازمول
عضواً	د. طه أحمد عابدين
عضواً	د. أحمد بن محمد اليماني
عضواً	د. محمد بن إبراهيم النملة

المحتويات

أولاً: الكتاب والسنة:

- بحث في طرق عرض أحرف القرآن الكريم وأثرها على المتلقي
د. عبد الله حامد السليمانى ٨٢-١١

ثانياً: الدعوة:

- خبر بحيرا الراهب في ميزان النقد الحديثي
د. زياد سليم العبادي ١١٥-٨٥

ثالثاً: فقه وأصوله:

- الصلاة الربانية في حكم من أدرك ركعة من الثلاثية أو الرباعية
د. حمزة عبد الكريم حماد و د. شفاء علي الفقيه ٢٢٢-١١٩
- أبو ثعلبة الخشني وأثر رواياته في الفقه الإسلامي
د. ماجد عبد الرحمن سليم أسعد ٢٩٦-٢٢٣

رابعاً: التاريخ والحضارة الإسلامية:

- نماذج ممن وفد على مكة من اليمن في طلب العلم (خلال القرنين ٨/٧ الهجريين)
د. حسين بن صالح العنسي ٣٥٦-٢٩٩
- أزمة المحمل وتعامل الملك عبدالعزيز معها ١٣٤٤هـ / ١٩٢٦م
د. فاطمة محمد سليمان الفريحي ٤٠٢-٣٥٧

أولاً: الكتاب والسنة

بحث في
طرق عرض أحرف القرآن الكريم
وأثرها على المتلقي

إعداد

د. عبد الله حامد السليمانى

أستاذ القراءات القرآنية

جامعة أم القرى - مكة المكرمة

بحث في طرق عرض أحرف القرآن الكريم وأثرها على المتلقي د. عبد الله حامد السليمانى

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذا بحث في طرق عرض أحرف القرآن الكريم وأثرها على المتلقي، ابتداء من العهد النبوي الشريف، ومروراً بعهد الخلفاء الراشدين وتابعيهم إلى العصر الحديث، بحثٌ فيه كيفية تيسير عرض أحرف القرآن الكريم، وكيفية تعليمه وتلقيه، في كل عصر، ومنهج السلف الصالح رضوان الله عليهم في ذلك، وما هي العقبات التي واجهتها الأمة في عرض القرآن الكريم خلال تلك العصور، وكيف تصدى لحلها العلماء والقراء، وكيف واجهوا تلك المحن ببصيرة نيرة، وحكمة بالغة، دلّت على قدرة الله تبارك وتعالى وحفظه لكتابه الكريم في كل زمان وفي كل مكان. وكان الغرض من هذا البحث إفادة طلاب العلم بطرق أداء القرآن عرضاً وسماعاً. ثانياً: الاستفادة من جهود العلماء السابقين في خدمة القرآن الكريم وأحرفه المتعددة. ثالثاً: كيفية الدفاع عن القرآن الكريم وقراءته في كل زمان ومكان. رابعاً: كيفية استفادة العلماء المتقدمين من جهود من سبقهم من سلفهم الصالح. خامساً: تنبيه طلاب علم القراءات خاصة، وطلاب العلم عامة في هذا العصر الحديث إلى الاستفادة من جهود العلماء في خدمة القرآن وأهله، وتيسير تعليمه وتعلّمه، بما لا يدع حجة لطالب علم، أو شكاً في تيسير الله تعالى لكتابه الكريم.

ودعمتُ كل ذلك بأمثلة ونماذج من نهج السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين.

كما ذكرت نماذج وأمثلة على جهود العلماء والقراء في العصر الحاضر في تيسير حفظ أحرف القرآن الكريم، روايات وقراءات، وأشرتُ إلى عزوف أكثر القراء وطلاب العلم عنها وعدم الاستفادة منها، على الرغم من تذليلها للصعب دون إخلالٍ أو نقصان من الأصل، سائلاً المولى عز وجل أن ينفع بهذا العمل طلاب العلم، وأن يكون عوناً على حفظ القرآن الكريم، وبداية انطلاقة على نهج جديد في تيسير أحرف القرآن الكريم، مصداقاً لقول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ الحجر: ٩، وأن يرزقنا التوفيق والسداد والإخلاص في القول والعمل إنه جواد كريم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحابه أجمعين.

المقدمة:

الحمد لله الواحد الأحد الفرد الصمد، الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا، يسر القرآن للذكر، ليتلوه المؤمنون حق تلاوته، فيقودهم ذلك إلى تدبر القرآن وفهم آياته، والعمل بما فيه طلباً لرضوانه سبحانه وتعالى والفوز بجنته، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي، أفضل من صدع بالقرآن ورتله وقرأه على الناس على مكث، ولقنه كما سمعه من أمين الوحي جبريل عليه السلام، صلى الله عليه وعلى آله الطيبين وصحابته الغر الميامين وسلم تسليماً كثيراً وبارك أما بعد:

فإن كل تيسير لقراءة القرآن الكريم وتسهيل لعرض أحرفه، هو من تيسير الله تبارك وتعالى وتوفيقه، وحفظه لكتابه المبين الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فلقد تكفل سبحانه وتعالى بحفظ القرآن الكريم، وجمعه - قبل أي جمع بشري - وتثبيته في صدور من اصطفاهم واختارهم من عباده المؤمنين العاملين.

والناظر في تاريخ أمة الأسلام وما مرت به من أزمات، وحملات شنيعة على القرآن الكريم والتشكيك في قراءاته التي أنزل بها، وما حصل من الفرقة والشتات بين المسلمين بسبب ذلك، وكيف استطاعوا عن طريق علمائهم أن يتصدوا لأعداء الدين، وأن يضعوا الحلول لكل معضلة ومشكلة حلت وألمت بهم، حتى أوصلوا إلينا القرآن الكريم غصا سليما كما أنزله الله تعالى من غير زيادة أو نقصان، أو تحريف وتغيير، من نظر في ذلك كله علم علم اليقين، أنه من توفيق الله تعالى وحفظه لكتابه العزيز، ثم بجهود العلماء العاملين، الذين تفتنوا في خدمة القرآن الكريم، تعلموا وتعلّموا، وجمعا وتدوينا، وتأليفا بين منظوم ومنتثور، تيسيرا لقراءة القرآن الكريم.

وإني لما رأيت من طلبية علم القراءات في عصرنا الحاضر إعراضا عما خلفه له سلفهم من المؤلفات الجليلة، في تسهيل قراءة القرآن الكريم بصفة عامة، وفي فن

القراءات القرآنية بصفة خاصة، وعزوفاً عنه، إما لجهل، أو غفلة، أو قصور همة في طلب العلم، أحببت في هذا البحث أن أحفز هممهم، وأشحذ عزائمهم، وأوضح فيه أن ذلك التيسير للقرآن الكريم في أي زمان، لم يكن عبثاً، بل لأمرٍ واجه الأمة الإسلامية تفاداه العلماء بذلك العرض والتسهيل للقرآن الكريم وأحرفه.

فبدأت ببيان كل مرحلة مر بها القرآن الكريم في العرض والتلقي، من عصر النبي صلى الله عليه وسلم، ومروراً بعهد الخلفاء الراشدين، ومن بعدهم حتى عصرنا الحاضر، وما واجهته الأمة في ذلك من عقبات، وكيف تدارك العلماء - وعلى رأسهم الصحابة الكرام - ذلك بعزم وحكمة وبصيرة من عند الله تبارك وتعالى.

وقسمت البحث إلى: تمهيد، وستة فصول، وخاتمة

أما التمهيد فذكرت فيه أهمية علم القراءات، ووجوب المحافظة على هذا الفن

الفصل الأول: طرق عرض القرآن الكريم وأحرف القراءات، وهو من مبحثين:

المبحث الأول: في العهد النبوي الشريف.

المبحث الثاني: في حياة الصحابة والتابعين.

الفصل الثاني: عرض القرآن الكريم في حياة الخلفاء الراشدين، وهو من مبحثين:

المبحث الأول: جمعه في حياة الخليفة الراشد أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

المبحث الثاني: جمعه في حياة الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه.

الفصل الثالث: النقط والشكل وأثرهما في عرض أحرف القرآن، وهو من ثلاثة مباحث

المبحث الأول: نقط الإعراب، المبحث الثاني: نقط الإعجام، الثالث: الشكل

الفصل الرابع: جمع القراءات وضبطها وتدوينها وأثره على المتلقي، وفيه مبحثان

المبحث الأول: جمع القراءات وضبطها. المبحث الثاني: تدوين القراءات.

الفصل الخامس: النظم وأثره في عرض أحرف القرآن الكريم.

الفصل السادس: طرق عرض أحرف القرآن الكريم في العصر الحديث، وهو من مبحثين:

المبحث الأول: إفراد الروايات والقراءات بالتأليف.

المبحث الثاني: نظم الزوائد في علم القراءات.

خاتمة البحث:

وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد، وأن ينفع بهذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وابتغاء مرضاته، وخدمة لكتابه المبين، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

تمهيد: علم القراءات القرآنية

أ - أهمية علم القراءات القرآنية.

مما لاشك فيه أن علم القراءات، من العلوم الجليلة العظيمة، وذلك لتعلقه بكتاب الله المجيد في جميع علومه أصولاً وفروعاً، ولكونه من تيسير الله ورحمته تبارك وتعالى بهذه الأمة، التي تختلف لغاتها، وتتنوع لهجاتها، وكرامة لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء المرسلين أفضل الخلق وحبیب الحق، ولاتصال السند به عليه الصلاة والسلام، ومنه إلى جبريل عليه السلام، ومنه إلى ربنا سبحانه وتعالى، ولكون حملة القرآن هم أهل الله وخاصته، وأشرف الأمة.

قال الإمام الصفاقسي: "فحملة القرآن القائمون بحقوقه نطقاً وعملاً وعلماً، أهل الله وخاصته، وأشرف هذه الأمة وخيارهم، مهّدوا لأنفسهم، وتزودوا من دار الفناء قبل ارتحالهم، فأكرم بعلم يتصل سنده برب العالمين، بواسطة روح القدس، وسيدنا محمد صفوة الخلق أجمعين، فيالها من نعمة عظيمة ومنقبة شريفة أنتهى^(١)

كما تتعلق بهذا العلم الجليل علوم أخرى مباشرة، كعلم: تراجم القراء، وعلم توجيه القراءات، وعلم رسم المصحف، وعلم الضبط، وعلم الفواصل، وعلم التجويد، وغيرها من العلوم، ومن هنا تأتي أهمية هذا العلم وتكشف جليا مكانته^(٢).

ومن خصائص هذا العلم أيضاً تعضيد لفن التفسير، بحيث لا يستغني عنه أحد من المفسرين، بل هو كالأساطين لما يبتني عليه علم التفسير في كل عصر لهذا العلم.

ومن خصائصه أن له تعلقاً تاماً في استنباط المسائل الفقهية وما يتفرع منها من

الخلاف، ومن خصائصه تبيين حكم مجمع عليه، كقراءة سعد بن أبي وقاص وغيره: (وله أخ أو أخت من أم) فيتضح من هذه القراءة أن الإخوة من الأم هم المرادون هنا، وهذا أمر مجمع عليه^(٣).

ومن خصائصه الكبرى، أن في اختلاف القراءات من دقيق الإشارات وكمين الأسرار، ولطيف الحكم ما يكل عنه الوصف، ويقف دونه البيان، فما من قراءة إلا وهي تدل على نهاية البلاغة، وكمال الإعجاز، وسهولة الحفظ، وتيسير النقل، فلا يتأتى معنى قراءة في قراءة أخرى كما بينه المفسرون^(٤)، وعلماء توجيه القراءات، على ما في ذلك العلم من البركة والأجر العظيم من المولى سبحانه وتعالى شأنه.

ب - وجوب المحافظة على علم القراءات.

مما سبق يظهر لنا جليا أهمية هذا العلم الجليل، ولذلك ينبغي على رواه وطلابه المحافظة عليه، حتى يجدوا ثمرته في الدنيا والآخرة، ويتطلب ذلك عدة أمور منها:

أولاً - إخلاص العمل لله تعالى، دون النظر إلى حظ وغرض من أغراض الدنيا الفانية، وأن يستحضر في ذلك عظمة الله تعالى وما أعده الله لأهل القرآن الذين هم أهل الله وخاصته، الذين اصطفاهم واختارهم لحمل كتابه المبين.

ثانياً - أن يكون همه هو نشر هذا العلم الجليل بين الناس، حتى يعرفه ويحيط به المتخصصون وغيرهم، وأن يلم به حتى عوام الناس ولو إماما خفيفا ينفي الجهل.

ثالثاً - أن يُهتم بكل ما يتعلق بهذا العلم الجليل من العلوم الأخرى كعلم الرسم، والضبط، والفواصل، وتوجيه القراءات القرآنية، وتراجم القراء وأسانيدهم.

رابعاً – أن يحاول المنتهي في هذا العلم تيسيره وتسهيله لطلابيه قدر المستطاع، وبكل ما آتاه الله من فصاحة وبلاغة، عن طريق النظم والنثر والاختصار والجمع، وأن يبادر المبتدئ إلى الأخذ بذلك، والاستفادة من خبرة من تقدمه في هذا الفن.

خامساً – دراسة الشبه التي أوردتها الكائدون للإسلام على هذا العلم من المستشرقين وغيرهم، والرد عليها، وإعداد جيل قوي بالعلم للتصدي لها وإبطالها ودحضها.

وأخيراً فكل ما يسره الله تعالى من توصيل هذا العلم للناس، وكل من وفقه الله جل ذكره لتسهيل هذا العلم تعلمًا وتعليمًا، فإنه من حفظ الله تبارك وتعالى لكتابه المبين مصداقًا لقوله سبحانه وهو أصدق القائلين: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾^(٥) فله الحمد سبحانه وتعالى والشكر أولاً وآخراً، أن لم يكمل حفظ القرآن الكريم إلينا، وإنما جعلنا سبباً في ذلك، بما يسره، وألهم به من اصطفاهم لحمل كتابه الكريم.

وأدخل بعد ذلك إلى المراد والمقصود من هذا البحث، وهو عرض أساليب تعليم القرآن الكريم وحروفه، وما واجهته الأمة من أزمات وتحديات في ذلك، وكيف تصدت لها عبر تاريخها المجيد برجالها وعلمائها العظماء، لينهج من وراءهم نهجهم، ويسلكوا سبيلهم، سائلاً المولى سبحانه وتعالى أن يوفقي في استقصاء ماتعم به الفائدة، وأن يحفظنا من الزلل والخطأ، إنه نعم المولى ونعم النصير.

الفصل الأول: طرق عرض القرآن الكريم وأحرف القراءات

وفيه مبحثان: المبحث الأول: في العهد النبوي الشريف، المبحث الثاني: في حياة الصحابة والتابعين

المبحث الأول

عرض القرآن الكريم وأحرف القراءات في العهد النبوي الشريف

لا شك أن في طريقة عرض القرآن الكريم بصفة عامة، وعرض أحرف القراءات بصفة خاصة، أثراً بالغاً على المقرئ من ناحية، وعلى المتلقي من ناحية أخرى، وذلك لما في القرآن الكريم من تأثير على النفوس، وأخذ بمجامع القلوب، حتى إن الماهر بالقرآن ليشتاق إلى سماعه من غيره، إذا تميّز غيره بطريقة عرضه وحسن صوته وأدائه.

ولنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم القدوة الحسنة في ذلك، عندما طلب من عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن يقرأ عليه القرآن - وهو الذي أنزل عليه القرآن - معللاً ذلك بأنه صلى الله عليه وسلم يجب أن يسمعه من غيره. فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: (اقرأ علي)، قلت: يا رسول الله، أقرأ عليك وعليك أنزل، قال: (إني أحب أن أسمع من غيري)^(٦).

قال الإمام القرطبي^(٧) رحمه الله تعالى: "وذلك أن السامع قد يكون أحضراً من القارئ، لاشتغال القارئ بالقراءة وكيفيةها" انتهى^(٨).

ومن ذلك قراءته صلى الله عليه وسلم، وعرضه القرآن على أبي بن كعب رضي الله عنه، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال النبي ﷺ لأبي - رضي الله عنه:

(إن الله أمرني أن أقرأ عليك: "لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب"، قال: وسماني؟ قال: (نعم)، فبكي^(٩) .

ففي الحديث الأول، نلاحظ أنه صلى الله عليه وسلم، أحب أن يسمع القراءة من عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وفي الحديث الثاني، عرض القراءة على أبي بن كعب رضي الله عنه، وفي كلا العرضين توجيه نبوي، وإشارة تربوية في قراءة القرآن، وعرضه وتعليمه، قال الحافظ ابن حجر^(١٠) رحمه الله تعالى: "يحتمل أن يكون أحب أن يسمعه من غيره، ليكون عرض القرآن سنة، ويحتمل أن يكون لكي يتدبره ويتفهمه، وذلك أن المستمع أقوى على التدبر، ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارئ، لانشغاله بالقراءة وأحكامها، وهذا بخلاف قراءته صلى الله عليه وسلم على أبي بن كعب، فإنه أراد أن يعلمه كيفية أداء القراءة ومخارج الحروف ونحو ذلك" انتهى^(١١) .

وقال الإمام القرطبي: "قوله صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب: (إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن) إنما كان ليُلقن عنه كعب كيفية القراءة مشافهة وشفاهة، وليُبين كيفية تحمیل الشيخ للراوي بقراءته عليه" انتهى^(١٢) .

وأثنى رسول الله ﷺ على قراءة أبي موسى الأشعري عندما سمع قراءته وحسن صوته، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمع رسول الله ﷺ قراءة أبي موسى فقال: (لقد أوتي هذا مزماراً من مزامير آل داود)^(١٣) ، وفي رواية: أن أبا موسى قال للنبي ﷺ: (لو علمت أنك تسمع قراءتي لحبرته لك تحبيرا)^(١٤) .

قال الإمام القرطبي رحمه الله: "وهذا محمول على أنه كان يزيد في رفع صوته، وتحسين ترتيله، حتى يسمع النبي صلى الله عليه وسلم ويُعرفه أنه قبل عنه كيفية القراءة، وأنه متمكن منها، فيحمده النبي صلى الله عليه وسلم، ويدعو له، فتحصل له

فضيلة ومنقبة " انتهى ^(١٥) .

بل استحَب النبي صلى الله عليه وسلم تحسين الصوت بالقرآن، وأمر به فقال عليه الصلاة والسلام: (زينوا القرآن بأصواتكم) ^(١٦) ، وقال صلى الله عليه وسلم: (ما أذن الله لشيء ما أذن لني حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به) ^(١٧) ، وفي رواية: (حسن الترمُّم بالقرآن) ^(١٨) .

قال الإمام الطبري ^(١٩) رحمه الله: " والترنم لا يكون إلا بالصوت إذا حسَّنه القارئ وطربَّ به " ، وقال ابن حجر رحمه الله: " ولا شك أن النفوس تميل إلى سماع القراءة بالترنم أكثر من ميلها لمن لا يترنم، لأن للتطريب تأثيراً في رقة القلب وإجراء الدمع " انتهى ^(٢٠) .

وهكذا نرى من خلال الآثار السابقة أن عرض القرآن الكريم بالصوت الحسن، وتزيين الصوت به - على قدر استطاعة القارئ - له أثر بالغ على النفوس، لاسيما إذا اقترن ذلك بحسن الأداء والترتيل وإخراج الحروف من مخارجها، ولذلك أثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قراءة ابن مسعود رضي الله عنه من هذه الناحية أيضاً، فقال: (من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد) ^(٢١) ، يعنى ابن مسعود رضي الله عنه .

قال الإمام السخاوي ^(٢٢) : " قيل معنى ذلك: أن ابن مسعود، كان يرتل القرآن إذا قرأ، فأراد النبي ﷺ ترتيل القراءة لا غير، وهذا قول الحسين بن علي الجعفي " ^(٢٣)

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام ^(٢٤) - بعد أن سرد جملة أحاديث في تزيين القرآن بالصوت والأداء - : " وعلى هذا المعنى تحمل الأحاديث التي ذكرناها في حسن الصوت، وإنما هو طريق الحزن والتخويف والتشويق، يبين ذلك حديث أبي موسى

رضي الله عنه أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لما استمعن لقراءته، فأخبر بذلك فقال: (لو علمت لشوقت تشويقاً وحبرت تحبيراً)، هكذا وجّهه، لا الألحان المطربة الملهية " انتهى ^(٢٥).

المبحث الثاني

عرض القرآن الكريم وأحرف القراءات في عهد الصحابة والتابعين

إذا كان لعرض القرآن الكريم بهذه الصفة الأثر البالغ في تدبر القرآن وفهمه، وتحريك النفوس به، وتحبيب قراءة القرآن للناس عرضاً وسماعاً، فإننا نجد من جهة أخرى، أن في طرق تعليم القرآن الكريم، وتعلّمه، وتسهيله، والترغيب في قراءته الأثر البالغ في حفظه ووعيه عن ظهر قلب، ونجد ذلك واضحاً جلياً في نهج السلف الصالح، وطرق تعليمهم للقرآن الكريم.

فقد كان القراء في الأمر الأول يلقنون طلابهم القرآن تلقيناً، فيقرأ المعلم على المتعلم، اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم - فإنه كان يتلو كتاب الله عز وجل على الناس كما أمره الله تعالى بذلك - وكذلك كان جبريل عليه السلام يعرضه على رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما قال سبحانه وتعالى: (فإذا قرأناه فاتبع قرآنه) ^(٢٦)، وكانوا يلقنون من يتعلمه خمسا خمسا، ويقولون: إن جبريل عليه السلام كذلك كان يلقنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وري أحمد بن جعفر ^(٢٧) بسنده إلى أبي العالية ^(٢٨) أنه قال: تعلموا القرآن خمس آيات، فإنه أحفظ لكم، فإن جبريل عليه السلام، كان ينزل به خمس آيات خمس آيات ^(٢٩).

وعن أبي رجاء العطاردي ^(٣٠) قال: كان أبو موسى يعلمنا القرآن خمس آيات خمس آيات ^(٣١)، وعن أبي بكر بن عياش ^(٣٢) رحمه الله قال: لما أتت لي إحدى

وعشرون سنة، أتيت عاصماً^(٣٣) فأخذت عنه القرآن خمسا خمسا^(٣٤) ، قال وأخبرني أنه أخذه على زر: ثلاثا ثلاثا، قال فأخبرني أنه أخذه على ابن مسعود: آية آية، قال فكنت إذا فرغت منها يقول لي: خذها إليك، فهي خير مما طلعت عليه الشمس، ولهي خير من الدنيا وما فيها^(٣٥) .

أقول: وهنا نرى منهجا من مناهج السلف الصالح في تيسير عرض القرآن وتلقينه، حتى يثبت ويسهل حفظه وتدبره، فكلما قل المحفوظ كان ذلك أدعى إلى حفظه ووعيه وتدبره وفهمه، وتلك هي الغاية الأولى من قراءة القرآن، وتعلمه وسماعه.

كما نرى صورا أخرى من صور التسهيل والتيسير في عرض القرآن الكريم وتلقينه، وردت عن أئمة القراءة، كالإمام نافع بن أبي نعيم^(٣٦) ، وابن كثير المكي^(٣٧) ، وأبي عمرو البصري^(٣٨) ، وغيرهم ممن تصدروا للقراءة والإقراء، وكانوا أئمة عصرهم وانتهت إليهم رياضة الإقراء.

فمن ذلك ما ورد عن الإمام نافع من تسهيل القراءة، وتيسيرها لمن أخذ عنه عرضا وأداء، قال الأعشى: " كان نافع يسهل القراءة لم قرأ عليه، إلا أن يقول له إنسان: أريد قراءتك، فيأخذ بالنبر في مواضعه، وإتمام الميمات " انتهى^(٣٩) .

ووصفت قراءة ابن كثير بأنها: خز القراءة، للينها وحسنها وسهولتها^(٤٠) ، وكان اختيار أبي عمرو البصري في قراءته التخفيف والتسهيل، ما وجد إلى ذلك سبيلا، ولذلك أطبق الناس على قراءته، وكان بعضهم يوصي بعضاً بقراءته^(٤١) .

وكان عاصم بن أبي النجود يأمر بتعلم القراءة حرفا حرفا، وآية آية حتى يسهل حفظها.

قال أبو بكر بن عياش: "ما أقرأني أحد غير عاصم، تعلمت منه القرآن حرفاً حرفاً، وكان يقول لي: تعلم القرآن آية آية، قلت: لا أطيق ذلك، يطول علي، فأخذت القرآن منه خمسا خمسا.

فانظر رحمك الله تعالى إلى منهج السلف الصالح في تعليم القرآن للناس، وعرضه وسماعه، من غير تشديد أو تنفير حتى لا يمل القرآن الكريم ولا يعترى الإنسان شعور باليأس من القدرة على حفظه، بل يزداد شوقاً إلى تعلمه وحفظه يوماً بعد يوم، وهذا هو المنهج الأمثل في تعليم القرآن الكريم.

وأدخل من خلال الفصل القادم إلى منهج وأسلوب آخر من مناهج الصحابة الكرام في عرض القرآن الكريم، وتسهيل المقروء وجعله في متناول من يروم حفظه وتلاوته من أمة محمد صلى الله عليه وسلم؛ حتى يقرأ القرآن الكريم أثناء الليل وأطراف النهار، وحتى لا ينسى القرآن الكريم، وحتى لا يهجر إذا ما مات قراؤه، أو قتلوا في المعارك والفتوحات الإسلامية، التي انشغل بها المسلمون، سواءً لنشر دين الله تعالى أو محاربة من ارتد عن دينه بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك بجمع القرآن الكريم في عهد الخليفة الراشد أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأرضاه، وكيف كان نهج الصحابة الكرام في درأ الفتن وإخمادها، والحفاظ على كتاب ربهم في أكمل صورة وأحسن ترتيب وتدبير من لدن حكيم عليم.

الفصل الثانى

تيسير عرض أحرف القرآن الكريم فى حياة الخلفاء الراشدين

وفيه مبحثان: المبحث الأول: جمع القرآن فى عهد الخليفة الراشد أبى بكر الصديق رضى الله عنه.

المبحث الثانى: جمع القرآن فى عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضى الله عنه.

المبحث الأول

جمع القرآن الكريم فى عهد الخليفة الراشد أبى بكر الصديق رضى الله عنه

مما لا شك فيه، أن جمع القرآن الكريم فى عهد الخليفة الراشد أبى بكر الصديق رضى الله عنه، كان نتيجة لما واجه الأمة الإسلامية من أحداث وفتن عظيمة، بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم، منها قتال المرتدين، ومنها موقعة اليمامة التى استحرّ فيها القتل بقراء القرآن وحفظته، فقد استشهد فيها كثير من قراء الصحابة الكرام، ومن حفظة القرآن، يربوا عددهم على السبعين، وأوصلهم ابن كثير وغيره إلى خمسمائة صحابى، وأوصلهم الحافظ ابن حجر إلى سبعمائة صحابى^(٤٢)، وقد كانت هذه فاجعة عظيمة على المسلمين أفرغت أولى النهى والألباب، فالقرآن الكريم يؤخذ بالتلقى والمشافهة من أفواه الرجال، ويحفظ فى الصدور ويستظهر من ذاكرة المتلقى وحفظه، والمكتوب فى العهد النبوي كان مفرقاً بين العُسب^(٤٣)، واللخاف^(٤٤)، والرقاع^(٤٥)، وعظام الأكتاف، إلا ما كان يكتبه بعض الصحابة الكرام لأنفسهم، مما تيسر لهم الحصول عليه من آي القرآن الكريم، ويجمعونه فى قرطاس خاص به، وقد جاءت مصاحفهم متخالفة الترتيب، والزيادة والنقصان، نتيجة أنهم كانوا يخرجون فى الغزوات، جهادا فى سبيل الله، فكان ينزل فى غيابهم شىء من القرآن فيفوتهم حفظه، ومن ناحية أخرى، كان بعضهم يرتب مصحفه على ترتيب النزول، مما أدى إلى

اختلاف مصاحفهم، فكان لابد من طريقة مثلى جديدة في عرض القرآن الكريم تحفظ للمسلمين كتاب ربهم، وتيسر لهم تلاوة القرآن وتدارسه، حتى لمن لم يحفظه كاملاً في صدره، وقد تنبه لهذا الأمر العظيم ملهم هذه الأمة، عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عندما أشار على أبي بكر الصديق رضي الله عنه بجمع القرآن لكريم، وتردد في بداية الأمر، ظناً منه أنه ابتداع في دين الله تعالى إلى أن شرح الله صدره لهذا الأمر العظيم، وكلف بهذه المهمة الصحابي الجليل زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه، الذي كان ممن يكتبون الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمره بتتبع القرآن وجمعه، وقد روى البخاري ذلك في صحيحه عن زيد بن ثابت رضي الله عنه^(٤٦)

وقد كان لهذا الجمع المبارك الأثر البالغ في حفظ كتاب الله تعالى - بأحرفه التي أنزل بها - من التحريف والتغيير والضياع، حتى إنَّ الصحف التي جمع فيها القرآن الكريم، كانت هي المستند الأول في جمع القرآن الكريم على حرف واحد في عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه، لما امتازت به من مميزات، نوردها فيما يلي:

أولاً: دقة البحث والتحري، وإحكام المنهج والاقتصار على حرف قريش، وعلى ما لم تنسخ تلاوته، وتواتر ما فيه، وأجمعت الأمة عليه.

ثانياً: امتازت هذه الطريقة في جمع القرآن الكريم برضا الأمة وإجماعها، وثناء كبار الصحابة، قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: " أعظم الناس في المصاحف أجراً أبو بكر، رحمة الله على أبي بكر، هو أول من جمع كتاب الله "^(٤٧)

ثالثاً: تعتبر هذه الطريقة في جمع القرآن الكريم بمثابة السند الكتابي، بالأخذ عما كتب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم، كاتصال السند المتواتر في الرواية والتلقي عن الشيوخ.

رابعاً: يعتبر هذا الجمع أول جمع في صحف صالحة للاحتفاظ بها دائماً، ولتكون مرجعاً ميسوراً يرجعون إليه عند الحاجة.

فانظر رحمك الله تعالى إلى هذا المنهج السديد في جمع القرآن الكريم، والذي يسر على الناس عرضه وتعلمه وتعليمه وحفظه وقراءته، وهي وإن لم تكن طريقة جديدة في جوهرها، وأصلها - فالجمع والكتابة كانا موجودين قبل ذلك - لكنها تميزت بما حوت من دقة وتمحيص وترتيب بأسلوب منقطع النظير، لكنه من توفيق الله تعالى وحفظه لكتابه العزيز.

المبحث الثاني

جمع القرآن الكريم في عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه

عندما اتسعت الفتوحات الإسلامية على يد الصحابة الكرام رضي الله عنهم، تفرق المسلمون في شتى أقطار المعمورة، وأخذ أهل كل إقليم من هذه الأقاليم الإسلامية يقرءون بقراءة من اشتهر بينهم بالقراءة من الصحابة الأجلاء، حيث كان أهل الشام يقرءون بقراءة أبي بن كعب رضي الله عنه، وأهل الكوفة يقرءون بقراءة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وغيرهم بقراءة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وكان بين قراءتهم اختلاف، في حروف الأداء ووجوه القراءة، مما أدى إلى فتح باب النزاع في ذلك، حتى خطأ بعضهم بعضاً، وكادت أن تقوم فتنة عظيمة^(٤٨)، وكان سيدنا عثمان رضي الله عنه قد وقع عنده شيء من هذا الاختلاف في المدينة.

أخرج ابن أبي داود^(٤٩) من طريق أبي قلابة أنه قال: "لما كانت خلافة عثمان، جعل المعلم يعلم قراءة الرجل، فجعل الغلمان يلتقون فيختلفون، حتى ارتفع ذلك إلى المعلمين، حتى كفر بعضهم بعضاً، فبلغ ذلك عثمان رضي الله عنه، فخطب فقال:"

أنتم عندي تختلفون، فمن نأى عني كان أشدَّ اختلافاً^(٥٠) وصدق في ذلك رضي الله عنه، فقد كانت الأمصار الإسلامية أشدَّ اختلافاً ونزاعاً من المدينة، وقد روى البخاري بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قصة حذيفة بن اليمان، عندما حضر فتح أرمينية وأذربيجان، ورأى اختلاف الناس في القراءة، وأفزع ذلك، فرفع الأمر إلى عثمان، وقال: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى^(٥١)، فأرسل رضي الله عنه إلى حفصة أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة رضي الله عنها إلى عثمان، وشرع رضي الله عنه في تنفيذ هذا القرار الحكيم - وهو نسخ المصاحف - وعهد في نسخها إلى أربعة من خيرة الصحابة، وثقات الحفاظ، وهم: زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وقال رضي الله عنه للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن، فاكتبوه بلغة قريش، فإنه نزل بلسانهم^(٥٢) ففعلوا ذلك حتى إذا نسخوها في المصاحف أرسل رضي الله عنه إلى كل مصر بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سوى ذلك في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق.

وبهذا الرأي السديد، وأسلوب العرض الجديد، أوقف رضي الله عنه هذه الفتنة العظيمة التي حدثت في الأمة من الفرقة والاختلاف على كتاب الله تعالى، حيث كتبت هذه المصاحف بإجماع الصحابة الكرام الذين استشارهم رضي الله عنه وفق منهج دقيق، ودستور فريد من نوعه، يتلخص في النقاط التالية:^(٥٣)

١ - الاقتصار على ما ثبت بالتواتر دون ما كانت روايته آحاداً.

٢ - إهمال ما نسخت تلاوته ولم يستقر في العرضة الأخيرة.

٣ - ترتيب السور والآيات على الوجه المعروف الآن.

٤ - كتابة المصحف بطريقة كانت تجمع وجوه القراءات المختلفة والأحرف التي نزل عليها القرآن، وذلك بعدم إعجامها وشكلها، وتوزيع أحرف القراءات على المصاحف إذا لم يحتملها الرسم الواحد.

٥ - تجريد المصاحف من كل ما ليس قرآناً، كالذي كان يكتبه بعض الصحابة الكرام في مصاحفهم الخاصة، شرحاً لمعنى أو بياناً لناسخ أو منسوخ، ونحو ذلك.

وقد استجاب الصحابة رضي الله عنهم لعثمان رضي الله عنه، وحرقوا مصاحفهم، واجتمعوا جميعاً على المصاحف العثمانية حتى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، الذي نقل عنه أنه أنكر في بداية الأمر مصاحف عثمان، وأنه أبى أن يحرق مصحفه، رجع وعاد إلى الجماعة حين ظهر له مزايا تلك المصاحف العثمانية، واجتمع الأمة عليها، وتوحيد الكلمة بها، والتيسير بها على الأمة قراءة وتعليماً.

فرضي الله تعالى عن هذا الصحابي الجليل في هذا العرض المميز الفريد للقرآن، والذي درأ به الفتنة وجمع به كلمة الأمة، وأرضى به ربه عز وجل.

ولنتقل الآن إلى عرض جديد للقرآن الكريم، بعد توزيع المصاحف على الأمصار الإسلامية، وكيف أن الأمة احتاجت إلى شكلها ونقطها مرة أخرى، بعد أن جردت وأخلت من النقط والشكل في كتابتها في عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه، ومدى تأثير ذلك على جمع كلمة المسلمين، وعدم اختلافهم في كتاب الله.

الفصل الثالث

النقط والشكل وأثرهما في تيسير عرض أحرف القرآن الكريم

وفيه: ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نقط الإعراب، المبحث الثاني: نقط الإعجام، المبحث الثالث: الشكل

المبحث الأول: نقط الإعراب

من المعلوم المسلم به، أن المصاحف العثمانية عندما كتبت أخليت من النقط والشكل وجردت - على القول بنقطها قبل ذلك - لتحتمل أكبر عدد من القراءات القرآنية، التي صح نقلها، وثبت تلاوتها عن النبي ﷺ^(٥٤)، ولما بعث بها عثمان رضي الله تعالى عنه إلى الأمصار الإسلامية كان يرسل مع كل مصحفٍ، من تتوافق قراءته وما كتب في هذا المصحف، وقرأ أهل كل مصر بما في مصحفهم، وتلقوا ما فيه عن الصحابة الكرام، وكان أهل الأمصار يقرءون بقراءات كثيرة مختلفة قبل وصول المصاحف إليهم، فربما قرءوا بقراءة خالفت قراءة الصحابي الموفد إليهم مع موافقتها للرسم العثماني، وخاصة في الكلمات التي لا تختلف فيها صورة الخط، مثل: (إثم كبير)، (إثم كثير)^(٥٥) بالباء والثاء المثلثة، ومثل: (يقض الحق)، و(يقصُّ الحق)^(٥٦) بالصاد والضاد^(٥٧)، وهذا النوع من القراءات كثير، وكفيل بنشوب الاختلاف بين الأمة، حتى مع وجود المصاحف العثمانية، أضف إلى ذلك أنه قد دخل في الإسلام أمم جديدة، منهم العجم الذين لا يعرفون العربية، فربما كثرت عليهم أوجه القراءات، وربما لحنوا في القرآن بقراءة لم ترد وليس لها أصل، وإن وافقت الرسم، وخاصة في هذا النوع من القراءات، الذي تتحد فيه صورة الكلمة، ولذا كان لا بد

من استدراك ذلك الأمر، قبل حدوث الاختلاف والتنازع في الأمة مرة أخرى، إما على قراءة الصحابي المرسل إلى ذلك المصر، أو على قراءة أهل ذلك المصر، والذي أراه والعلم عند الله أنها نقطت بقراءة الصحابي، لان قراءة أهل الأمصار كانت كثيرة ومتنوعة فبدأ نقط المصاحف في بداية الأمر نقطاً إعرابياً على يد أبي الأسود الدؤلي^(٥٨)، بأمر من زياد بن أبيه^(٥٩)، والى البصرة في خلافة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما.

وذلك أن معاوية كتب إلى زياد، يطلب منه عبيد الله ابنه، فلما قدم فلما قدم عليه وجده يلحن، فردّه إلى زياد، وكتب إليه كتاباً يلومه فيه على ذلك^(٦٠)، فسارع زياد إلى أبي الأسود الدؤلي قائلاً: لو وضعت شيئاً يصلح الناس به كلامهم ويعربون به كلام الله تعالى، فامتنع أبو الأسود في بداية الأمر، ثم أجابه إلى طلبه^(٦١) واختار رجلاً من عبد القيس من قبائل البصرة، وأمره أن يأخذ مداداً يخالف مداد المصحف، ويستمع إلى قراءة أبي الأسود، فإن وجده فتح شفّته نقط نقطة فوق الحرف، وإن خفضهما نقط تحته، وإن ضمهما نقط أمامه^(٦٢)، وهكذا إلى نهاية المصحف، ثم عرض القرآن الكريم بشكل جديد تسهيلاً على الأمة وتيسيراً عليها في قراءة القرآن الكريم، وحفاظاً على كتاب الله أن تمتدّ إليه يد التحريف والتغيير.

ولنتقل بعد ذلك إلى عرض جديد للقرآن الكريم إثر مشكلة واجهت الأمة الإسلامية، تصدى لها الحجاج بن يوسف الثقفي^(٦٣)

في خلافة عبد الملك بن مروان^(٦٤)، على يد إمامين جليلين من أئمة المسلمين، هما: يحيى بن يعمر الليثي^(٦٥)، ونصر بن عاصم العدواني^(٦٦) رحمهما الله.

المبحث الثاني: نقط الإعجام

كان نقط أبي الأسود الدؤلي كفيلاً لحماية الناس من اللحن في القرآن الكريم، من ناحية الإعراب، فلم تعد هناك مشكلة في اختلاف أحرف القرآن إعرابياً، وإنما ظهرت مشكلة أخرى، عندما اتسعت رقعة الإسلام، وكثر اختلاط العرب بالعجم بصورة أشمل، الأمر الذي انتشر معه الخلط بين الحروف بعضها ببعض^(٦٧) وخاصة في الحروف المتحددة صورها، كالباء والتاء، والعين والغين، وخيف وقوع الخطأ في القرآن الكريم بصفة عامة، وفي القراءات بصفة خاصة، وخاصة في القراءات التي تتحد فيها صورة الكلمة مع اختلافها في النقط مثل: (إثم كبير)^(٦٨) بالثاء والباء، ومثل: (فتبينوا)^(٦٩) بالباء، (فتثبتوا) بالثاء، وكان ذلك في عهد عبد الملك بن مروان، الذي فطن إلى ذلك الأمر ورأى بنظره الثاقب إنقاذ الأمة قبل أن تقع في الاختلاف كما حدث من قبل، فأوكل ذلك الأمر إلى الحجاج بن يوسف الثقفي، الذي انتدب لحل هذه المشكلة يحيى بن يعمر، ونصر بن عاصم، وقيل إن الحسن البصري^(٧٠) كان معهما في ذلك^(٧١)، فقاموا بنقط الإعجام تمييزاً للحروف عن بعضها إذا اتحدت صورها - كما سبق - وكان نقطهم مدوراً كنقط أبي الأسود، إلا أنه يوافق مداد المصحف، ومعلوم أن نقط أبي الأسود كان يخالف مداد المصحف، فحصل الفرق بينهما، وبذلك تفادت الأمة الإسلامية بهذا النقط للقرآن الكريم، الوقوع في اللحن والخطأ في كتاب الله تعالى، فكان لهذا العرض أكبر الأثر في دفع الفتنة عن المسلمين بعد فضل الله تبارك وتعالى.

ثم بعد ذلك تطور نقط أبي الأسود الدؤلي بعد أن حصل الخلط بينه وبين نقط الإعجام، وذلك على يد الخليل بن أحمد الفراهيدي^(٧٢)، وعرف بعد ذلك بالشكل، وهذا ما سنراه في المبحث التالي إن شاء الله تعالى.

المبحث الثالث: الشكل

لسنا في هذا البحث بصدد التوسُّع في موضوع النقط والشكل، ولكن غرضنا الأول هو أهمية التجديد في عرض القرآن الكريم، عن طريق تعليمه وقراءته وكتابته، وفائدة ذلك على المتلقي للقرآن الكريم، ومدى تأثير ذلك في دفع الخلاف عن الأمة، وعدم تفرقتها، فمن خلال ما سبق قد رأينا كيف تصدى تنوع الأساليب في عرض القرآن الكريم لكثير من الفرقة والاختلاف بين المسلمين، وخاصة في أحرف القرآن وقراءاته المتعددة، وكيف تصدى لذلك الحكام والعلماء تحقيقاً لقول المولى جل ذكره: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾، ولذلك كانت الإشارة إلى كل عرض جديد، إشارة خفيفة، حتى تتمكن من حصرها وتطورها خلال العصور، ونرى ما فعله العلماء والأئمة لتسهيل كتاب الله تعالى في قراءته وكتابته وتعلمه وتعليمه.

ولنرجع الآن إلى تطوير نقط الإعراب - نقط أبي الأسود - على يد الخليل بن أحمد، خوفاً من الخلط بينه وبين نقط الإعجام - نقط نصر بن عاصم ويحيى بن يعمر-.

نقط الخليل بن أحمد:

كان الدافع له إلى ذلك هو تشابه نقط الإعراب ونقط الإعجام في الصورة، فكلاهما كان نقطا مدورا، فلو أبقى العلامات الأولى على ما هي عليه نقطا، ثم جاءت هذه الأخرى نقطا لحصل بينهما تشابه، مما يفتح باب التحريف والتغيير في كتاب الله تعالى، وخاصة بعد دخول كثير من الأعاجم ممن لا يعرفون العربية، ولا يتقنون الحروف في الإسلام، فهنا اضطرَّ إلى أن يستبدل بالنقط شكلاً جديداً، هو ما نعرفه اليوم من علامات الفتحة والكسرة الضمة والسكون، ونعم ما فعل رحمه الله تعالى (٧٣).

قال الإمام التنسي^(٧٤): "ثم إن الخليل اخترع نقطا آخر يسمى المطول، وهو الأشكال الثلاثة المأخوذة من صور حروف المد، وجعل مع ذلك علامة الشد شيئا، أخذها من أول (شديد)، وعلامة الخفة - السكون - خاء، أخذها من أول خفيف، ووضع الهمز والإشمام والروم فاتبعه الناس على ذلك^(٧٥)"

وبذلك تظهر لنا قيمة هذا العمل الجليل الذي قام به الخليل بن أحمد رحمه الله، من تمييز نقط الإعراب عن نقط الإعجام، خوفا من تداخل النقطين، فيحصل من ذلك اللحن والخطأ والتحريف في كلام الله تعالى، وما ذلك إلا من توفيق الله تعالى، وحفظه لكتابه الكريم، تيسيرا على أمة محمد صلى الله عليه وسلم.

ولنرى بعد ذلك ما حدث من افتراق إثر نقط المصاحف وشكلها، وكيف أدرك القراء والعلماء ذلك، وقاموا بجمع القراءات بالأسانيد الصحيحة الموصولة بالنبي صلى الله عليه وسلم، ومنه إلى جبريل الأمين عن اللوح المحفوظ عن رب العزة جل في علاه.

الفصل الرابع: جمع القراءات وضبطها وتدوينها وأثره على المتلقي

وفيه مبحثان: المبحث الأول: جمع القراءات وضبطها، المبحث الثاني: تدوين القراءات

المبحث الأول: جمع القراءات وضبطها

كان تقبل الناس لنقط المصاحف وضبطها على مختلفاً، فمنهم من رخص في ذلك باقتناع من نفسه، وإيمان بفكرته، وإحساس بأهميته، ومنهم من منعه مخافة أن يتسبب النقط في زيادة بعض الحروف، أو ينقص منها^(٧٦)، وإثر هذا الخلاف في نقط المصاحف، تعددت أوجه القراءات واختلفت حتى في المصر الواحد، فكان من رأى النقط ينقطون مصاحفهم بقراءتهم، وربما وافقت المصحف الإمام، وربما خالفته - أعني مع اتحاد الرسم في كل - وذلك في الكلمات التي لا تختلف فيها صورة الكلمة، ولذلك نرى اختلاف القراء حتى في المصر الواحد، مثل قراءة: (إثمٌ كبير)، و(إثمٌ كثير)^(٧٧)، بالباء والياء، قرأت في الكوفة بالقراءتين^(٧٨)، وقرئ فيها أيضاً: (وما عملته أيديهم) بسورة يس^(٧٩)، بجذف الهاء وإثباتها، رغم رسمها بدون هاء^(٨٠)، وقرئ في المدينة: (ينشركم)، و(يسيركم)^(٨١)، رغم رسمها (ينشركم) في الشامي فقط^(٨٢)، وقرئ بالكوفة: (كاد يزيغ)^(٨٣) بالياء والياء، وقرئ بها أيضاً: (يقصُّ الحقُّ)، و(يقضُّ الحقُّ)^(٨٤)، و(توفته رُسُلنا)، (توفاه رسلنا)^(٨٥)، بالألف والياء، وقرئ في البصرة: (آزرُ)^(٨٦) بالرفع والنصب إلى غير ذلك من اختلاف القراءات وتعددتها في المصر الواحد^(٨٧)، والسبب في ذلك أن أهل الأمصار، قبل ورود المصاحف إليهم، كان لهم الشيء الكثير من أوجه القراءات المتعددة الصحيحة، وكانوا يقرءون بها باعتبار موافقتها لأحد المصاحف العثمانية، وليس باعتبار مصحفهم - المرسل إليهم - فقط، وربما قرءوا بقراءة لاتوافق

مصنفهم، لكنها وافقت أحد المصاحف الأخرى، وعليه فلا حرج في قراءتهم بها. وقد أدى ذلك إلى اختلاف الناس في القراءات مرة أخرى، وكثرة الأوجه والروايات، من طرق غير صحيحة السند، وقد تكون غير موافقة للرسم في بعض الأحيان، وظهر كثير من القراءات المنسوخة بالعرضة الأخيرة، والتي خرجت عن إجماع الصحابة الكرام رضي الله عنهم، وكثير من القراءات الشاذة الضعيفة السند مع موافقتها للرسم العثماني، كقراءة ابن السَّمِيفِيع^(٨٨) وأبي السَّمَّال^(٨٩) وغيرهما، في (ننجيك بيدنك)^(٩٠) بالحاء المهملة بدل الجيم، و (لتكون لمن خَلَفَكَ آية)، بفتح سكون اللام، كما ظهرت قراءات كثيرة لاوجه لها في العربية، على وجه السهو والخطأ وعدم الضبط، كرواية ابن بكار^(٩١) بسنده عن ابن عامر^(٩٢): (وإن أدري أقریب) في (وإن أدري أقریب)، وما رواه أبو علي العطار^(٩٤) عن أبي عمرو^(٩٥): (ساحران تظَاهرا)^(٩٦) بتشديد الظاء^(٩٧)، إلى غير ذلك من القراءات التي لا أصل لها^(٩٨) حتى قبض الله تعالى من تصدى لضبط القراءة وتحقيقتها وروايتها بأسانيدھا الصحيحة وحصرها وتسهيلها للناس، وذلك أن قراء الأمصار الذين كان لديهم الشيء الكثير من أحرف القرآن بأسانيد صحيحة، بدأوا يختارون لأنفسهم حرفا منها، ويتتهجون قراءة سهلة يسيرة ويقرونها بها الناس، وتصدر كثير منهم للإقراء، كلُّ بقراءته، حتى عرف بها ونسبت إليه لكثرة إقراءه الناس بها.

قال الإمام ابن الجزري: "ثم تجرد قوم للقراءة والأخذ، واعتنوا بضبط القراءة أتم عناية، حتى صاروا في ذلك أئمة يقتدى بهم ويرحل إليهم ويؤخذ عنهم، اجمع أهل بلدهم على تلقي قراءتهم بالقبول، ولم يختلف عليهم فيها اثنان، ولتصديهم للقراءة نسبت إليهم^(٩٩)."

ثم سرد بعد ذلك أسماء القراء في الأمصار الإسلامية، ومنهم الأئمة العشرة

الذين نقلت إلينا قراءتهم نقلاً متواتراً، وصحت إسناداً إلى الرسول عليه الصلاة والسلام.

وينبغي الإشارة هنا إلى أن اختيار القراء لم يكن ترجيحاً بين القراءات، وإنما المراد أن ذلك القارئ اختار القراءة بذلك الوجه الذي قرأ به، وآثره على غيره، وداوم عليه ولزمه حتى اشتهر به، وعرف به وقصد فيه وأخذ عنه، فلذلك أضيف إليه دون غيره من القراء، فهذه الإضافة إضافة اختيار وداوم ولزوم، لا إضافة اختراع ورأي واجتهاد، وقد أشرنا من قبل إلى أن القراء كانوا يقرءون بجميع القراءات، فمن طلب منهم حرفهم الذي اختاروه أقرءوه به، وذكرنا صوراً للقراء في ذلك عن الإمامين نافع وابن كثير، وغيرهما من قراء الأمصار الإسلامية.

وبهذا العرض وهذا الاختيار، وتسهيل القراءة من هؤلاء الأئمة الكبار، حفظت أوجه القراءات من التحريف والتغيير والخلط في الروايات والطرق، والتي تؤدي إلى اختلاف الأمة في كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

ولنرى بعد ذلك عرضاً جديداً لأحرف القرآن الكريم، عندما كثر القراء في الأمصار الإسلامية، وكان منهم المتقن للرواية، وغير المتقن لها، وكيف تدارك العلماء ذلك بفضل الله وتوفيقه وحفظه لكتابه العزيز، وذلك في المبحث التالي.

المبحث الثاني: تدوين القراءات

لا شك أن اختيار القراء لقراءة وحرف معين، ولزومه والإقراء به، سهل كثيرا على الناس في تلقي القرآن الكريم وتعلمه وحفظه، لاسيما على الناشئة ومن رام حفظ كتاب الله تعالى، فحينما يكون الحفظ والتلقي على قراءة واحدة، يكون أدعى إلى ضبط ذلك الحرف وإتقانه، وحفظه بقراءة ذلك القارئ، ومن ثم الإكثار والقراءات بعد ذلك إلى اللحن والتحريف والتغيير والاجتهاد في القراءة، وعدم الضبط والإتقان لها؟ وهذا ما حدث عند كثرة القراء في الأمصار الإسلامية وتفرقهم فيها.

يقول الإمام ابن الجزري: "ثم إن القراء بعد هؤلاء المذكورين، كثروا وتفرقوا في البلاد وانتشروا، وخلفهم أمم بعد أمم، عرفت طبقاتهم، واختلفت صفاتهم، فكان منهم المتقن للتلاوة، المشهور بالرواية والدراية، ومنهم المقتصر على وصف من هذه الأوصاف، فكثير لذلك بينهم الاختلاف، وقل الضبط، واتسع الخرق، وكاد الباطل أن يلتبس بالحق، فقام جهاينة علماء الأمة، وصناديد الأئمة، فبالغوا في الاجتهاد، وبيّنوا الحق المراد، وجمعوا الحروف والقراءات، وعزوا الوجوه والروايات، وميزوا بين المشهور والشاذ والصحيح والفاذ"^(١٠٠) ويقول في موضع آخر: "فلما كانت المائة الثالثة، واتسع الخرق، وقل الضبط، وكان علم الكتاب والسنة أوفر ما كان في ذلك العصر، تصدى بعض الأئمة لضبط ما رواه من القراءات، فكان أول إمام معتبر جمع القراءات في كتاب واحد، هو: أبو عبيد القاسم بن سلام"^(١٠١) وجعلهم فيما أحسب خمسة وعشرين قارئاً مع هؤلاء السبعة، وكان بعده أحمد بن جبير الكوفي"^(١٠٢)، جمع كتاباً في قراءات الخمسة، وكان بعده القاضي إسماعيل ابن إسحاق المالكي"^(١٠٣)، صاحب قالون، ألف كتاباً في القراءات، جمع فيه قراءة عشرين إماماً، منهم هؤلاء

السبعة، وكان بعده الإمام محمد بن جرير الطبري^(١٠٤)، جمع كتابا حافلا، سماه الجامع، جمع فيه نيفا وعشرين قراءة، وكان بعيده الإمام: أبو بكر محمد ابن أحمد بن عمر الداجوني^(١٠٥) جمع كتابا في القراءات، وأدخل معهم أبا جعفر، أحد القراء العشرة، وكان في إثره: أبو بكر أحمد بن موسى بن مجاهد^(١٠٦)، أول من اقتصر على قراءة هؤلاء السبعة^(١٠٧).

قلت: وبهذه الحركة والنهضة في جمع القراءات حفظ هؤلاء الأئمة - بفضل الله ومعونته - للأئمة أحرف القرآن، ومن رُوِيَ عنهم أوجه القراءات من السابقين، حتى إنه في حدود الأربعين وأربعمائة، كما يقول الإمام ابن الجزري: "رحل إلى المغرب أبو القاسم يوسف بن علي بن جبارة الهذلي^(١٠٨) إلى المشرق، وطاف بالبلاد، وروى عن أئمة القراءات، حتى انتهى إلى ما وراء النهر، وقرأ بغزنة^(١٠٩) وغيرها، وألف كتابه الكامل، جمع فيه خمسين قراءة عن الأئمة، وألفا وأربعمائة وتسعة وخمسين رواية وطريقا، قال فيه: "فجملة من لقيت في هذا العلم: ثلاثمائة وخمسة وستون شيخا، من آخر المغرب إلى آخر فرغانة^(١١٠)، يمينا وشمالا،" ^(١١١).

أقول: فلا شك بعد ذلك أنه لم يبق قراءة لمقرئ أو لإمام من الأئمة إلا وجمعت في كتاب، وضبطت عن ورددت عنه، يقول الإمام ابن الجزري رحمه الله تعالى: "ولا زال الناس يؤلفون في كثير القراءات وقليلها، ويروون شاذها وصحيحها، بحسب ما وصل إليهم، ولا ينكر أحد عليهم، بل هم في ذلك متبعون سبيل السلف، حيث قالوا: القراءة سنة متبعة، يأخذها الآخر عن الأول" انتهى كلامه^(١١٢).

ولقد سهلت حركة التأليف والجمع للقراءات على الناس كثيرا في ضبط أحرف القرآن، من جهة حصرها في كتاب معين، يتضمن مجموعة من القراء، وخاصة

إذا كان عدد القراءات فيه محدودا، كسبعة أو عشرة، ونحو ذلك، ككتاب التيسير لأبي عمرو الداني^(١١٣)، وكتاب الإرشاد لأبي العز القلانسي^(١١٤)، وكتاب التذكرة لابن غلبون^(١١٥)، والتلخيص لأبي معشر الطبري^(١١٦)، والتبصرة لمكي ابن أبي طالب^(١١٧)، وغيرها من الكتب التي سهلت على الناس القراءة بمضمون كتاب معين، وضبط ما فيه من أحرف القرآن، خاصة إذا كانت هذه الكتب وفق معايير ومقاييس معينة ومنهج معين في قبول القراءة وردها، فلقد وضع العلماء لذلك ضوابط، ومرت هذه الضوابط بمراحل مختلفة، تطورت فيها وفق متطلبات علم القراءات وملابساته^(١١٨).

ويبقى بعد ذلك القراءة والضبط لما ورد في تلك المؤلفات من القراءات، ومدى قبول الأمة لها، وما الذي اشتهر منها في الأمصار الإسلامية، نظرا لدقة الضوابط والمقاييس عنده في قبول القراءة وردها، فتلقى الأمة بالقبول لقراءة أو كتاب معين أمر لا يختلف عليه اثنان في فن القراءات، واختيار الأيسر منها والأسهل مطلب لا بد منه، مصداقا لقول الله تعالى: (ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر)^(١١٩).

ولذلك اشتهر بعض هذه المؤلفات في الأمصار الإسلامية، وقرأ بمضمونها الناس وشاعت وذاعت وانتشرت بينهم، إما لسهولة ضبطها، أو اختصارها وقدمها، فهي لم تكن على مرتبة واحدة في ذلك وفي تلقي الأمة لها بالقبول.

يقول الدكتور محمد غوث الندوي محقق كتاب التبصرة: " وهذه الكتب - مؤلفات القراءات - لم تكن سواسية الأقدام في الفن والموضوع، وكذلك لم يفز كل كتاب منها بالتداول والشهرة، فهذه الكتب مثلا: التذكرة، والعنوان، والتيسير، وحرز الأمان، والكامل، والمرشد الوجيز، والهداية، والإرشاد، والكافي، وغيرها، كلها كتب القراءات، ولكن تداولها مختلف بنسبة بعضها إلى بعض، ولاشك أن تداول كتاب هو فضيلة إضافية له^(١٢٠).

أقول: والمقصد من ذلك أن حركة التأليف في علم القراءات، وجمعها في كتاب واحد، مع كثرتها ووفرتها، فتح للأمة مجالاً واسعاً في اختيار القراءة الأسهل والأقرب، واختيار المختصر المفيد في هذا الفن، وما يمكن القراءة به وجمع طرقه ورواياته، ولذلك كانت على درجات من حيث التداول والشهرة.

فاشتهر كتاب التيسير، لأبي عمرو الداني^(١٢١)، لسهولته، وإمكانية ضبط ما فيه من القراءات، حتى إنه قال في مقدمة كتابه: "فإنكم سألتموني أحسن الله إرشادكم أن أصنف لكم كتاباً مختصراً في مذاهب القراء السبعة بالأمصار، رحمهم الله، يقرب عليكم تناوله، ويسهل عليكم حفظه، ويخف عليكم درسه، ويتضمن من الروايات والطرق ما اشتهر وانتشر عند التالين، وصح وثبت عند المتصدرين^(١٢٢)، واشتهر كتاب التبصرة لمكي بن أبي طالب^(١٢٣)، لكونه من أقدم الكتب التي ألفت في هذا الفن.

يقول الدكتور محمد غوث الندوي: "فإن التبصرة، هي من أقدم الكتب، ولم يؤلف قبل صاحب التبصرة إلا رجال معدودون، مثل أبي عبيد القاسم بن سلام، وابن جرير الطبري، وعبد المنعم بن غلبون، فنظراً إلى هذا ثبتت لكتاب التبصرة أهمية كبرى من حيث الأقدمية^(١٢٤)."

ومما اشتهر أيضاً كتاب الإرشاد في القراءات العشر، لأبي العز القلانسي، فهو من الكتب التي تلقتها الأمة بالقبول، وأجمعوا عليها، لأن مؤلفه - رحمه الله تعالى - اشترط الأشهر واختار ما قطع به عنده، حتى كان أهل العراق لا يحفظون سواه.

يقول الإمام ابن الجزري رحمه الله "وكان أهل العراق لا يحفظون سوى الإرشاد لأبي العز القلانسي، ولهذا نظمه كثير من الواسطيين والبغداديين" انتهى^(١٢٥).

قلت: ونظم الإمام الشاطبي كتاب التيسير لأبي عمرو الداني، ونظم غيرها من

الكتب تسهيلا لجمع القراءات وحفظها، وذلك حين ضعفت الهمم عن جمع ما في هذه الكتب من القراءات وحفظه.

ومن هنا أريد أن أدخل إلى أسلوب عرض جديد لأحرف القرآن الكريم، ألا وهو: النظم ودوره في تثبيت القراءات، وكيف استطاع العلماء أن يسهلوا هذا العلم ويضعوه في قوالب الشعر ويجوره المتنوعة.

الفصل الخامس: النظم وأثره في عرض أحرف القرآن الكريم

تمهيد: صور من جهود العلماء في تيسير القراءات نثراً.

عندما ألفت الكتب التي أشرنا إليها سابقاً لجمع القراءات القرآنية، كانت مختلفة في طرقها وأسانيدھا، فلم يكن بمقدور كل إنسان أن يقرأ بمضمن كل كتاب، أو أن يحفظ ما فيه نثراً، فضلاً عن ضبط جميع ما فيه.

فبدأ العلماء في تسهيل هذه المؤلفات بأساليب شتى، منها:

أولاً: إفراد القراءات

فقد أفرد العلماء القراءات والروايات بالتأليف، كنوع من أنواع التسهيل في ضبط القراءة وحفظها، ولهم في ذلك مؤلفات عديدة، فمن ذلك: مفردة يعقوب، لابن الفحاح الإسكندري^(١٢٦)، ومفردة يعقوب لأبي عمرو الداني^(١٢٧)، ووصول الغمر في قراءة أبي عمرو، لقاسم البطاريجي^(١٢٨) المتوفى سنة اثنتين وسبعين وخمسمائة للهجرة، وقراءة أبي عمرو لشهاب الدين بن وهبان^(١٢٩)، المتوفى سنة خمس وثمانين وثمانمائة، ومفردات القراء لأبي شامة المقدسي^(١٣٠) وغيرها من الكتب في مفردات القراء.

ثانياً: الجمع بين عدة كتب معتمدة في كتاب واحد.

وذلك ككتاب الكنز في القراءات العشر، للإمام أبي محمد عبد الله الواسطي^(١٣١)، والذي جمع فيه بين الإرشاد لأبي العز القلانسي، والتيسير لأبي عمرو الداني، وزاد فوائد^(١٣٢).

ثالثاً: اختصار الكتب المطولة وتقريبها.

مثل كتاب المفيد في القراءات الثمان، لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم الحضرمي،

المتوفى في حدود سنة ٥٦٠، اختصر فيه كتاب التلخيص لأبي معشر الطبري، وزاده فوائده^(١٣٣).

رابعاً: الجمع بين قراءتين، كالجمع بين قراءة نافع وأبي عمرو في كتاب الاكتفاء لابن عبد البر القرطبي^(١٣٤)، إلى غير ذلك من المؤلفات التي حاول فيها العلماء تقريب القراءات وتسهيل ما في الكتب المطولات.

إلا أن هذه الأساليب المتنوعة في التأليف، لم تكن كفيلة إلا بضبط اليسير من أحرف القرآن، وقراءات أئمة هذا الشأن؛ لأن أفراد القراءات أو الجمع بين قراءتين أو ثلاثة وإن كان أضبط للمتلقي وأسهل، إلا أنه يضيع بقية القراءات، لضعف المهتم وقصرها عن حفظ كل قراءة على حدة، أو حفظ منظومة في قراءة معينة - خاصة مع كثرة العلوم وتأخر الزمان، فقد يضيع العمر ولم يحفظ إلا القليل من القراءات، ولذلك عمد كثير من الأئمة إلى أسلوب آخر من أساليب التيسير لهذا العلم وإيصاله للناس، وهو النظم في علم القراءات، وتسهيلها بالشعر، وكان ذلك من أبداع الأساليب في تقريب القراءات، سواء على المبتدئين في هذا العلم، أو الخائضين في بحوره أصولاً وفروعاً، فلقد حفظ كثير من القراءات بالنظم، وذللت كثير من الكتب المطولات، على يد أئمة هذا الشأن، الذين اختارهم الله تعالى لحفظ كتابه الكريم، وهذا ما سنتحدث عن في الفصل القادم إن شاء الله.

النظم وأثره في عرض أحرف القرآن الكريم

من المعلوم أن للشعر دور كبير في نهضة الأمم وحضارتها وتطورها سياسياً واجتماعياً، فكل ثورة سياسية أو نهضة اجتماعية، إنما تمدها ثورة فكرية تظهر أولاً على ألسنة الشعراء، وأقلام العلماء، لقوة الحس فيهم، وصفاء النفس منهم، ثم ينتقل تأثيرهم وتطورهم إلى سائر الناس بالكتابة والخطابة فتكون النهضة.

أما من الناحية العلمية، فلقد ساهم الشعر في حفظ كثير من العلوم والمعارف، وخاصة الأدبية منها والشرعية، وعلى رأسها ما يتعلق بكلام الله تبارك وتعالى، وبالأخص ما يتعلق بعلم أحرف القرآن من القراءات والضبط والرسم وغيرها.

فنظم العلماء في ذلك الشيء الكثير، لحاجة طلاب العلم إلى خلاصة ما احتوته الكتب المطولات في علوم القراءات، حتى أثروا بذلك المكتبة القرآنية في كل فرع من فروع هذا العلم، فلم تعد هناك أي صعوبة في حفظ هذا العلم وإتقانه وضبطه.

ولنأخذ هنا علم القراءات خاصة، وما نظم فيه أفرادا وجمعا، صحيحا وشاذا.

فممن نظم في القراءات: الإمام علي بن عبد الغني الحصري^(١٣٥)، حيث أفرد قراءة نافع نظما في قصيدة سماها الحصرية^(١٣٦)، وألف شهاب الدين بن وهبان^(١٣٧)، قصيدة في القراءات^(١٣٨)، وألف الإمام عبد الله بن علي البغدادي، المعروف بسبط الخياط^(١٣٩) القصيدة المنجدة في القراءات العشر^(١٤٠)، أشار إليها ابن الجزري عند ذكر أسانيده، ونظم الشيخ المفسر عز الدين الرسعني^(١٤١) قصيدة تائية في الفرق بين الضاد والطاء، سماها درة القارئ، إلى غير ذلك من المنظومات المفيدة في هذا العلم الجليل.

وتجدر الإشارة هنا - في نظم القراءات - إلى إمام جليل كان له الأثر الأكبر في نظم القراءات، وهو الإمام الشاطبي^(١٤٢) الذي تصدر للإقراء في الأندلس، والمغرب الإسلامي ومصر في القرن السادس الهجري، والذي كان أهم آثاره العلمية التي تركها، منظومته الكبيرة المسماة: حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع، والتي نظم فيها كتاب التيسير لأبي عمرو الداني (ت: ٤٤٤ هجرية)، في قافية لامية، عدد أبياتها ١١٧٣ بيتا، من البحر الطويل، ولقد أبدع فيها وأجاد، ولاقت قبولا واسعا من

الأمّة، حتى أصبحت أساساً في فن القراءات، لا يستغنى عنه.

ثم توالى بعدها منظومات القراءات، من زيادة عليها أو اختصار لها، أو تأليف على نمطها، إما بنظم كتاب، أو الجمع بين أكثر من كتاب في القراءات.

وهنا نجد نوعاً آخر من أساليب عرض القراءات نظماً، وهو الجمع بين كتابين أو أكثر، انتهجه بعض العلماء، فمن ذلك: التكملة المفيدة لحافظ القصيدة^(١٤٣) وهي منظومة في وزن الشاطبية، جمع فيها ما زاد على الشاطبية من كتاب التبصرة لمكي بن أبي طالب القيسي، والكافي لابن شريح^(١٤٤)، وكتاب الوجيز لأبي علي الأهوازي^(١٤٥)، ونظم أبو محمد عبد الله بن عبد المؤمن الواسطي^(١٤٦) كتابه الكنز، والذي جمع فيه بين الإرشاد واليسير، في قصيدة على وزن الشاطبية، ونظم الإمام العلامة أبو عبد الله محمد بن أحمد الموصللي، المعروف بشعلة^(١٤٧) قصيدته الرائية المسماة بالشفعة، وهي مختصرة جداً، أحسن في نظمها واختصارها^(١٤٨)، ونظم الإمام المقرئ أبو الحسن علي بن أبي محمد الديواني^(١٤٩) منظومته جمع الأصول في مشهور المنقول، وهي قصيدة لامية على وزن الشاطبية^(١٥٠).

وهكذا نرى أن المنظومات قد توالى وتتابع بعد قصيدة الإمام الشاطبي، من مؤلف على نمطها باختصار، ومن زائدٍ عليها كما سبقت الإشارة إلى ذلك، ولاشك أن هذه المنظومات - وإن لم يكتب لها انتشار واشتهار القصيدة الشاطبية، كان لها أكبر الأثر في عرض القراءات وتسهيلها في ذلك العصر، لاسيما أن بعضها تجمع كتباً عديدة من كتب القراءات، وهي مختصرة في نصف الشاطبية كما سبق، وربما حفظها البعض استزادة في الطرق والروايات على الشاطبية.

إلى أن جاء عصر الإمام ابن الجزري إمام هذا الفن، وألف كتابه: النشر في

القراءات العشر، الذي جمع فيه أكثر كتب المتقدمين، ثم صاغه واختصره في منظومته: طيبة النشر في القراءات العشر، فأحسن وأجاد وأبدع وأفاد، كما ألف نظم: الدرّة في القراءات الثلاث، تنمة للشاطبية، وكان لذلك أكبر الأثر في تسهيل القراءات وعرضها من حيث:

١ - استيعاب جل ما ورد في علم أحرف القرآن الكريم.

٢ - كثرة الطرق وتعدد الروايات عن القراء العشرة.

٣ - أن من قرأ بالشاطبية وحفظها وقرأ منظومة الدرّة المضية وحفظها، يكون قد استوعب القراءات العشر من كتاب تحبير التيسير، وكانت تسمى بالقراءات العشر الصغرى لقلّة طرقها.

٤ - أن من حفظ طيبة النشر، يكون قد استوعب القراءات العشر من جميع الكتب التي اعتمدها الإمام ابن الجزري في كتاب النشر، بما فيها الشاطبية، وكانت تسمى بالعشر الكبرى.

وهكذا نرى أن الإمام ابن الجزري هو العمدة في فن القراءات؛ لكثرة ما جمعه منها واستوعبه في كتابه، ولذلك أصبح عليه مدار الأسانيد في القراءة والإقراء، واشتغل طلبة العلم بحفظ منظومة الطيبة، وباتت عمدة هذا العلم الجليل، مع منظومة الإمام الشاطبي رحمهما الله تعالى.

ولذلك تفاوتت مدارك الناس وقدراتهم وهممهم، في تلقي القراءات العشر وحفظها من جميع الطرق التي أشرنا إليها، وكانوا على أحوالٍ في ذلك:

فمنهم من أسند القراءات من طريق الشاطبية باعتبارها الأم في هذا الفن، واكتفى بالسبع من طرقها، ومنهم من أضاف إليها القراءات الثلاث من طريق الدرّة

المضية؛ باعتبارها والشاطبية من طرق كتاب واحد، وهذا الذي درج عليه كثير ممن أسند القراءات بعد عصر الإمام المحقق ابن الجزري رحمه الله تعالى.

وفريق آخر، استغنى عن الشاطبية والدرة، بحفظ طيبة النشر في القراءات العشر باعتبارها حوت الشاطبية والدرة وزيادة عليهما.

وفريق آخر، من الله عليه بجمع القراءات العشر من الطريقتين، فجمع القراءات العشر الصغرى والكبرى، غير أن هذا الأمر في هذا العصر، أو على الأقل في الآونة الأخيرة - والمشاعل قد كثرت والهمم قد ضعفت - بات من الصعوبة بمكان، فليس من السهل على هذا الجيل المتأخر أن يضيف طيبة النشر على الشاطبية والدرة، وليس من السهل لمن شق طريقه في هذا العلم ألا يرد على معين الشاطبية وينهل منها، أو يستغني عنها بطيبة النشر، لذلك اكتفى كثير من الناس بجمع القراءات العشر الصغرى من طريق الشاطبية والدرة، وأصبح الإقراء من طرقها هو المعروف المتداول في شتى الأقطار الإسلامية، والإقراء من طريق الطيبة نادرٌ وقليل جداً - رغم وجود من يُقرئ بها - إما لكثرة طرقها وما ينتج عن ذلك حال الإقراء من كثرة الأوجه واختلافها وتركيبها، وإما لاشتراط من يقرئ بها على المتلقي، حفظها كاملة عن ظهر قلب، وذلك لا يتسنى لكثير من الناس، فاشتغل جلهم بالقراءة من طريق الشاطبية والدرة، واكتفى بذلك عن الاستزادة من الطيبة.

وهذا الأمر بالإضافة إلى أنه إضاعة لجهود العلماء السابقين، وما بذلوه في جمع القراءات القرآنية، فهو حرمان لطلبة هذا العلم الذين لا يتسنى لهم حفظ الطيبة من القراءة بزيادتها على الشاطبية، لاسيما وأن مشايخ الإقراء بالقراءات العشر من طريق طيبة النشر ليسوا بدائمين أبد الدهر، بل في كل يوم نسمع عن عالم مقرئ لقي رحمة ربه، والله تعالى لا يقبض العلم انتزاعاً، إنما يموت العلماء، ولذلك تصدى العلماء

لهذه المشقة على الناس، وذلّوا الصعب، ويسروا بتيسير الله تعالى وحفظه لكتابه المبين. وهذا ما سنراه في هذا الفصل الأخير من هذا البحث، وكيف استطاع العلماء أن يهيئوا لطلبة العلم جمع القراءات كلها بجهدٍ يسير، وكيف ذلّوا ما استصعبه كثير من الناس، الذين لم يدكروا ولم يستبصروا ما يسره الله تعالى لهم، مصداقا لقوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾.

الفصل السادس

طرق عرض أحرف القرآن الكريم في العصر الحديث

وفيه مبحثان: المبحث الأول: أفراد القراءات والروايات، المبحث الثاني: نظم الزوائد في القراءات

طرق تيسير القراءات في العصر الحديث وأثرها على المتلقي

مدخل:

سبق أن أشرنا إلى أهمية النظم في فن القراءات، وكيف جمع به العلماء ما دون في الكتب نثراً، وسهلوته للناس، وذلّلوا به ما في بطون أمهات الكتب، حتى استطاع الطلبة حفظ هذه المنظومات، ووعوا ما فيها.

ولكننا كما أشرنا سابقاً عن تفاوت القدرات بين الناس، وأنه ليس لكل أحد أن يستوعب جميع ما نظم في القراءات وأن يحفظه، لذلك انكب الناس على حفظ منظومة الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى؛ لكونها أمماً في هذا الباب، ومن أراد أن يحفظ القراءات العشر، أضاف إليها منظومة الدرّة المضية للإمام ابن الجزري عليه رحمة الله.

واكتفى بذلك أكثر الناس، ولكن ماذا عن منظومة الإمام ابن الجزري: طيبة النشر في القراءات العشر، والتي حوت طرقاً كثيرة زيادة على غيرها؟ هل يترك هذا العلم؟ أم يحفظ من فئة يسيرة من الناس، وهم محصورون جداً في هذا العصر.

واجهت هذه المشكلة كثيراً من مشايخ الإقراء وطلبة العلم، فهل يشترط حفظ الطيبة في الإقراء؟ ومن لا يتسنى له حفظها، إما لكبر سنه، وإما لانشغاله بحفظ علوم أخرى، وإما لعدم قدرته وتوفيقه بين أكثر من منظومة في القراءات، أو لأي سبب آخر، هل يحرم من هذا العلم؟

ولا أبرر في هذا المقام أي موقف، ولا أنقص من همّة طالب العلم، أو أحض على عدم حفظ الطيبة، بل في رأيي، أن من توغل في هذا الفن لا بد له من حفظ الطيبة، أو وعي ما فيها على أقل تقدير، ولكنني أحببت أن أوضح - لا أكثر - جهود العلماء وتصديهم لهذه المشكلة، التي واجهت كثيرا من طلبة العلم في عصرنا الحاضر، كما تصدى أسلافهم لمشكلات أكثر منها تعقيداً، وعرضوا أحرف القرآن كاملة من غير نقص وفي أحسن صورة، وأسهل أسلوب. ولدخل الآن إلى صلب الموضوع، ونرى كيف عرضت أوجه الطيبة من علمائنا الأفاضل وسهلت، بحيث يلم بها المتخصص وغيره في هذا العلم العظيم.

المبحث الأول

أفراد القراءات والروايات من طريق طيبة النشر

كان لإفراد القراءات والروايات في عصرنا الحاضر أكبر الأثر في تسهيلها على المتلقي، وخاصة إذا كانت القراءة أو الرواية من طريق الطيبة؛ لأنه لا يتسنى للجميع حفظها، فبدأ العلماء بالروايات المشهورة كرواية حفص عن عاصم، باعتبارها المقروء بها في أكثر الآفاق الإسلامية، والمعروفة بين الناس، وحرروا جميع أوجه حفص من طريق الطيبة، وكذلك في رواية ورش عن نافع باعتبارها المعتمدة والمقروء بها عند عامة أهل المغرب، وألفوا في ذلك المؤلفات الكثيرة.

فألف الإمام ابن بدر الدين الطيّبي^(١٥١) كتاب: بلوغ الأمانى في رواية ورش من طريق الأصبهاني^(١٥٢)، وألف العلامة: كمال الدين بن الموقع^(١٥٣) كتابه: تسهيل الفحص عن رواية الإمام حفص^(١٥٤) وألف الشيخ علي الضباع^(١٥٥) رحمه الله تعالى كتاب: صريح النص في الكلمات المختلف فيها عن حفص^(١٥٦)، وقال في مقدمته: "لما كان أولى ما تصرف إليه الهمم والأفكار، كلام الله سبحانه وتعالى العزيز الغفار، عنّ

لي أن أكتب ملخصاً يبين ما صح عن حفص، في الكلمات المختلف فيها عنه، من طرق طيبة النشر؛ لأن روايته هي المعتادة بين الناس في هذا العصر، وقد كثر فيها التلفيق والالتباس، لجهلهم بما أخذ تلك الطرق، ومذاهب ذويها، وعدم اعتمادهم عند الأخذ على متين الأساس^(١٥٧)، ونظم هذا الكتاب، العلامة الفقيه المقرئ الشيخ عبد العزيز عيون السود^(١٥٨)، رحمه الله تعالى في منظومة أسماها: تلخيص صريح النص في الكلمات المختلف فيها عن حفص^(١٥٩)، كما ألف رحمه الله تعالى - أعني الشيخ الضباغ - أيضاً كتابه: المطلوب في بيان الكلمات المختلف فيها عن أبي يعقوب^(١٦٠)، وألف أيضاً: القول الأصدق فيما خالف فيه الأصبهاني الأزرق^(١٦١).

كما ألف العلامة الشيخ سعيد بن يوسف السمنودي كتابه: الإيقاظ شرح بهجة اللحاظ بما لحفص من روضة الحفاظ^(١٦٢)، للشيخ: إبراهيم السمنودي^(١٦٣).
وألفت كتب كثيرة على هذا النمط في رواية حفص وغيرها، فمن ذلك:

أحسن البيان شرح طرق الطيبة برواية حفص بن سليمان، إعداد: توفيق إبراهيم ضمرة^(١٦٤) وله كتاب: أحسن صحبة في رواية شعبة من طريق الشاطبية والطيبة، وله كذلك كتاب: زاد السائر إلى قراءة بن عامر من طريق الشاطبية والطيبة، وله كذلك كتاب: الطريق المنير إلى قراءة بن كثير من طريقي الشاطبية والطيبة.

إلى غير ذلك من المؤلفات التي لا يتسع المجال لذكرها، والتي أفرد فيها المؤلفون روايات القراء وقراءاتهم من طريق طيبة النشر تسهيلاً على الناس، لمن أراد أن يتخصص أو يلم بجميع الطرق لرواية أو قراءة معينة.

ولم يكتف العلماء بذلك، بل ألفوا فيما زادته الطيبة على الشاطبية لجميع القراء العشرة، ليتسنى جمعها لطالب العلم الذي يحفظ الشاطبية والدرة، دون اشتراط لحفظ الطيبة، وهذا ما سنذكره في المبحث التالي بإذن الله تعالى وتوفيه.

المبحث الثاني

تأليف الزيادات على الشاطبية والدرة

لقد كان لتأليف زيادات طيبة النشر على الشاطبية والدرة بالنسبة للقراء العشرة أكبر الأثر في تسهيل القراءة من طريق طيبة النشر، وذلك لأن تلك الزيادات محصورة ومختصرة، ويمكن جمعها وحفظها دون حفظ أبيات الطيبة، ولا شك أن لجوء العلماء إلى هذا النوع من التأليف ليس عبثاً ولا إضاعة لأوقاتهم، وإنما للتيسير على طلبة العلم وعلى من رغب أن يلمّ بطرق جميع القراءات دون مشقة وعناء، بل بأبيات معدودة، أو كتاب محدود، ليصبح طالب هذا العلم جامعاً للقراءات العشر الصغرى والكبرى، على حد اصطلاح أهل هذا الفن.

وكان كتاب النشر في القراءات العشر، هو أوسع كتاب في هذا المجال، فلذلك عكف عليه المؤلفون بالتحريير واستخراج الزيادات منه على الشاطبية والدرة، وذكر زيادات عليه قد سكت عنها الإمام بن الجزري ولم ينبه عليها في النشر.

فألف الشيخ مصطفى الإزميري^(١٦٥) كتاب إتحاف البررة بما سكت عنه نشر العشرة، وهو المسمى: تحرير النشر^(١٦٦)، فذكر في هذا الكتاب زيادات على النشر سكت عنها الإمام ابن الجزري، وهي مفيدة ومهمة لمن قرأ من كتاب النشر وطيبته وأراد الدقة والتحقيق وتحرير أوجه الرواة في القراءة.

وألف في الزيادات أيضاً على الشاطبية والتيسير، الإمام: شهاب الدين أحمد الطيبي^(١٦٧) كتاب: التنوير فيما زاده النشر على الشاطبية والتيسير^(١٦٨)، وألف بعد ذلك الشيخ: محمد بن محمد الأبياري^(١٦٩) منظومته الشهيرة في الزيادات، وهي: منحة

مولى البر فيما زاده كتاب النشر للقراء العشرة على الشاطبية والدررة، وهي أهم منظومة في وقتنا الحاضر بالنسبة لزيادة النشر على الشاطبية والدررة، حققها وضبطها الشيخ: محمود خليل الحصري^(١٧٠)، وشرحها الشيخ: عبد الفتاح القاضي^(١٧١) رحمهما الله تعالى، وشرحها أيضا الشيخ: أبو عابد محمد العارف بن عثمان بن موسى الهروي الأرومي، في كتاب أسماه: إرشاد أولي الذكر إلى شرح منحة مولى البر فيما زاده كتاب النشر على الشاطبية والدررة من أوجه القراءات العشر، وغيرها من الشروح المفيدة من الأئمة الأعلام المتقنين لهذا العلم الجليل.

وأكتفي بذكر هذه الكتب في الزيادة على الشاطبية والدررة، لأدخل إلى موضوع في غاية الأهمية - وهو ما أردت أن أصل إليه من خلال بحثي هذا - وهو: إهمال كثير من الطلبة لكتب الزيادة في فن القراءات، وما نحن قد رأينا المراحل التي مر بها علم أحرف القرآن عبر العصور والأزمان، وما واجهت الأمة من مصاعب وعقبات كادت تفترق وتختلف بسببها، لولا حفظ الله تعالى لها ولكتابه المبين، فقد هيا الله له العلماء العاملين، الذين تصدوا لهذه المشكلات وأوجدوا لها الحلول، وذلوا كل صعبٍ وعسير، بتوفيق الله تعالى وحفظه لكلامه، مصداقا لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾.

ونحن نواجه في هذا لعصر مشكلة لا نشعر بها، ولا يشعر بها طلاب فن القراءات، فما أن ينتهي الطالب من القراءات العشر من طريق الشاطبية والدررة حتى يظن أنه قد أحاط بهذا العلم أصولاً وفروعاً، وينسى أو يتناسى أن ما فاته من الطرق والروايات في القراءات أضعاف ما حصل عليه، وهذا يواجهه كثير من طلبة العلم اليوم، إما لجهلهم وإما لقصر همهم في الاستزادة وطلب العلم، فعندما يرى الطالب أن ما فاته من هذا العلم أضعاف ما حصل عليه، وأنه بعد حفظه للشاطبية والدررة

مطلوبٌ منه حفظ طيبة النشر كاملة - وهو ما يلزم به كثير من مشايخ الإقراء اليوم - لا شك أن شيئاً من اليأس يذُبُّ إلى قلبه، مما يؤدي إلى قصر همته وضعفه عن طلب العلم، وما عسى أن يلقي الإنسان من العلم لو أنفق كل العمر.

وقد تصدى العلماء لهذا الأمر، فوضعوا كتب الزيادات على الطيبة مثورة ومنظومة على ما رأينا، ولا يتعدى حفظها أيما معدودة، وما بقي هو جهد بسيط من طلاب العلم، بالإضافة إلى تنازل من مشايخ الإقراء من طريق الطيبة عن اشتراط حفظها، والاكتفاء بتلك الزيادات - لمن لا يستطيع أن يحفظ طيبة النشر - وإلا فما فائدة وضع العلماء لها؟ هل هو إضاعة لأوقاتهم؟ أم هو إهدارٌ للعمر فيما لا ينفع؟ كلا والله، بل هو تيسيرٌ لطلبة العلم، فلا بد من أن نأخذ بما وضعه أسلافنا؛ لأنهم لم يضعوه عبثاً، بل وضعوه لشيء واجههم في حفظ أحرف القرآن، وما يمنعنا من الأخذ به إذا كانت الغاية واحدة، وهي: حفظ القراءات، وإذا كان الكمُّ واحداً، فلا يضر تعدد الوسائل واختلافها في الحصول عليه، وليس العلم حكراً على أحد حتى يمنع منه طلابه، وفضل الله تعالى واسع يؤتیه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

وفي ختام هذا البحث، أود أن أنبه وأذكر إلى أن ما دعوت إليه، هو ليس انتقاصاً لطيبة النشر، التي وضعها إمام هذا الفن المحقق ابن الجزري، أو تثبيطاً لطلبة العلم عن حفظ الطيبة، بل أحث من كانت له القدرة والهمة على حفظها أن يبادر إلى ذلك، وهو الأولى والأفضل، لأنها الأصل في هذا العلم فلا يستغنى عنها، إنما ادعوا إلى الأخذ بتلك الزيادات، وعدم إهمالها ممن ليس له قدرة على حفظ طيبة النشر، وأنها - أعني تلك الزيادات - لم توضع إلا لتعين طلاب العلم على الانتفاع بها، كما ادعوا مشايخنا من أهل الأداء، وعلماء الإقراء، أن يحثوا طلاب العلم على ذلك تيسيراً لهم وأخذاً بأيديهم في هذا العلم الجليل، حتى تعم الفائدة، ويحفظ هذا العلم الجليل، بحفظ الله سبحانه جل في علاه.

والله أسأل أن أكون قد وفقت في تقديم ما يستحق النظر فيه، وما كان في هذا البحث من حسن فمن توفيق ربي تبارك وتعالى وعنايته، وما كان فيه من خطأ أو زلل - ولا يخلو من ذلك - فمن نفسي، وعلى الله فليتوكل المتوكلون، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه والتابعين لهم إلى يوم الدين.

خاتمة البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد الصادق الأمين، الذي أرسله الله تعالى رحمة للعالمين، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

بعد أن منّ الله تعالى عليّ بإتمام هذا البحث وإخراجه، وددتُ أن أختمه بخاتمةٍ في نقاط عديدة، أرتجي بها تلخيص البحث والغاية منه، عسى أن أصل بالمقصود إلى كلّ من يقرأ هذا البحث ويصلُّ إليه، راجياً في ذلك التوفيق من الله تبارك وتعالى، إنه نعم المولى ونعم النصير، فأقول:

أولاً - إن حفظ الله تعالى لكتابه المبين، هو الأصل لكلّ من كان سبباً في حفظ أحرف القرآن لفظاً ورواية وقراءة وتدويناً وتأليفاً، إلى غير ذلك مما سبق.

ثانياً - إن تجديد العرض لأحرف القرآن الكريم عبر العصور، لم يكن عبثاً، وإنما كان لأسبابٍ كبيرة ومعضلاتٍ واجهت الأمة الإسلامية، كادت أن تفترق بسببها، فتلاشت وتفادتها الأمة بسبب ذلك التجديد في عرض القرآن الكريم.

ثالثاً - إن إقدام السلف الصالح على تغيير أساليب العرض في القرآن الكريم، لم يكن عن هوى متبع، أو عن شيء محدث ليس له أصل يرجع إليه، بل كان عن اتباع واستشارة واستشارة وتمحيصٍ في ذلك، كما مرّ في جمع المصحف ونقطه.

رابعاً - إن ممّا يعين على نجاح كل عملٍ فيه تغيير وتجديدٌ في الأسلوب - مع اتحاد الغاية - لصالح الإسلام والمسلمين، هو تلقي الأمة لهذا العمل بالقبول، ووعيتها لأهمية ما يلقي عليها، وعرضه على كتاب الله تعالى وسنة رسوله الكريم.

خامسا - إن خلاف الأمة في مستجدات الأمور، وترددها في عملٍ ما - خاصة إذا كان متعلقا بكتاب الله تعالى - بين القبول والرد، لا يعني إلغاء هذا العمل، فقد اختلف الناس مثلا في نقط المصاحف وعدمه، وكان السواد الأعظم على قبوله.

سادسا - لا بد من عدم إغفال أي شيء يتعلق بتيسير عرض القرآن الكريم وأحرفه وقراءته، وخاصة من العلماء ومشايخ الإقراء؛ لأن الأمر في ذلك خرج عن إطار الشخصية الفردية، وتعلق بمصير أمة كاملة، تتعبد بكتاب ربها تبارك وتعالى.

سابعا - إن الأخذ بالتسهيل في عرض أحرف القرآن الكريم، لا يعني إلغاء الأصل، بل لابد من الرجوع إليه، فلولاه ما استطعنا أن نخطو خطوة واحدة في أي علم.

وقفنا الله جميعا لخدمة كتابه المبين، ورزقنا علما نافعا وعملا صالحا متقبلا، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

الهوامش والتعليقات:

- (١) غيث النفع في القراءات السبع: ٣.
- (٢) صفحات في علوم القراءات ص ٢٩.
- (٣) انظر مقدمة كتاب التبصرة في القراءات السبع، للدكتور محمد غوث الندوي ص ٤١ - ٧٤.
- (٤) انظر: المرجع السابق.
- (٥)
- (٦) رواه البخاري في: كتاب فضائل القرآن، باب: من أحب أن يسمع القرآن من غيره، حديث رقم ٤٧٢٦.
- (٧) هو أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري الأندلسي القرطبي، أبو العباس المالكي، الفقيه المحدث، ولد بقرطبة سنة ٥٧٨، وتوفي سنة ٦٥٦، ودفن بالإسكندرية. انظر: حسن المحاضرة: ١/٤٥٧، شذرات الذهب: ٧/٤٧٣.
- (٨) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٢/٤٢٧.
- (٩) رواه البخاري في: كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب أبي رضي الله عنه، حديث رقم: ٣٥٩٨.
- (١٠) هو شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن علي بن حجر العسقلاني، نسبة إلى عسقلان (بفلسطين) الشافعي، ولد في مدينة القاهرة، سنة ٧٧٣، وتوفي بها سنة ٨٥٢. انظر: الضوء اللامع: ٢/٣٦، الأعلام: ١ / ١٧٨.
- (١١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ٩/٩٣ - ٩٤.
- (١٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٢/٤٢٦.
- (١٣) أخرجه البخاري من حديث أبي موسى في كتاب فضائل القرآن، باب: حسن الصوت بالقراءة للقرآن، حديث رقم: ٤٧٦١، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب: تحسين الصوت

- بالقرآن، حديث رقم: ٢٣٦، والنسائي من حديث أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما في باب: تزيين الصوت بالقرآن: ١٨٠-١٨١ / ٢.
- (١٤) قال ابن حجر: رواه أبو يعلى من طريق سعيد بن أبي بردة، وابن سعد من حديث أنس بإسناد على شرط مسلم، والرويانى من طريق مالك بن مغول، وأصلها عند أحمد. انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري: ٩٣/٩.
- (١٥) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٢/ ٤٢٣ - ٤٢٤.
- (١٦) رواه النسائي من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، حديث رقم: ١٠١٥. وقال العجلوني: رواه عبد الرزاق والحاكم عن البراء مرفوعا، ورواه الطبراني بسند حسن عن ابن عباس رفعه بهذا اللفظ، واتفقت الطرق عن البراء على لفظ: (زينوا القرآن بأصواتكم)، وعلقه البخاري بلفظ الترجمة جازما به في أواخر صحيحه، وأخرجه في أفعال العباد، وقال ابن الغرس بعد ذكره بلفظ الترجمة: قال شيخنا: صحيح. انظر كشف الخفا: ١ / ٤٣٣.
- (١٧) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن، حديث رقم: ٢٣٣.
- (١٨) أخرجه الإمام الحافظ عبد الرزاق: ٢ / ٤٨٢، والطحاوي وابن أبي داود من رواية عمرو بن دينار عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه كما ذكره ابن حجر في الفتح: ٧١/٩، وصححه الألباني. صحيح الجامع: ٢ / ٩٧٠.
- (١٩) هو الإمام أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، إمام المفسرين وأحد أعلام الإسلام الأجلاء، ولد سنة ٢٢٤ هجرية ببلدة آمل عاصمة طبرستان، برع في علوم كثيرة، وشهد له الجميع بسعة العلم ودقة التفكير، توفي ببغداد سنة ٣١٠ هجرية، رحمه الله تعالى. انظر: غاية النهاية في طبقات القراء: ٢ / ١٠٦، لسان الميزان: ٥ / ١٠٠.
- (٢٠) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ٧٢/٩.
- (٢١) أخرجه ابن ماجه من رواية أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود رضي الله عنه، حديث رقم: ١٣٨، وأخرجه الحاكم في مستدركه: ٢ / ٢٢٧ عن علقمة عن

- عمر رضي الله عنه، وقال: حديث علقمة عن عمر صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وصححه الباني رحمه الله. صحيح الجامع: ١٠٣٤/٢.
- (٢٢) هو الإمام أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد علم الدين السخاوي، ولد بمصر سنة ٥٥٨ للهجرة، كان إماماً في القراءات والتفسير والنحو واللغة، توفي سنة ٦٤٣. انظر: طبقات الشافعية: ٢٧٩/٨، العبر: ٢٤٧/٣.
- (٢٣) جمال القراء وكمال الإقراء: ٢ / ٤٣٧، والحسين الجعفي، هو أبو عبد الله الجعفي مولاهم الكوفي الزاهد، أحد الأعلام، قرأ على حمزة، وهو أحد الذين خلفوه في القيام بالقراءة، روى القراءة عن أبي بكر بن عياش، وأبي عمرو بن العلاء، قرأ عليه أيوب ابن المتوكل، وروى عنه القراءة خلاد بن مخلد، وأبو هشام الرفاعي، وغيرهم، توفي في ذي القعدة سنة ثلاث ومائتين للهجرة، عن أربع وثمانين سنة. غاية النهاية في طبقات القراء: ١ / ٢٤٧.
- (٢٤) القاسم بن سلام أبو عبيد الخراساني الأنصاري البغدادي، أحد الأعلام المجتهدين، وصاحب التصانيف في القراءات والحديث والفقه، قال عنه الداني: (صاحب سنة ثقة مأمون)، توفي سنة أربع وعشرين ومائتين، بمكة المكرمة. غاية النهاية: ٢ / ١٧.
- (٢٥) فضائل القرآن: ٤٨.
- (٢٦) سورة القيامة: ١٨.
- (٢٧) أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، ولد سنة ٢٤٧، سمع من محمد بن يوسف الكديمي، وحدث عنه الدار قطني وابن شاهين والحاكم، وغيرهم، توفي سنة ٣٦٨ للهجرة، رحمه الله. انظر غاية النهاية: ١ / ٤٣.
- (٢٨) هو رفيع بن مهران الإمام الحافظ المقرئ المفسر أبو العالية الرياحي، أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وأسلم في خلافة أبي بكر الصديق ودخل عليه، وسمع من عمر وعلي وأبي وابن مسعود وعائشة رضي الله عنهم، توفي سنة تسعين، وقال البخاري وغيره سنة ثلاث وتسعين، رحمه الله تعالى. انظر طبقات القراء للذهبي: ٣٧/١.
- (٢٩) جمال القراء: ٢ / ٤٤٦.

- (٣٠) هو عمران بن ملحان التميمي البصري، من كبار المخضرمين، أدرك الجاهلية، وأسلم بعد فتح مكة، ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم، مات سنة خمس ومائة وقيل سنة سبع، رحمه الله. انظر حلية الأولياء: ٢ / ٣٠٧.
- (٣١) جمال القراء: ٢ / ٤٤٦.
- (٣٢) هو أبو بكر بن عياش ابن سالم الأسدي الكوفي، واسمه: شعبة على أصح الأقوال، ولد سنة خمس وتسعين، قرأ القرآن على عاصم بن أبي النجود، وكان سيداً إماماً حجة كثير العلم منقطع القرنين، توفي سنة ثلاث وتسعين ومائة. معرفة القراء: ١ / ١١٠.
- (٣٣) هو عاصم بن بهدلة، أبي النجود، أبو بكر الأسدي الكوفي الحنط، شيخ القراء بالكوفة، أخذ القراءة عرضاً على أبي عبد الرحمن السلمي وزر بن حبيش، وروى عنه أبان بن تغلب، وحفص بن سليمان، والأعمش، غيرهم، توفي سنة سبع وعشرين ومائة، رحمه الله. انظر: غاية النهاية: ١ / ٣٤٦، الجرح والتعديل: ٦ / ٣٤٠.
- (٣٤) السبعة: ٦٩.
- (٣٥) جمال القراء: ٢ / ٤٤٧.
- (٣٦) هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي مولاهم أبو رويم المدني، أحد القراء السبعة، ثقة صالح، أصله من أصبهان، قرأ على سبعين من التابعين، قال عنه الإمام مالك: نافع إمام الناس في القراءة، توفي سنة تسع وستين ومائة للهجرة، رحمه الله. انظر: معرفة القراء: ١ / ٨٩، تهذيب التهذيب: ١٠ / ٣٦٣.
- (٣٧) هو عبد الله بن كثير أبو معبد المكي الداري، تابعي جليل، إمام أهل مكة في القراءة، أصله فارسي، وكان دارياً بمكة - والداري هو العطار - ولد سنة ٤٥ للهجرة، كان فصيحاً بليغاً مفوهاً، توفي سنة عشرين ومائة للهجرة بمكة، وعاش خمسا وسبعين سنة. انظر: غاية النهاية: ١ / ٤٣٣، معرفة القراء: ١ / ٧١.

- (٣٨) هو زبان بن العلاء بن عمّار التميمي المازني البصري، ولد سنة ٦٨، قرأ على مجاهد وسعيد بن جبير، قرأ عليه يحيى اليزيدي وخلق كثير، وكان أعلم الناس بالعربية والقرآن، توفي سنة أربع وخمسين ومائة. معرفة القراء: ٨٣/١.
- (٣٩) جمال القراء: ٢ / ٤٤٨.
- (٤٠) المصدر السابق: ٢ / ٤٤٨.
- (٤١) المصدر السابق: ٢ / ٤٥٠.
- (٤٢) انظر فتح الباري: ٩ / ١٣.
- (٤٣) العسب بضم العين والسين - جمع عسيب - وهو جريد النخل، كانوا يكشفون الخوص ويكتبون في الطرف العريض. انظر: المعجم الوسيط: ٦٠٠، مناهل العرفان: ١ / ٢٤٦.
- (٤٤) اللخاف - بكسر اللام - جمع لخفة، بفتح اللام وسكون الخاء، هي الحجارة الرقيقة. وقال الخطابي: صفائح الحجارة. المعجم الوسيط: ٨٢٠، وانظر مناهل العرفان: ١ / ٢٤٦.
- (٤٥) الرقاع: جمع رقعة، وقد تكون من جلد، أو ورق كاغد. انظر مناهل العرفان: ١ / ٢٤٧.
- (٤٦) صحيح البخاري - كتاب التفسير - حديث رقم: ٤٤٠٢، ٤ / ١٧٢٠.
- (٤٧) أخرجه ابن أبي داود بسند حسن في كتاب المصاحف: ص ٥، من طريق وكيع، وأبي أحمد الزبيري، وعبد بن سليمان، وقبيصة بن عقبة، وخلاد بن يحيى، كلهم من طريق الثوري، عن السدي الكبير، عن عبد خير عن علي رضي الله عنه. وأخرجه ابن أبي شيبة: ١٠ / ٥٤٤ عن وكيع وحده.
- (٤٨) انظر مناهل العرفان: ١ / ٢٥٥.
- (٤٩) هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني أبو بكر الأزدي بن الإمام أبي داود، ولد بسجستان، سنة ٢٣٠، وتوفي سنة ٣١٦ للهجرة. رحمه الله تعالى. انظر طبقات الشافعية: ٣ / ٣٠٧ - ٣٠٩.
- (٥٠) أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف: ٢٨ - ٢٩.

- (٥١) أخرجه البخاري: ٤ / ١٩٠٦، كتاب فضائل القرآن، باب: جمع القرآن، حديث رقم: ٤٧٠٢.
- (٥٢) انظر: مناهل العرفان: ١ / ٢٥٧.
- (٥٣) مناهل العرفان: ١ / ٢٦٠، وانظر: القراءات الواردة في السنة: ٣٤.
- (٥٤) انظر النشر: ١ / ٧.
- (٥٥) سورة البقرة: ٢١٩.
- (٥٦) سورة الأنعام: ٥٧.
- (٥٧) رسم المصحف ونقطه: ٢١١ - ٢١٢.
- (٥٨) اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان الدؤلي الكناني، من سادات التابعين وأعيانهم وفقهائهم، ولد قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم، وآمن به لكنه لم يره، ولي قضاء البصرة زمن خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، توفي في طاعون الجارف سنة تسع وستين للهجرة، رحمه الله تعالى. انظر: غاية النهاية: ١ / ٣٤٥.
- (٥٩) المحكم لأبي عمرو الداني: ص ٣.
- (٦٠) هو زياد بن عبيد الثقفي، واسم أمه سمية، قائد عسكري في الخلافة الراشدة، ولد في السنة الهجرية الأولى بالطائف، وأسلم زمن الصديق وهو مراهق، وكان كاتباً لأبي موسى الأشعري زمن إمرته على البصرة، ألحقه معاوية بنسبه سنة ٤٤ عندما تبين أنه أخوه من أبيه، توفي سنة ثلاث وخمسين للهجرة. لسان الميزان: ٢ / ٤٩٣.
- (٦١) المحكم لأبي عمرو الداني: ص ٣.
- (٦٢) المحكم لأبي عمرو الداني: ص ٧.
- (٦٣) الحجاج بن يوسف الثقفي (٤١ هـ - ٩٥ هـ سياسي أموي وقائد عسكري، ولد في الطائف بالحجاز سنة ٤١ للهجرة، وكان اسمه كليب ثم أبدله بالحجاج. نشأ في الطائف، وتعلم القرآن والحديث، ثم عمل في مطلع شبابه معلماً صبيان مع أبيه، يعلم الفتية القرآن والحديث، ويفقههم في الدين. تاريخ دمشق: ٤ / ٦٨، البداية والنهاية ٩ / ١٣٨.

- (٦٤) هو عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص القرشي، خامس خلفاء بني أمية، ولد سنة ٢٦ للهجرة، وتربي في المدينة المنورة، حيث كان أبوه واليا عليها في عهد معاوية بن أبي سفيان، توسعت الدولة الأموية في عهده وازدهرت، توفي سنة ست وثمانين للهجرة، وكانت مدة خلافته إحدى وعشرين سنة. الأعلام: ١٥٦/١
- (٦٥) من بني كنانة وكان من أهل البصرة، وكان نحويا صاحب علم بالعربية والقرآن ثم أتى خراسان فنزل مرو، وولي القضاء بها فكان يقضي باليمين مع الشاهد، وكان ثقة، عرض على ابن عمر وابن عباس، وأبي الأسود الدؤلي، عرض عليه أبو عمرو بن العلاء وعبد الله بن أبي إسحاق، توفي قبل سنة تسعين. غاية النهاية: ٣٨١ / ٢.
- (٦٦) هو نصر بن عاصم الليثي من أوائل واضعي علم النحو، قال أبو بكر الزبيدي: " أول من أصل ذلك أي علم العربية وأعمل فكره فيه أبو الأسود الدؤلي، ونصر ابن عاصم وعبد الرحمن بن هرمز، فوضعوا للنحو أبواباً، أضلوا له أصولاً.. كان فقيهاً، عالماً بالعربية، من فقهاء التابعين، له كتاب في العربية، وهو أول من نقط المصاحف، مات بالبصرة سنة (٨٩) هـ. الأعلام، ٨ / ٢٤.
- (٦٧) انظر رسم المصاحف ونقطتها: ٣٠٠.
- (٦٨) سورة البقرة: ٢١٩.
- (٦٩) سورة النساء: ٩٤.
- (٧٠) هو الحسن بن أبي الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت الأنصاري، ولد قبل سنتين من نهاية خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنة إحدى وعشرين من الهجرة، حفظ القرآن في العاشرة من عمره، كان ثقة حجة مأمونا ناسكا كثير العلم فصيحاً، توفي عشية يوم الخميس في أول رجب سنة ١١٠.
- (٧١) انظر رسم المصاحف ونقطتها: ٣٠١.
- (٧٢) ولد في البصرة ولهذا سُمي بالبصري في أوئل خلافة الرشيد عام ١٠٠ هـ، نشأ في البصرة وتلقى العلم على يد علمائها مثل أبي عمرو بن العلاء، وعيسى بن عمر الثقفي وغيرهم،

وعُرِفَ الخليل بالتعبد والورع والزهد والتواضع، وكان إذا أفاد إنساناً شيئاً لم يشعره بأنه أفاده، وإن استفاد من أحد شيئاً أجزل له الشكر، وأشعره بأنه استفاد منه، ومات سنة ١٧٠هـ. انظر: سير أعلام النبلاء: ٧ / ٤٣٠، وفيات الأعيان: ١ / ١٧٢.

(٧٣) مناهل العرفان: ١ / ٤٠٨-٤٠٩.

(٧٤) هو الإمام المقرئ المحدث الحافظ الفقيه أبو عبد الله محمد بن عبد الجليل التَّسِيبيُّ - نسبة إلى مدينة تنس على الساحل الأوسط للجزائر - التلمساني، ولم تذكر كتب التراجم وقت ولادته، وأرجح ما قيل في ذلك أنه ولد بين سنة ٨٣٢ وسنة ٨٣٤ للهجرة، تلقى العلم على والده عبد الجليل، ثم انتقل إلى تلمسان فأخذ عن شيوخها أنواع العلوم، تخرج على يده الكثير من طلبة العلم، توفي سنة ٨٩٩ هجرية، رحمه الله تعالى. انظر الضوء اللامع: ٨ / ١٢٠.

(٧٥) الطراز في شرح ضبط الخراز: ١٤.

(٧٦) انظر مناهل العرفان: ١ / ٤٠٨.

(٧٧) سورة البقرة: ٢١٩.

(٧٨) قرأ حمزة والكسائي بالتاء، وعاصم بالباء وكلهم كوفيون. انظر: التبصرة: ص ٤٣٩، البدور الزاهرة: ٤٩.

(٧٩) الآية رقم: ٣٥.

(٨٠) قال الصفاقسي: "عملته"، قرأ شعبة والأخوان بغير هاء، وهي في مصاحف أهل الكوفة كذلك، وقرأ الباقر بالهاء، وهي كذلك في مصاحفهم". انظر: غيث النفع في القراءات السبع: ص ٣٣٢.

(٨١) سورة يونس: ٢٢.

(٨٢) قال الإمام السجستاني: "وفي سورة يونس، في إمام أهل الشام: (هو الذي ينشركم)" كتاب المصاحف: ٤٦.

(٨٣) سورة التوبة: ١١٧، قرأ حمزة وحفص بالياء، والباقر بالتاء. انظر إرشاد المبتدي وتذكرة المنتهي: ص ٣٥٧.

- (٨٤) سورة الأنعام: ٥٧، قرأ بالصاد: عاصم، ونافع وابن كثير، والباقون بالضاد. القراءات العشر للحصري: ٢٦٩.
- (٨٥) سورة الأنعام: ٦١، قرأ حمزة بالألف الممالة، والباقون بالتاء. المصدر السابق: ٢٦٩.
- (٨٦) سورة الأنعام: ٧٤، قرأ يعقوب بالرفع، والباقون بالنصب. المصدر السابق: ٢٧٠.
- (٨٧) انظر: كتاب المصاحف، لسجستاني: ٤٦-٤٧.
- (٨٨) هو محمد بن عبد الرحمن بن السَّمِيفِع - بفتح السين - أبو عبد الله اليماني، له اختيار في القراءة شذ فيه، وله قراءة منقطعة السند، قاله الداني، توفي سنة تسعين من الهجرة. انظر غاية النهاية: ١٦١/٢، لسان الميزان: ١٩٣/٥.
- (٨٩) هو قعنب بن أبي قعنب أبو السمال - بفتح السين وتشديد الميم وباللام - العدوي البصري، له اختيار في القراءة شاذ عن العامة، قال الذهبي: لعله مات في دولة المنصور. انظر: طبقات القراء: ١٥٩/١، غاية النهاية: ٢٧/٢.
- (٩٠) سورة يونس: ٩٢.
- (٩١) هو أحمد بن عبد الرحمن بن بكار أبو الوليد الدمشقي، روى عن عراك بن خالد والوليد بن مسلم وعبد الرزاق وغيرهم، روى عنه الترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم توفي سنة ٢٤٨. انظر الجرح والتعديل: ٥٩/٢.
- (٩٢) عبد الله بن عامر اليحصبي - نسبة إلى يحصُب بن دهمان بن حمير - إمام أهل الشام في القراءة، قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وله سنتان، كان قاضي الجند في دمشق، توفي سنة ثمان عشرة ومائة. غاية النهاية: ١ / ٤٢٣.
- (٩٣) سورة الأنبياء: ١٠٩.
- (٩٤) هو الحسن بن علي بن عبد الله أبو علي العطار، البغدادي، توفي سنة ٤٤٧ للهجرة. الوافي بالوفيات: ٧٧ / ١٢.

(٩٥) هو زبان بن العلاء بن عمار التميمي المازني البصري، ولد سنة ثمان وستين، وكان أعلم الناس بالقراءة والعربية، توفي سنة أربع وخمسين ومائة، رحمه الله. انظر: غاية النهاية: ١ / ٢٨٨، معرفة القراء الكبار: ١ / ٨٣.

(٩٦) سورة القصص: ٤٨.

(٩٧) انظر معجم القراءات القرآنية: ٣ / ٥٢١.

(٩٨) انظر النشر: ١ / ١٦.

(٩٩) انظر النشر: ١ / ٨ - ٩.

(١٠٠) النشر: ١ / ٩.

(١٠١) تقدمت ترجمته ص ١٢.

(١٠٢) هو أحمد بن جبير أبو جعفر الكوفي، نزيل أنطاكية كان من كبار القراء، وحذاقهم، وقرأ على والده، قال أبو عمرو الداني: أخذ القراءة عرضاً وسماعاً عن الكسائي وعن سليم، وسمع بعض قراءة عاصم، قال أبو عمرو الداني: إمام جليل ثقة ضابط أقرأ الناس بأنطاكية إلى أن مات. توفي سنة ثمان وخمسين ومائتين. وانظر: معرفة القراء الكبار، ١ / ٢٠٨.

(١٠٣) هو أبو إسحاق: إسمايل بن إسحاق بن إسمايل بن حماد بن زيد بن درهم بن بابك الجهمي الأزدي: مولى آل جرير بن حازم أصله من البصرة بها نشأ، واستوطن بغداد، كان فاضلاً عالماً متفنناً فقيهاً على مذهب مالك رحمه الله. توفي سنة ثنتين وثمانين ومائتين وهو ابن اثنتين وثمانين سنة رحمه الله تعالى. انظر: غاية النهاية: ١ / ١٦٢.

(١٠٤) تقدمت ترجمته ص ١١.

انظر: تاريخ بغداد: ٢ / ١٦٣، طبقات الشافعية الكبرى: ٣ / ١٢١.

(١٠٥) هو محمد بن أحمد بن عمر بن أحمد بن سليمان الضرير، الداجوني الكبير، وداجون قرية من قرى "الرملة" بفلسطين، ولد سنة مائتين وثلاث وسبعين من الهجرة، أخذ القراءة عرضاً وسماعاً عن الأخفش بن هارون، ومحمد بن موسى الصوري وموسى بن جرير، وقرأ عليه:

أبو بكر بن مجاهد وعبد الله بن محمد القباب الأصبهاني وغيرهما، توفي سنة (٣٢٤) هـ. انظر: غاية النهاية ٢ / ٧٧، معرفة القراء الكبار ١ / ٢٦٩.

(١٠٦) ابن مجاهد الإمام المقرئ المحدث النحوي، شيخ المقرئين أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي، مصنف كتاب "السبعة". ولد سنة خمس وأربعين ومائتين، وفاق سائر نظائره مع اتساع علمه، وبراعة فهمه، وصدق لهجته، وظهور نسكه. توفي في شعبان سنة أربع وعشرين وثلاث مائة. انظر: غاية النهاية ١ / ١٣٩.

(١٠٧) النشر: ١ / ٣٤ - ٣٥

(١٠٨) هو يوسف بن علي بن جبارة بن محمد بن عقيل الهذلي المغربي البسكري - نسبة إلى بسكرة بالجزائر - (أبو القاسم)، الضرير، ولد سنة ٤٠٣ هجرية،، مقرئ متكلم، أديب، سافر إلى المشرق، وسكن نيسابور، وقرأ على المشايخ بأصبهان، وطوف البلاد في طلب القراءات، وقدم بغداد، وورد نيسابور، وتوفي بها. سنة ٤٦٥ هجرية.

انظر: غاية النهاية ٢ / ٣٩٧ - ٤، لسان الميزان: ٦ / ٣٢٥.

(١٠٩) غزنة مدينة أفغانية تقع جنوب غربي العاصمة كابول. يناهز عدد سكانها الخمسين ألف نسمة، كانت عاصمة الغزنويين كما كانت من أهم مراكز الثقافة والآداب في العالم الإسلامي. انظر معجم البلدان: ٢ / ٤٠٤.

(١١٠) مدينة فرغانة، بالفتح ثم السكون وغين معجمة وبعد الألف نون، مدينة وكورة واسعة، بما وراء النهر، متاخمة لبلاد تركستان، كثيرة الخيرات، واسعة الرستاق، يقال كان بها أربعون منبرا، وبينها وبين سمرقند خمسون فرسخا، وهي التي فتحها العرب بقيادة قتيبة بن مسلم عام ٧١٢، واتخذها السامانيون عاصمة بعد ذلك. انظر مرصد الاطلاع: ٣ / ١٠٢٩.

(١١١) الكامل: ٣٠٧، وانظر النشر: ١ / ٣٥.

(١١٢) النشر: ١ / ٣٥.

- (١١٣) هو الحافظ العلامة عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد أبو عمر الداني القرطبي، المعروف في زمانه بابن الصيرفي، ولد سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة، وتوفي بدانية سنة أربع وأربعين وأربعمائة للهجرة. غاية النهاية: ١ / ٥٠٣.
- (١١٤) هو محمد بن الحسين بن بندار أبو العز الواسطي القلانسي، شيخ العراق ومقرئ القراء بواسط، ولد سنة خمس وثلاثين وأربعمائة بواسط، وتوفي سنة إحدى وعشرين وخمسمائة، رحمه الله. معرفة القراء الكبار: ١ / ٣٨٤.
- (١١٥) هو الإمام أبو الحسن، طاهر بن عبد المنعم، عبيد الله بن غلبون بن المارك المقرئ الحلبي ثم المصري، ولد على وجه التقريب، سنة سبع وأربعين وثلاثمائة، إذ لم تذكر المصادر بالتحديد وقت ولادته، كان حافظاً للقراءة ضابطاً، ذا عفاف ونسك، توفي سنة ٣٩٩ للهجرة. انظر: طبقات الشافعية للسبكي: ١ / ٣٣٨، غية النهاية: ١ / ٤٧٠.
- (١١٦) هو الشيخ عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد أبو معشر الطبري - نسبة إلى طبرستان - ولم تذكر المصادر شيئاً عن ولادته ونشأته، كان فقيهاً فاضلاً إماماً في القراءات، توفي بمكة المكرمة سنة ٤٧٨ هجرية. لسان الميزان: ٤ / ٤٩.
- (١١٧) هو مكّي بن أبي طالب حموش بن محمد أبو محمد القيسي، ولد سنة ٣٥٤، بمدينة القيروان، ونشأ بها، وكان مولعاً بالقرآن وعلومه منذ صباه، كان غزير العلم رأساً في القراءات وعلومها، توفي سنة ٤٣٧. غاية النهاية: ٢ / ٣٠٩.
- (١١٨) انظر تاريخ القراءات القرآنية: ١٠٩.
- (١١٩) سورة القمر: ١٧.
- (١٢٠) انظر مقدمة كتاب التبصرة: ١٥٤.
- (١٢١) تقدمت ترجمته ص ٤١.
- (١٢٢) التيسير: ٢.
- (١٢٣) تقدمت ترجمته ص ٤١.
- (١٢٤) التبصرة: ١٥٥.

(١٢٥) الإرشاد: ٧٢-٧٣.

(١٢٦) ابن الفحام الإمام شيخ القراء أبو القاسم عبد الرحمن بن أبي بكر عتيق بن خلف القرشي الصقلي المقرئ النحوي ابن الفحام، نزيل الإسكندرية، ومؤلف "التجريد في القراءات". ولد سنة خمس وعشرين وأربع مائة، وتوفي في ذي القعدة سنة ست عشرة وخمس مائة بالثغر، وله نيف وتسعون سنة. انظر غاية النهاية: ١ / ٣٧٤.

(١٢٧) تقدمت ترجمته: ص ٤١.

(١٢٨) هكذا ورد في مؤلفات علماء السلف في التجويد والقراءات، بمحضرة سوس العالمه، وذكره الإمام الذهبي بنفس سنة الوفاة المذكورة باسم: علي بن عساكر بن المرحب البطائحي. طبقات القراء: ٢ / ٨٢٣، وانظر غاية النهاية: ١ / ٥٥٦.

(١٢٩) أحمد بن وهبان، المعروف بابن أفضل، الإمام شهاب الدين، مقرئ، توفي سنة ٥٨٥. سير اعلام النبلاء: ٢ / ٢١٧.

(١٣٠) عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان، شهاب الدين أبو القاسم المقدسي الأصل، الدمشقي، الشافعي، المعروف بأبي شامة، لشامة كبيرة كانت فوق حاجبه الأيسر. كان فقيهاً، مورثاً، مقرئاً، نحوياً. ولد سنة تسع وتسعين وخمسمائة بدمشق وتوفي سنة خمس وستين وستمائة. انظر غاية النهاية: ٢ / ٣٦٥.

(١٣١) هو عبد الله بن عبد المؤمن بن الوجيه هبة الله نجم الدين أبو محمد الواسطي المحقق الثقة المشهور، ولد سنة إحدى وسبعين وستمائة. قرأ بالكثير على الشيوخ، وكتابه الكنز الذي جمع فيه بين الشاطبية والإرشاد سماه الكفاية، وهو على طريق الشاطبية، وكان قد نظم قبل ذلك كتاب الإرشاد، وسماه: روضة الأزهار، وله غير ذلك من المؤلفات المفيدة القيمة في فن القراءات، توفي ببغداد في العشرين من شوال، سنة أربعين وسبعمائة رحمه الله تعالى. انظر غاية النهاية: ١ / ٤٢٩.

(١٣٢) انظر النشر: ١ / ٩٤.

(١٣٣) انظر النشر: ١ / ٩٣.

- (١٣٤) هو أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي إمام عصره في الحديث والأثر وما يتعلق بهما. ولد سنة ثمان وستين وثلاثمائة، كان موفقاً في التأليف معاناً عليه، ونفع الله به المسلمين نفعاً كبيراً ومفيداً وتوفي بمدينة شاطبة من شرق الأندلس سنة ثلاث وستين وأربعمائة (٤٦٣هـ). سير أعلام النبلاء: ١٨ / ١٥٣.
- (١٣٥) من أهل القيروان، يُكْنَى أبا الحسن، ويُعرف بالحُصْرِي نسبة إلى الحُصْر: قرية صغيرة كانت حُدُودَ القيروان، يُصْنَعُ بها الحصر. ولد - رحمه الله - في حدود ٤١٥هـ بمدينة القيروان، ونشأ بها، وقرأ القرآن بالروايات في مسجدها، توفي بطنجة سنة ٤٨٨ للهجرة. انظر: وفيات الأعيان: ٣ / ٣٣١-٣٣٢، غاية النهاية: ١ / ٥٥٠-٥٥١.
- (١٣٦) انظر النشر: ١ / ٩٦.
- (١٣٧) تقدمت ترجمته ص ٤٥.
- (١٣٨) لم أفق على اسم القصيد، وذكرها حاجي خليفة في مصنفات القراءات، باسم: قصيدة بن وهبان. كشف الظنون: ٢ / ١٣٢٠.
- (١٣٩) عبدالله بن علي بن أحمد بن عبدالله أبو محمد البغدادي المعروف بسبط أبي منصور الخياط. شيخ القراء ببغداد في عصره، أخذ القراءات من جده أبي منصور. كان عالماً بالقراءات واللغة والنحو، توفي سنة ٥٤١ للهجرة. انظر غاية النهاية: ١ / ٤٣٤.
- (١٤٠) انظر النشر: ١ / ٨٣، كشف الظنون: ٢ / ١٣٢١.
- (١٤١) عبد الرزاق بن رزق الله بن أبي بكر بن خلف بن أبي الهيجاء الرسعني، الفقيه المحدث المفسر، عز الدين، أبو محمد، ولد سنة تسع وثمانين وخمسمائة، وتوفي بسنجان ليلة الجمعة ثاني عشر ربيع الأول سنة إحدى وستين وستمائة للهجرة. انظر: غاية النهاية: ١ / ٣٨٤، كشف الظنون: ١ / ٧٤٣.
- (١٤٢) هو أبو محمد القاسم بن فيرة بن أحمد الشاطبي الرعيني (نسبة إلى ذي رعين أحد أقبال اليمن). والشاطبي: بفتح الشين المعجمة وبعد الألف طاء مكسورة مهملة وبعدها باء موحدة، هذه النسبة إلى شاطبة، وهي مدينة كبيرة ذات قلعة حصينة بشرق الأندلس، خرج منها جماعة

من العلماء، استولى عليها الفرنج في العشر الأخير من شهر رمضان، سنة خمس وأربعين وستمائة.

ولد عام ٥٣٨ هـ في مدينة شاطبة بالأندلس، كف بصره صغيراً، وعنت به أسرته، فحفظ القرآن الكريم، وتعلم طرفاً من الحديث والفقه، واتجه إلى حلقات العلم التي كانت تعقد في مساجد شاطبة، ومالت نفسه إلى علم القراءات، فتلقاها على أبي عبد الله محمد بن أبي العاص النفزي، ثم شد رحاله إلى بلنسية وكانت من حواضر العلم في الأندلس. ومن كناه أبا القاسم كالسخاوي وغيره، لم يجعل له اسماً سواها. والأكثر على أنه أبو محمد القاسم. كان إماماً عالماً، ذكياً كثير الفنون، منقطع القرين، رأساً في القراءات، حافظاً للحديث، توفي سنة: ٥٩٠ للهجرة.

نظر: غاية النهاية: ٢ / ٢١، طبقات الشافعية: ١٠ / ٣٤٣.

(١٤٣) ذكرها الحافظ بن الجزري في النشر: ١ / ٩٧، وحاجي خليفة في كشف الظنون: ٢ / ١٣١٩.

(١٤٤) محمد بن شريح بن أحمد الرعيبي الإشبيلي، ولد سنة ٣٨٨، وتوفي سنة ٤٧٦، رحمه الله. غاية النهاية: ٢ / ١٥٣.

(١٤٥) أبو علي الحسن بن علي بن إبراهيم بن يزداد الأهوازي - نسبة إلى الأهواز، الإقليم المشهور، الواقع إلى الجنوب الشرقي من البصرة - ولد سنة ٣٦٢، وتوفي بدمشق، سنة ٤٤٦، رحمه الله تعالى. غاية النهاية: ١ / ٢٢٠.

(١٤٦) عبد الله بن عبد المؤمن بن الوجيه، أبو محمد الواسطي، ولد سنة إحدى وسبعين وستمائة، وترعرع في واسط، ثم هاجر إلى دمشق، وأخذ من علمائها الكثير، توفي سنة ٧٤٠ للهجرة، رحمه الله تعالى. انظر غاية النهاية ١ / ٤٢٩.

(١٤٧) ويقال له ابن الموقع، فاضل له علم بالقراءات وغيرها، توفي سنة ٦٥٦ للهجرة. انظر شذرات الذهب: ٥ / ٢٨١.

(١٤٨) انظر النشر: ١ / ٩٤ - ٩٥.

- (١٤٩) هو علي بن أبي محمد بن أبي سعد بن عبد الله أبو الحسن الديواني، استاذ ماهر، شيخ القراء بواسط، ولد سنة ثلاث وستين وستمائة، وتوفي سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة. غاية النهاية: ١ / ٥٨٠، وانظر الدرر الكامنة: ٣ / ١٠٤.
- (١٥٠) انظر النشر: ١ / ٩٥، كشف الظنون: ٢ / ١٣١٩.
- (١٥١) هو الإمام شهاب الدين أحمد بن أحمد بن بدر الدين الطيبي، ولد في دمشق، سنة عشر وسبعمائة، ونشأ بها، وقرأ القرآن والقراءات على والده احمد بن بدر الدين، توفي سنة تسع وسبعين وتسعمائة. انظر الأعلام: ١ / ٩١.
- (١٥٢) معجم المؤلفين: ١ / ١٤٦.
- (١٥٣) هو محمد بن أبي الوفاء، المعروف بابن الموقع الحلي، توفي سنة سبعين وتسعمائة. معجم المؤلفين: ١٢ / ٩٥.
- (١٥٤) طبع بتحقيق: جمال بن السيد بن رفاعي، الطبعة الأولى: ١٤٢٨ هجرية.
- (١٥٥) هو الشيخ علي بن محمد بن حسن إبراهيم بن عبد الله، نور الدين، الملقب بالضباع، ولد في القاهرة، سنة ١٣٠٧ هـ، وكان إماما في التجويد والقراءات والرسم وغيرها من علوم القرآن، توفي سنة ١٣٨٠ هـ. الأعلام: ٥ / ٢٠.
- (١٥٦) طبع الكتاب بتحقيق: جما السيد رفاعي، نشر المكتبة الأزهرية.
- (١٥٧) صريح النص: ١٣.
- (١٥٨) هو الشيخ عبد العزيز بن محمد علي الشيباني، الملقب (عميون السود) شيخ القراء في حمص، ولد سنة ١٣٣٥ هـ، كان غزير العلم في شتى الفنون، عاملا بالسنة، توفي سنة ١٣٩٩ هـ. شرح تلخيص صريح النص: ص ٢-٣.
- (١٥٩) شرحها الشيخ الدكتور: أيمن رشدي سويد.
- (١٦٠) طبع الكتاب بتحقيق: حمد الله حافظ الصفتي، نشر مكتبة أولاد الشيخ للتراث.
- (١٦١) هي شرح لمنظومة الشيخ الإمام: محمد بن أحمد المتولي، المتوفى سنة: ١٣١٣، والكتاب مطبوع.

- (١٦٢) طبع الكتاب الطبعة الأولى سنة: ١٤٢٣ هـ، نشر مكتبة السنة.
- (١٦٣) هو الشيخ إبراهيم بن علي بن علي بن شحاته السمنودي، شيخ القراءة والإقراء بالديار المصرية في عصره، ولد سنة ١٣٣٣ هـ، وكان علما من أعلام التجويد والقراءات ومن المحققين المحررين في علم القراءات، وقد أفنى عمره في خدمة هذا العلم الجليل حتى توفي سنة ١٤٢٩ هـ، رحمه الله. انظر الإيقاظ شرح بهجة اللحاظ: ص ١٠.
- (١٦٤) طبع الكتاب الطبعة الأولى سنة: ١٤٢٧ هجرية، نشر دار عمار - المملكة الأردنية الهاشمية.
- (١٦٥) مصطفى بن عبد الرحمن بن محمد الأزميري الرومي الحنفي نزيل مصر. المتوفى بمصر سنة ١١٥٥ خمس وخمسين ومائة وألف من الهجرة، الموافق ١٧٤٣ من الميلاد. من أشهر علماء القراءات والتجويد بعد ابن الجزري، برع وتفنن في علوم القراءات، وقام بتحرير أوجه القراءات من جميع الطرق ويعتد بكتبه في التحريرات، وهي المرجع والمصدر منذ تأليفها وإلى يومنا هذا مع تحريرات المتولي. هداية العارفين: ١ / ٦٨٢.
- (١٦٦) طبع الكتاب جمال السيد رفاعي، نشر مكتبة الإيمان - مصر - الطبعة الأولى: ١٤٢٧ هجرية - ٢٠٠٧ م.
- (١٦٧) تقدمت ترجمته ص ٥٨.
- (١٦٨) أخرج الكتاب رسالة ماجستير بتحقيق: عبد العزيز بن سليمان المزيني، سنة: ١٤٢٦-١٤٢٧ هجرية.
- (١٦٩) هو محمد بن محمد بن محمد بن هلالى الإبياري - نسبة إلى إبيار من أعمال مصر - علم نحير في التجويد والقراءات، ولم تذكر المصادر سنة ولادته ولا وفاته، ولكن من خلال شرحه على منحة مولى البر، والذي فرغ منه سنة ١٣٣٤ هـ، أنه كان حيا في هذه السنة، فيعد من أعيان القرن الرابع عشر، رحمه الله. هداية القاري: ٢ / ٧٢٠.
- (١٧٠) هو الشيخ محمود خليل الحصري، خادم القرآن، وأول من سجل المصحف المرتل للإذاعة، ولد سنة ١٩١٧ م، في قرية شبرا النملة، وكان رئيس لجنة تصحيح المصاحف ومراجعتها بالأزهر، توفي سنة ١٩٨٠ م، رحمه الله.

(١٧١) هو الشيخ عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي، ولد في مدينة دمنهور بمحافظة البحيرة، سنة ١٣٢٥هـ، وتلقى علم القراءات والتجويد على أعلام القراء في عصره بالإسكندرية والقاهرة، وتخرج به آلاف الطلبة حيث درس سنين عديدة في الأزهر وفي الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، توفي سنة ١٤٠٣هـ. رحمه الله تعالى.

فهرس المصادر والمراجع

- المصحف المضبوط على رواية حفص عن عاصم، طبع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف في المدينة المنورة.
- الإبانة عن معاني القراءة، لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق د. عبد الفتاح شلبي، مكتبة الفيصلية، مكة المكرمة. الطبعة الثالثة: ١٤٠٥
- الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، نشر دار الفكر، بيروت.
- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، للأمر: علاء الدين بن بلبان، تحقيق: د. كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤٠٧.
- إرشاد المبتدي وتذكرة المنتهي في القراءات العشر، لأبي العز القلانسي، تحقيق: عمر حمدان الكبيسي، المكتبة الفيصلية - مكة المكرمة: ١٤٠٤.
- الأعلام، للزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة الثامنة: ١٩٨٩ م.
- الإيقاظ شرح بهجة اللحاظ بما لحفص من روضة الحفاظ، للعلامة السمنودي، مكتبة السنة - القاهرة - الطبعة الأولى: ١٤٢٣ هجرية.
- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، للشيخ: عبد الفتاح القاضي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤٠٤ هجرية.
- تاريخ القراءات القرآنية، عبد الهادي الفضلي، دار القلم. بيروت.
- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، دار الفكر. بيروت.
- التبصرة في القراءات السبع، مكى ابن أبي طالب القيسي، تحقيق د. محمد غوث الندوي، الدار السلفية - الهند - الطبعة الثانية: ١٤٠٢ هجرية.
- التفسير الكبير، للإمام الفخر الرازي، دار إحياء التراث العربي.
- تلخيص صريح النص في الكلمات المختلف فيها عن حفص، للشيخ عبد العزيز عيون السود، شرح الدكتور: أيمن رشدي سويد.
- التمهيد في علم التجويد، للإمام محمد بن محمد بن الجزري، تحقيق: غانم قدوري حمد، مؤسسة

- الرسالة، الطبعة الأولى: ١٤٠٧ هجرية.
- التيسير في القراءات السبع، للإمام أبي عمرو الداني، عني بتصحيحه: أوتوبرتزل، جمعية المستشرقين الألمانية: ١٩٣٠م.
 - الجامع الصحيح للإمام الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية.
 - جمال القراء وكمال الإقراء، للإمام علم الدين السخاوي، تحقيق: د. علي حسين البواب، مكتبة التراث - مكة المكرمة - الطبعة الأولى: ١٤٠٨.
 - حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، للإمام الشاطبي، تصحيح: محمد تميم الزعبي، دار المطبوعات الحديثة، الطبعة الأولى: ١٤٠٩ هـ.
 - السبعة في القراءات، للإمام أبي بكر بن مجاهد، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف - القاهرة - الطبعة الثانية.
 - سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، نشر دار الباز.
 - سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث - القاهرة.
 - سنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية - بيروت - الطبعة الثانية: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.
 - سير أعلام النبلاء، للإمام الذهبي، تحقيق: مجموعة من الأساتذة، نشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية: ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢م.
 - صحيح البخاري، تصحيح وضبط: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير - دمشق - الطبعة الرابعة: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م.
 - صحيح مسلم، تعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر: ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣م.
 - صريح النص في الكلمات المختلف فيها عن حفص، للشيخ: علي الضباع، تحقيق: جمال السيد رفاعي، دار الطباعة المحمدية - القاهرة.
 - طبقات الشافعية الكبرى، للإمام السبكي، تحقيق: د. محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، طبعة فيصل البابي الحلبي، نشر دار إحياء التراث.
 - الطراز شرح ضبط الخراز، للإمام التتسي، تحقيق: د. أحمد شرشال، مجمع الملك فهد لطباعة

- المصحف الشريف، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ.
- غاية المرید في علم التجويد، للشيخ: عطية قابل نصر، الطبعة الرابعة.
- غاية النهاية في طبقات القراء، للإمام ابن الجزري، تحقيق ج براجستراسر، دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- غيث النفع في القراءات السبع، للصفاسي، دار الفكر: ١٤٠١هـ - ١٩٨٢م
- فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام، المكتبة العصرية: ١٤٢٧هـ.
- القراءات العشر، للشيخ محمود خليل الحصري، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ
- القول الأصدق في بيان ماخالف فيه الأصهباني الأزرق، للشيخ: علي الضباع، مطبعة المشهد الحسيني - القاهرة -.
- كتاب المصاحف، لأبي داود السجستاني، الطبعة الأولى: ١٣٥٥هـ ز
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، نشر دار الفكر - بيروت - : ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- لطائف الإشارات لفنون القراءات، للإمام القسطلاني، تحقيق الشيخ: عامر السيد عثمان، د. عبد الصبور شاهين، طبعة المجلس الأعلى: ١٣٩٢هـ.
- لسان الميزان، للحافظ ابن حجر، مؤسسة الأعلى - بيروت.
- مباحث في علوم القرآن، للشيخ: مناع القطان، نشر مؤسسة الرسالة.
- المحكم في رسم المصاحف وضبطها، للإمام أبي عمرو الداني
- مختصر سنن أبي داود، للحافظ المنذري، تحقيق: محمد حامد الفقي.
- مراصد الإطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، لصفى الدين البغدادي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، الطبعة الأولى: ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م
- المطلوب في بيان الكلمات المختلف فيها عن أبي يعقوب، للشيخ: علي الضباع، مكتبة أولاد الشيخ للتراث - القاهرة.
- معجم البلدان، لياقوت الحموي، نشر دار صادر - بيروت.
- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- معرفة القراء الكبار، للحافظ الذهبي، تحقيق: محمد سيد جاد الحق.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للإمام القرطبي، دار ابن كثير، الطبعة الثانية: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- المقنع في معرفة مرسوم مصاحف الأمصار، للإمام أبي عمرو الداني، تحقيق: محمد أحمد وهمان، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٣٥٩هـ.
- مناهل العرفان في علوم القرآن، للزرقاني، طبعة دار الفكر - بيروت.
- منحة مولى البر فيما زاده كتاب النشر على الشاطبية والدررة، للإبياري.
- النشر في القراءات العشر، للإمام ابن الجزري، دار الفكر.
- هدية العارفين أسماء الكتب وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، نشر دار الفكر - بيروت :- ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

ثانياً: الدعوة

خبر بحيرا الراهب في ميزان النقد الحديثي

د. زياد سليم العبادي

كلية الشريعة / الجامعة الأردنية

قسم أصول الدين

خبر بحيرا الراهب في ميزان النقد الحديثي

د. زياد سليم العبادي

ملخص البحث

يعالج هذا البحث جزءاً هاماً من حياة نبينا عليه الصلاة والسلام، في طفولته، إذ كان من المبشرات لبعثته للعالمين، ذلكم هو خبر بحيرا الراهب الذي لقيه في بصرى عند سفره إلى الشام، مع عمّه أبي طالب، وهو ابن اثني عشرة سنة، وقد لقي هذا الخبر عناية كبرى عند علماء السيرة، فأوردوه في كتبهم، بين مصرح بقبوله، أو مقررّ به دون تصريح، وفي مقابل هؤلاء من أوردوه؛ منكرّاً له، وراداً لصحته، فكان هذا البحث مخرّجاً له، وناقلاً أحكام العلماء عليه، و مناقشاً لأقوالهم فيه، ثم مرجّحاً ما يراه الباحث صواباً من أقوال العلماء، علماً أن هذا البحث مثال حي لنقد العلماء متون الأحاديث؛ كما سيظهر إن شاء الله تعالى.

Abstract

This essay deals with important phase of the childhood of the Prophet PBUH. It was one of the signs of his prophethood. That is the narration of Bahira the Monk with whom he met in Busra during the Prophet's journey to Sham (Syria and surrounding countries) accompanying his uncle Abu Talib at the age of Twelve.

This account was subject of interest by the scholars and biographers of the Prophet. They mentioned it in their books. Some of them however, accepted the narration directly and some accepted it indirectly. While others denied its authenticity and refused to use as an evidence.

This research, tries therefore to investigate the narration to find out its authenticity and to discuss the scholars view on understanding the narration. Then the researcher tries to find the stronger and weightier opinion according to hadith measures.

This research represents one of the good examples of the textual criticism of the Hadith.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن سار على دربه إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن الله أرسل رسوله بالهدى، ودين الحق ليظهره على الدين كله، فكانت حياته كلها محطّ الأنظار، ومهبط الأنوار، ومن ذلك سيرته العطرة التي تعدّ المنهاج القويم لكل مسلم في حياته، وإذ كانت سيرته كذلك؛ فقد اعتنى بها العلماء، ومن جملة ذلك أيضاً اهتمامهم ببيان الصحيح منها من السقيم، فكم من حادثة أو قصة وردت في السيرة لا أصل لها، أو كانت بسند فيها ضعف.. أو اختلفت فيها أنظار العلماء بين القبول والرد، والثبوت والإنكار.

وفي هذا البحث يقوم الباحث بالنظر في حادثة مشهورة في كتب السيرة، ومع شهرتها؛ فقد اختلفت فيها أنظار المحدثين؛ حيث نقدها بعض العلماء المعبرين، وصححها كذلك عدد منهم، وكى ينجلي الصواب، ويظهر الحق في أيّهما، كان هذا البحث.

والحادثة التي نبحتها هنا هي قصة بحيرا ١١ الراهب الذي التقى بالنبي عليه الصلاة والسلام في طفولته حينما سافر مع عمه أبي طالب إلى الشام.

الدراسات السابقة:

من خلال اطلاعي فيما كتب عن خبر بحيرا الراهب، وبيان درجته، لم أجد بحثاً في أي مجلة محكمة، ولكن كان هناك كتابات في بعض المجالات غير المحكمة، ومن ذلك بحث كتبه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في مجلة التمدن الإسلامي، في شوال سنة ١٣٧٨هـ، ج ٤٠ - ٧٧، وعنوانها: حادثة الراهب المسمى بحيرا حقيقة لا خرافة.

والباحث توسع في كلام العلماء، وذكر أشياء كثيرة ما جاء ذكرها عند الشيخ الألباني رحمه الله.

وهناك كتابات على بعض المواقع الإلكترونية، من ناصحين ومبغضين، من أولياء وأعداء.. غالبها يتكلم عن بحيرا كسيرة وخبر يحلل ويبين بعض الشبهات والإشكالات فيثبت وينكر، وكل بحسب فهمه وإدراكه، وغاياته وأهدافه.

والباحث تطرق إلى حديث بحيرا من حيث النقد الحديثي، سندا ومتنا، ولم يتناول كلام المستشرقين، وغيرهم ممن استدل بالحديث كي يطعن برسالة الإسلام من جذورها. وذلك لأن ذلك يحتاج إلى بحوث بل رسالة جامعية.

مشكلة البحث:

يجيب البحث عن بعض الإشكالات، من خلال الأسئلة التالية:

هل يصح حديث بحيرا مع ما فيه من نكارة في بعض متنه؟

ما وجهة النظر لكلا الفريقين، وما أدلتهم؟

كيف نجيب عن الشُّبه التي أثارها أعداء الإسلام من المستشرقين، والمنصرين،...

على خبر بحيرا الراهب؟ من خلال نقد المتن، وعلاقة ذلك بشبههم.

من وصف حديث بحيرا بأنه خرافة، كردة فعل لتلكم الشُّبه التي أثارها

الأعداء، هل يسوغ فعلهم، وحكمهم هذا؟

منهج البحث:

قام البحث على مجموعة من المناهج:

على رأسها المنهج الاستقرائي، حيث بذل الباحث جهده في جمع المادة المادة

العلمية من مظانها.

المنهج التحليلي: في بيان المتن وبعض مشكلاته،
المنهج النقدي: من خلال نقد الآراء إيجاباً أو سلباً.
أقسام البحث: يتكون البحث من المباحث الآتية:
المبحث الأول: سياق الحديث عند الإمام الترمذي، وتخريج الحديث، وبيان أحوال رواته، وشواهده.
المبحث الثاني: العلماء الذين حكموا على الحديث بالقبول، ونقدم لبعض متنه،
والعلماء الذين أوردوا الحديث بما يفهم من صنيعهم الإقرار بصحته.
المبحث الثالث: العلماء الذين أنكروا صحة الحديث، ومناقشتهم في حكمهم،
والترجيح، والرأي المختار.

المبحث الأول: سياق الحديث عند الإمام الترمذي، وتخريج الحديث، وبيان أحوال روايته، وشواهده.

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: سياق الحديث عند الإمام الترمذي:

قال الإمام الترمذي: حدثنا الفضل بن سهل أبو العباس الأعرج البغدادي: حدثنا عبد الرحمن بن غزوان أبو نوح: أخبرنا يونس بن أبي إسحق، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه قال: خرج أبو طالب إلى الشام، وخرج معه النبي صلى الله عليه وسلم، في أشياخ من قريش، فلما أشرفوا على الراهب هبطوا، فحلّوا رحالهم، فخرج إليهم الراهب، وكانوا قبل ذلك يمرّون به فلا يخرج إليهم ولا يلتفت، قال: فهم يجلّون رحالهم فجعل يتخللهم الراهب حتى جاء فأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: هذا سيد العالمين، هذا رسول رب العالمين، يبعثه الله رحمة للعالمين، فقال له أشياخ من قريش: ما علمك؟ فقال: إنكم حين أشرفتم من العقبة لم يبق شجر، ولا حجر إلا خرّ ساجداً، ولا يسجدان إلا لنبيّ، وإنني أعرفه بخاتم النبوة أسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة، ثم رجع فصنع لهم طعاماً، فلما أتاهاهم به؛ وكان هو في رعية الإبل؛ قال: أرسلوا إليه. فأقبل وعليه غمامة تظله، فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة، فلما جلس مال فيء الشجرة عليه فقال: انظروا إلى فيء الشجرة مال عليه، قال: فبينما هو قائم عليهم وهو يناشدهم أن لا يذهبوا إلى الروم، فإن الروم إذا رأوه عرفوه بالصفة فيقتلونه، فالتفت فإذا بسبعة قد أقبلوا من الروم فاستقبلهم، فقال: ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا أن هذا النبي خارج في هذا الشهر فلم يبق طريق إلا بعث إليه بأناس، وإنا قد أخبرنا خبره بعثنا إلى طريقك هذا، فقال: هل خلفكم أحد هو خير منكم؟ قالوا: إنما اخترنا خيرة لك؛ لطريقك هذا. قال: أفرايتم أمراً أراد الله أن يقضيه هل يستطيع أحد من الناس رده؟ قالوا: لا. قال: فبايعوه،

وأقاموا معه. قال: أنشدكم الله أيكم وليه؟ قالوا: أبو طالب، فلم يزل يناشده حتى رده أبو طالب، وبعث معه أبو بكر بلائاً، وزوده الراهب من الكعك والزيت.

المطلب الثاني: تخريج الحديث، وبيان أحوال رواته، وشواهده:

أخرجه الترمذي في "الجامع"^٣ (٥/٥٩٠) ح ٣٦٢٠، وابن أبي شيبة في "المصنف"^٣ (٣١٧/٦) ح ٣١٧٣٣، والبزار في "البحر الزخار"^٤ (٨/٩٧) ح ٣٠٩٦، وابن حبان في "الثقات"^٥ (٤٢/١)، والطبري في "التاريخ"^٦ (١/٥١٩)، والحاكم في "المستدرک"^٧ (٢/٦٧٢)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد"^٨ (١٠/٢٥٢)، والبيهقي في "دلائل النبوة"^٩ (١/٣٠٨ - ٣٠٩)، وأبو نعيم الأصبهاني في "دلائل النبوة"^{١٠} (ص ٤٥ - ٤٦)، وفي "معرفة الصحابة"^{١١} (١٢٥٩)، والخراطي في "هواتف الجنان"^{١٢} (ح ٢٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق"^{١٣} (٣/٤-٥) من طرق كلهم عن عبد الرحمن بن غزوان الملقب بـ (قُراد): عن يونس بن أبي إسحق عن أبي بكر ابن أبي موسى عن أبيه أبي موسى الأشعري مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

أحوال رواته:

رواية الترمذي رجال إسنادها جميعهم على شرط أحد الصحيحين أو كليهما؛ فأبو نوح عبد الرحمن بن غزوان الملقب بقُراد؛ على شرط البخاري، ويونس؛ على شرط مسلم، وهو كما قال الحافظ في "التقريب": "صدوق يهم قليلاً، من الخامسة"^{١٤} وبقية الرواة على شرطيهما، وقد تفرّد به قُراد أبو نوح؛ قال الخطيب البغدادي: "قال الأصم: سمعت العباس يقول: ليس في الدنيا مخلوق يحدث به غير قُراد أبي نوح، وسمع هذا أحمد، ويحيى بن معين من قُراد"^{١٥}.

وقال ابن كثير: "هكذا رواه الترمذي عن أبي العباس الفضل بن سهل الأعرج، عن قُراد أبي نوح به، والحاكم، والبيهقي، وابن عساكر من طريق أبي العباس محمد

بن يعقوب الأصم، عن عباس بن محمد الدوري به، وهكذا رواه غير واحد من الحفاظ من حديث أبي نوح عبدالرحمن بن غزوان الخزاعي مولاهم ويقال له: الضبي، ويعرف بقُراد، سكن بغداد، وهو من الثقات الذين أخرج لهم البخاري، ووثقه جماعة من الأئمة والحفاظ، ولم أرَ أحدا جرّحه؛ ومع هذا ففي حديثه هذا غرابة، قال الترمذي: حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وقال عباس الدوري: ليس في الدنيا أحد يحدث به غير قراد أبي نوح، وقد سمعته منه أحمد بن حنبل، رحمه الله، ويحيى بن معين؛ لغرابته وانفراده؛ حكاه البيهقي، وابن عساكر...^{١٦}

قلت: لكن تكلم في قراد الإمام الذهبي في "ميزان الاعتدال" فقال: "حدث عنه الكبار، وكان يحفظ، وله مناكير".^{١٧}

وما أرى ذلك إلا بسبب حديث مجيرا الذي انتقده الذهبي في مواضع أخرى. ولما كانت الأنظار متجهة إلي قراد هذا؛ كان لا بدّ من التوسع في ترجمته

ففي "تذكرة الحفاظ" للذهبي: "قراد هو الحافظ الإمام أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان الخزاعي".^{١٨}

وفي "تهذيب التهذيب" يقول الحافظ ابن حجر: "عبد الرحمن بن غزوان الخزاعي ويقال: الضبي أبو نوح المعروف بقراد سكن بغداد، روى عن جرير بن حازم، وشعبة... ويونس بن أبي إسحاق، وغيرهم. وعنه أبناء محمد، وغزوان، وأبو معاوية؛ وهو أكبر منه، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي، وحجاج بن الشاعر، ومحمد بن رافع، وعباس الدوري، وإبراهيم الجوزجاني، والفضل ابن سهل الأعرج... وغيرهم

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: كان عاقلا من الرجال. وقال ابن معين: صالح ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صالح. وقال ابن المديني، وابن نمير، ويعقوب بن شيبة:

ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة. وروى عن شعبة رواية كثيرة، وكان شعبة ينزل عليه. وقال مجاهد ابن موسى: كان كيساً ما كتبت عن شيخ كان أحرراً رأساً منه. قال ابن جرير: مات سنة ١٨٧هـ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطيء، يتخالج في القلب منه؛ لروايته عن الليث عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة قصة المكايك قلت (الحافظ ابن حجر): صوابه قصة المماليك^{١٩} كذا هو في عدة نسخ من كتاب ابن حبان...^{٢٠}

وفي "تقريب التهذيب": "ثقة، له أفراد، من التاسعة"^{٢١}.

شواهد الحديث:

للحديث شواهد كثيرة، جميعها معضلة أو مرسل^{٢٢}، ولهذا لن أتوسع في ذكرها، وقد كفاني المؤنة غيري^{٢٣}، فلا حاجة لإطالة البحث بذكرها، علماً أن بعض الأسانيد المرسل^{٢٤} صحيحة إلى من أرسلها فهي تصلح شاهدة في مثل حديث مجيرا هذا.

المبحث الثاني: العلماء الذين حكموا على الحديث بالقبول، ونقدتهم لبعض متنه، والعلماء

الذين أوردوا الحديث بما يفهم من صنيعهم الإقرار بصحته.

وتحتنه مطلبان:

المطلب الأول: العلماء الذين حكموا على الحديث بالقبول، ونقدتهم لبعض متنه:

حكم كثير من العلماء؛ قدماء ومعاصرين؛ على حادثة مجيرا الراهب بالقبول، تصحيحاً أو تحسيناً، وممن وصلت يد الباحث إليهم:

١. أبو عيسى الترمذي؛ فقد قال عقب الحديث: "هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

٢. الحاكم النيسابوري، فقد قال عقب إخرجه للحديث: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه".
٣. ابن سيد الناس: يقول في حكمه على الحديث: "ليس في إسناد هذا الحديث إلا من خرج له في الصحيح، وعبد الرحمن بن غزوان أبو نوح لقبه قراد، انفرد به البخاري، ويونس ابن أبي إسحاق، انفرد به مسلم".^{٢٤}
٤. الجزري: وقد أشار إلى ذلك المباركفوري في "تحفة الأحوذى" فقال: "قال الجزري: إسناده صحيح، ورجاله رجال الصحيح أو أحدهما".^{٢٥} ولم يتمييز لي من هذا الجزري، إلا أن يكون ابن الأثير، مع أنني لم أر هذا النقل فيما اطلعت عليه من كتبه.
٥. الحافظ ابن عساكر؛ يقول في "تاريخ دمشق": "وإنما سمعناه من قراد؛ لأنه من الغرائب، والأفراد التي تفرد بروايتها عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه".^{٢٦}
٦. ابن القيم الجوزية؛ فقد قال قبل ذكره لرواية الترمذي: "وذكر الترمذي وغيره من حديث عبد الرحمن بن غزوان، وهو ثقة...".^{٢٧}
٧. الحافظ ابن كثير: يقول: "وخرج به عمه إلى الشام في تجارة، وهو ابن ثنتي عشرة سنة، وذلك من تمام لطفه به، لعدم من يقوم إذا تركه بمكة، فرأى هو وأصحابه ممن خرج معه إلى الشام من الآيات فيه صلى الله عليه وسلم ما زاد عمه في الوصاة به، والحرص عليه؛ كما رواه الترمذي في جامعه بإسناد رجاله كلهم ثقات من تظليل الغمامة له، وميل الشجرة بظلها عليه، وتبشير بحيرا الراهب به، وأمره لعمه بالرجوع به لئلا يراه اليهود فيرمونه سوءاً، والحديث له أصل محفوظ، وفيه زيادات أخر".^{٢٨}

ويقول في موضع آخر: " قدم الشام مرتين:

الأولى: مع عمه أبي طالب في تجارة له، وكان عمره إذ ذاك ثنتي عشرة سنة، وكان من قصة مجيرا وتبشيريه به ما كان من الآيات التي رآها مما بهر العقول، وذلك مبسوط في الحديث الذي رواه الترمذي مما تفرد به قراد أبو نوح، واسمه عبد الرحمن بن غزوان وهو إسناد صحيح، ولكن في متنه غرابة قد بسط الكلام عليه في موضع آخر، وفيه ذكر الغمامة، ولم أر لها ذكراً في حديث ثابت أعلمه سواه...^{٢٩}

٧. الحافظ ابن حجر؛ يقول: " وقد وردت هذه القصة بإسناد رجاله ثقات من حديث أبي موسى الأشعري، أخرجها الترمذي، وغيره... " ^{٣٠}

ويقول في " فتح الباري ": " وهو إخبار عما رآه من دلائل نبوته من غير أن يوحى بذلك إليه وهو أول ذلك مطلقاً ما سمعه من مجيرا الراهب، وهو عند الترمذي بإسناد قوي عن أبي موسى " ^{٣١}

٨. السيوطي، صححه في كتابه " الخصائص الكبرى "؛ فقال: " قلت: ولها شواهد عدة سأوردها تقضي بصحتها " ^{٣٢}

٩. محمد ناصر الدين الألباني:

حكم الألباني في أكثر من موضع على الحديث بالصحة، وردّ على من ضعّفه؛ كالبوطي في " فقه السيرة " فقال:

" والحقيقة أن علماء الحديث متتابعون على تصحيح هذا الحديث وتوثيق ابن غزوان مع بيان أكثرهم لنكارة الجملة (يعني بها: وبعث معه أبو بكر بلالاً، وزوده الراهب من الكعك والزيت) كما حققته في المقال المنشور في مجلة (المسلمون) وقد سبقت الإشارة إليه، فإليك أسماء المصححين له، منهم:

١. الترمذي. ٢. الحاكم. ٣. ابن سيد الناس. ٤. الجزري. ٥. ابن كثير.
 ٦. العسقلاني. ٧. السيوطي. ^{٣٣}.
- ووافق من سبق من العلماء على ذلك غير واحد من المؤلفين المعاصرين؛ منهم:
١٠. الدكتور علي محمد الصلابي: فقد أورد الحديث في كتابه "السيرة النبوية" والذي اشترط فيه أن لا يورد فيه إلا الصحيح منها. ^{٣٤}
 ١١. الدكتور محمد أبو شهبة، فقد أوردته في كتابه "السيرة النبوية" وصححه. ^{٣٥}
 ١٢. إبراهيم العلي في كتابه "صحيح السيرة النبوية". ^{٣٦}
 ١٣. محمد الصادق عرجون في كتابه "محمد رسول الله منهج ورسالة". ^{٣٧}
 ١٤. أ.د. مهدي رزق الله أحمد في كتابه "السيرة النبوية". ^{٣٨}
 ١٥. محمد رزق طرهوني: في كتابه "صحيح السيرة النبوية". وقد أطل في مناقشة المنكرين للحديث. ^{٣٩}

نقد بعض هؤلاء العلماء لألفاظ الحديث:

مع تصحيح هؤلاء العلماء وتحسينهم للحديث؛ فقد انتقد بعضهم ألفاظ الحديث، وقد وجهوا ذلك توجيهات، من ذلك أنها مدرجة في الحديث أو أنها وهم من أحد رواته، فمنهم: ابن سيد الناس، وابن كثير، و ابن حجر، والجزري.

١. يقول ابن سيد الناس - بعد تصحيحه للحديث -: "ومع ذلك ففي متنه نكارة وهي إرسال أبي بكر مع النبي صلى الله عليه و سلم بلائاً، وكيف وأبو بكر حينئذ لم يبلغ العشر سنين فإن النبي صلى الله عليه و سلم أسنّ من أبي بكر بأزيد من عامين، وكانت للنبي صلى الله عليه و سلم تسعة أعوام؛ على ما قاله أبو جعفر محمد بن جرير الطبري وغيره، أو اثنا عشر على ما قاله آخرون، وأيضاً فإن

بلالاً لم ينتقل لأبي بكر إلا بعد ذلك بأكثر من ثلاثين عاماً فإنه كان لبني خلف الجمحيين، وعندما عُدّب في الله على الإسلام اشتراه أبو بكر، رضي الله عنه، رحمةً له، واستنقذاً له من أيديهم، وخبره بذلك مشهور، وقوله: فبايعوه إن كان المراد مجيرا على مسالمة النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقريب، وإن كان غير ذلك؛ فلا أدري ما هو؟".^{٤٠}

٢. قال الحافظ ابن كثير: "وهكذا رواه غير واحد من الحفاظ من حديث أبي نوح عبد الرحمن بن غزوان الخزاعي مولاهم، ويقال له: الضبي، ويعرف: بقراد، سكن بغداد، وهو من الثقات الذين أخرج لهم البخاري، ووثقه جماعة من الأئمة والحفاظ، ولم أرَ أحداً جرّحه، ومع هذا في حديثه هذا غرابة..."

قلت: فيه من الغرائب أنه من مراسلات الصحابة فإن أبا موسى الأشعري إنما قدم في سنة خير سنة سبع من الهجرة، ولا يلتفت إلى قول ابن إسحاق في جعله له من المهاجرة إلى أرض الحبشة من مكة، وعلى كل تقدير فهو مرسل؛ فإن هذه القصة كانت و لرسول الله صلى الله عليه وسلم من العمر فيما ذكره بعضهم ثنتا عشرة سنة، ولعل أبا موسى تلقاه من النبي صلى الله عليه وسلم فيكون أبلغ، أو من بعض كبار الصحابة رضي الله عنهم، أو كان هذا مشهوراً مذكوراً أخذه من طريق الاستفاضة

الثاني: أن الغمامة لم تذكر في حديث أصحّ من هذا.

الثالث: أن قوله: وبعث مع أبي بكر بلالاً إن كان عمره عليه الصلاة والسلام إذ ذاك ثنتي عشرة سنة، فقد كان عمر أبي بكر إذ ذلك تسع سنين، أو عشرة، وعمر بلال أقل من ذلك، فأين كان أبو بكر إذ ذاك؟ ثم أين كان بلال؟ كلاهما غريب اللهم إلا أن يقال: إن هذا كان ورسول الله صلى الله عليه وسلم كبيراً إما بأن يكون

سفره بعد هذا، أو إن كان القول بأن عُمره كان إذ ذاك ثنتي عشرة سنة غير محفوظ، فإنه إنما ذكره مقيداً بهذا الواقدي، وحكى السهيلي عن بعضهم أنه كان عمره عليه الصلاة والسلام إذ ذاك تسع سنين، والله أعلم.^{٤١}

قال الباحث: أما مرسل الصحابة؛ فجماهير العلماء على قبوله. وأما ذكر أبي بكر وبلال؛ فالكل متفق على نكارتها، ولم يمنعهم ذلك من قبول الحديث، وأما قضية الغمامة فلا تؤثر في صحته؛ فقد أوتي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أعظم من هذا. ٣. يقول الحافظ ابن حجر:

"وقد وردت هذه القصة بإسناد رجاله ثقات من حديث أبي موسى الأشعري أخرجها الترمذي، وغيره، ولم يسمَّ فيها الراهب وزاد فيها لفظة منكرة وهي قوله: وأتبعه أبو بكر بلالاً، وسبب نكارتها أن أبا بكر حينئذ لم يكن متأهلاً، ولا اشترى يومئذ بلالاً إلا أن يحمل على أن هذه الجملة الأخيرة مقتطعة من حديث آخر أدرجت في هذا الحديث، وفي الجملة، هي وهم من أحد رواته."^{٤٢}

٣. يقول الجزري: "وذكر أبي بكر وبلال فيه غير محفوظ، وعده أئمتنا وهماء، وهو كذلك؛ فإن سن النبي صلى الله عليه وسلم إذ ذاك اثنا عشرة سنة، وأبو بكر أصغر منه بستين وبلال لعله لم يكن ولد في ذلك الوقت."^{٤٣}

المطلب الثاني: العلماء الذين أوردوا الحديث بما يفهم من صنيعهم الإقرار بصحته.

أورد الكثير من العلماء قصة بحيرا في كتبهم دون أن يصرّحوا بحكمهم عليها، ولكنه يفهم من طريقة عرضهم لها الإقرار بصحتها، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

١. قال الماوردي: "ومات عبد المطلب بعد ثماني سنين من مولده، فتكفله عمه أبو طالب، وخرج به إلى الشام في تجارة له، وهو ابن تسع سنين^{٤٤}، فنزل تحت صومعة بالشام، وكان عند بصرى، وكان في الصومعة راهب يقال له..."^{٤٥}

٢. يقول ابن عبد البر: " وخرج النبي صلى الله عليه وسلم مع عمه في تجارة إلى الشام سنة ثلاث عشرة من عام الفيل فرآه بحيرا الراهب فقال: احتفظوا به فإنه نبي ".^{٤٦}

٣. قال الفخر الرازي:

" واعلم أن العجائب المروية في حقه من حديث بحيرا الراهب وغيره مشهورة ".^{٤٧}
٤. قال الإمام القرطبي في " تفسيره ": " والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه عند أهل العلم من قوله: "بُعِثْتُ إِلَيَّ الْأَصْنَامُ" وقوله في " قصة بحيرا حين استحلف النبي صلى الله عليه وسلم باللات والعزى، إذ لقيه بالشام في سفرته مع عمه أبي طالب وهو صبي، ورأى فيه علامات النبوة... ".^{٤٨}

وقال في " الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام ":

" ثم إن أبا طالب خرج في ركب تاجراً إلى الشام... فخرج به معه فلما نزل الركب بصرى من أرض الشام، وبها راهب يقال له: بحيرا في صومعة له ".^{٤٩}
٦. قال الإمام النووي: " فلما بلغ اثنتي عشرة سنة خرج مع عمه أبي طالب إلى الشام حتى بلغ بصرى، فرآه بحيرا الراهب فعرفه بصفته، فجاء وأخذ بيده، وقال: هذا سيد العالمين، هذا رسول رب العالمين... ".^{٥٠}

٧. قال الإمام المزي: " فلما بلغ اثنتي عشرة سنة، خرج مع عمه أبي طالب إلى الشام حتى بلغ بصرى، فرآه بحيرا الراهب فعرفه بصفته، فجاء وأخذ بيده، وقال: هذا سيد العالمين، هذا رسول رب العالمين، هذا يبعثه الله رحمة للعالمين ".^{٥١}

٨. قال صلاح الدين الصفدي: " ولما بلغ اثنتي عشرة سنة وشهرين وعشرة أيام خرج مع عمه أبي طالب إلى الشام، فلما بلغ بصرى رآه بحيرا الراهب فعرفه بصفته ".^{٥٢}

٩. قال ابن جماعة: "وأوصى به إلى عمه أبي طالب فكفله، وخرج به إلى الشام وسنّه اثنتا عشرة سنة، وقيل: تسع." ^{٥٣}

١٠. قال الإمام ابن القيم: "فلما بلغ ثنتي عشرة سنة خرج به عمه إلى الشام وقيل: كانت سنّه تسع سنين، وفي هذه الخرجة رآه بجري الراهب، وأمر عمه ألا يقدم به إلى الشام خوفاً عليه من اليهود، فبعثه عمه مع بعض غلمانه إلى مكة، ووقع في كتاب الترمذي، وغيره: أنه بعث معه بلالاً، وهو من الغلط الواضح؛ فإن بلالاً إذ ذاك لعله لم يكن موجوداً، وإن كان فلم يكن مع عمه، ولا مع أبي بكر، وذكر البزار في "مسنده" هذا الحديث ولم يقل: وأرسل معه عمه بلالاً، ولكن قال: رجلاً ^{٥٤}

١١. قال ابن خلدون: "وحمله عمه أبو طالب إلى الشام، وهو ابن ثلاث عشرة، وقيل: ابن سبع عشرة فمروا ببحيرا الراهب عند بصرى فعابن الغمامة تظلمه، والشجر تسجد له فدعا القوم، وأخبرهم بنبوته، وبكثير من شأنه، في قصة مشهورة." ^{٥٥}

١٢. قال علي بن محمد البغدادي صاحب "تفسير الخازن".

"ويؤكد هذا ما روي في قصة مجير الراهب حين استحلف النبي صلى الله عليه وسلم باللات، والعزى، وذلك حين سافر مع عمه أبي طالب إلى الشام، فرأى بجيرا علامة النبوة فيه، وهو صبي، فاختره بذلك." ^{٥٦}

١٣. قال الزرقاني في معرض رده على أحد المستشرقين:

"ثانياً: أن التاريخ لا يعرف أكثر من أنه سافر إلى الشام في تجارة مرتين، مرة في طفولته، ومرة في شبابه، ولم يسافر غير هاتين المرتين، ولم يجاوز سوق بصرى فيهما، ولم يسمع من بجيرا، ولا من غيره شيئاً من الدين، ولم يك أمره سراً هناك بل كان معه شاهد في المرة الأولى، وهو عمّه أبو طالب، وشاهد في الثانية، وهو ميسرة غلام خديجة

التي خرج الرسول بتجارتها أيامئذ، وكل ما هنالك أن بحيرا الراهب رأى سحابة تظلمه...^{٥٧}

١٤. قال ابن عاشور: "ولقي ورقة بن نوفل غير مرة بمكة. ولقي بحيرا الراهب. ولم يقتد بأحد من أولئك، وبقي على الفطرة إلى أن جاءته الرسالة".^{٥٨}

المبحث الثالث: العلماء الذين أنكروا صحة الحديث، ومناقشتهم في حكمهم، والترجيح، والرأي المختار.

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: العلماء الذين أنكروا صحة الحديث، ومناقشتهم في حكمهم:

تكلم بعض العلماء في الحديث، وعلى رأس هؤلاء الإمام الذهبي، فقد استفاض في نقد الحديث، وكان موجّهاً إلى متنه، ومخالفته لمسلّمات تاريخية، فإليك كلامه:

"وهو حديث منكر جداً؛ وأين كان أبو بكر؟ كان ابن عشر سنين، فإنه أصغر من رسول الله صلى الله عليه وسلم بستين ونصف؟ وأين كان بلال في هذا الوقت؟ فإن أبا بكر لم يشتره إلا بعد المبعث، ولم يكن ولد بعد؛ وأيضاً فإذا كان عليه غمامة تظله كيف يتصور أن يميل فيء الشجرة؛ لأن ظل الغمامة يعدم فيء الشجرة التي نزل تحتها، ولم نر النبي صلى الله عليه وسلم ذكر أبا طالب قط بقول الراهب، ولا تذاكرته قريش، ولا حكته أولئك الأشياخ مع توفر همهم ودواعيهم على حكاية مثل ذلك، فلو وقع لاشتهر بينهم أيما اشتهار، ولبقي عنده صلى الله عليه وسلم حسّ من النبوة؛ ولما أنكروا مجيء الوحي إليه أولاً بغار حراء، وأتى خديجة خائفاً على عقله، ولما ذهب إلى شواهد الجبال ليرمي نفسه صلى الله عليه وسلم. وأيضاً فلو أثار هذا الخوف في أبي طالب وردّه كيف كانت تطيب نفسه أن يمكنه من السفر إلى الشام تاجراً لخديجة؟

وفي الحديث ألفاظ منكرة تشبه ألفاظ الطريقة، مع أن ابن عائذ قد روى معناه في مغازيه دون قوله: وبعث معه أبو بكر بلالاً إلى آخره.^{٥٩}

وعلق الذهبي على قول الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، و لم يخرجاه". فقال: "أظنه موضوعاً، فبعضه باطل".

مناقشة الإمام الذهبي في حكمه على الحديث:^{٦٠}

١. إنكار الذهبي لقوله: "وبعث أبو بكر معه بلالاً" لا يضر بصحة الحديث؛ لأن الجميع متفقون على نكارة هذه اللفظة، وقد عدّوه وهمماً أو إدراجاً، وهذا لم يمنع من تصحيح القصة بتمامها.

٢. قول الذهبي: "فإذا كان عليه غمامة تظله كيف يتصور أن يميل فيء الشجرة...". فيقال: ليس هناك ما يدل على ملازمة الغمامة له، وإنما الأقرب أنها تظله أحياناً وتفارقه أحياناً، والدليل على هذا أن الحافظ ابن كثير قال: إن الغمامة لم تذكر في حديث أصح من هذا.

٣. قول الذهبي: "ولم نر النبي صلى الله عليه وسلم ذكر أبا طالب قطّ بقول الراهب ولا تذاكرته قريش...".

يقال: هذا لا غرابة فيه؛ فإن ذلك أولاً: خبر من راهب من أكثر من ثلاثين سنة، أو نحوها مات فيها من مات، ونسي من نسي، بالإضافة إلى أن تنبؤات الكهان والرهبان ونحوهم كانت كثيرة، وربما اعتبرت تفاؤلات للصبى فلم يعيروها الاهتمام اللازم، ثم من قال: إنه لم يذكره، فهل كل ما قيل نقل لنا؟ هذا ما لم يقله إنسان، وهل كان أبو طالب في حاجة إلى تذكيره بمثل هذا، وهو يعلم أنه عليه السلام صادق فيما يقول؟ وهل يتناقل ذلك أشياخ رأوا الحق بأعينهم، والمعجزات الباهرات، فلم

يؤمنوا؟ وهل هناك أعظم من انشقاق القمر، والإسراء؟ ومع ذلك ظلوا في طغيانهم يعمهون.

٤. قول الذهبي: "ولما أنكر مجيء الوحي إليه أولاً بغار حراء، وأتى خديجة خاتماً على عقله، ولما ذهب إلى شواهدق الجبال ليرمي نفسه صلى الله عليه وسلم".

يقال: أخبر من راهب سمعه طفل من ثلاثين سنة أو نحوها كالمعينة؟ ومن يدرية أنه صدق في خبره؟ وما نصنع بشق صدره، وسماع الملائكة تكلمه...؟ فهل ترد لمثل هذه الشبه وهي ثابتة بسند صحيح.

٥. قول الذهبي: "وأيضاً فلو أثر هذا الخوف في أبي طالب وردّه كيف كانت تطيب...".

يقال: هل الطفل الصغير كالرجل الكبير في الخوف عليه؟ وهل ردّه بناءً على كلام الراهب يجعله يعتقد أنها قضية مسلّمة؟ وهل كانت له السلطة في ردّه بعد أن أصبح رجلاً؟ وهل تذكر حتى يحاول منعه؟... إلى غير ذلك من الاحتمالات التي لا يُردّ الحديث مع وجودها.

٦. قول الذهبي: "وفي الحديث ألفاظ منكّرة تشبه ألفاظ الطرقية...".

يقال: ما الضابط لكلام الطرقية؟ وما تراه أنت من كلامهم لا أراه أنا. فهل يردّ حديث إسناده صحيح، أو حسن لأجل هذا؟ ثم لو فرض أنه يشبه كلام الطرقية؛ فهذا الحديث ليس فيه شيء من كلامه عليه الصلاة والسلام، وإنما هو إخبار عن حادثة وقعت. أه

ومن هؤلاء محمد الغزالي؛ فهو يقول في "فقه السيرة": "والمحققون على أن هذه الرواية موضوعة، مضاهاة لما يذكره الإنجيليون من أن ناساً طلبوا المسيح عقب ولادته لقتله...".^{٦١}

قلت: قال الألباني معلقاً على كلام الغزالي: "من هم هؤلاء المحققون؟ ومن أين جاء الوضع المذكور؟ وهذه الرواية هي في حديث أبي موسى المتقدم، وقد علمت صحته. وماذا تضرّ المضاهاة بعد الثبوت؟ أفلا نرى أن ما يذكره الإنجيليون يضاهي ما هو ثابت في القرآن الكريم من طلب فرعون لموسى في قتله الأنبياء؟ أفتردّ هذه للمشابهة المذكورة. اللهم، لا".^{٦٢}

ومن شكك في صحة الحديث الدكتور البوطي، فقال:

"ورواه البيهقي في سننه، وأبو نعيم في الحلية، ويوجد بين هذه الروايات بعض الخلاف في التفصيل، وانفرد الترمذي بروايته مطولاً على نحو آخر، ولعلّ في سننه بعض اللين؛ فقد قال هو نفسه بعد أن رواه: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه". وفي سننه عبد الرحمن بن غزوان قال عنه في "الميزان": "له مناكير، ثم قال: أنكر ما له حديثه عن يونس بن أبي إسحاق في سفر النبي صلى الله عليه وسلم وهو مراهق مع أبي طالب إلى الشام، وقال عنه ابن سيد الناس: في متنه نكارة...".^{٦٣}

مناقشة الدكتور البوطي في حكمه:

في كلام د. البوطي إشكالات ينبغي التنبيه عليها:

١. قوله: "ورواه البيهقي في سننه، وأبو نعيم في الحلية"، ليس صحيحاً، وإنما أخرجاه في "دلائل النبوة"؟

٢. قوله: "ولعلّ في سنده بعض اللين؛ فقد قال هو نفسه بعد أن رواه: "هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

قلت: كان عليه أن يجتنب كلمة "لعل" في مثل هذا الموطن، ثم من قال من العلماء المعتمدين إن قول الترمذي: "حديث حسن غريب.. يعدّ غمزاً في الحديث. بل إن قول الترمذي: "حسن غريب" أعلى من قوله: "حسن" فالأولى: حسن لذاته، والأخرى: حسن لغيره.^{٦٤}

٣. قوله: "وفي سنده عبد الرحمن بن غزوان، قال عنه في "الميزان": له مناكير".

قلت: على كلام الدكتور البوطي ملحوظتان:^{٦٥}

الأولى: حُكِّم العلماء على راوٍ بأنّ له مناكير، لا يعدّ تضعيفاً مطلقاً للراوي؛ فالذهبي نفسه يقول في "ميزان الاعتدال": "وما كلّ من روى المناكير يضعّف".^{٦٦} وقال الإمام ابن دقيق العيد: "قولهم: "روى مناكير" لا يقتضي بمجرد ترك روايته حتى تكثر المناكير في روايته وينتهي إلى أن يقال فيه: منكر الحديث؛ لأن منكر الحديث وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه".

الثانية: أكثر العلماء على توثيق ابن غزوان؛ كابن المديني، وابن نمير، ويعقوب بن شيبة، وابن سعد، والدارقطني، وقد سبق بيان ذلك عند ترجمته، فكان من الإنصاف الإشارة إلى ذلك حتى تتضح الصورة لدى القارئ.

٤. قوله: "وقال عنه ابن سيد الناس: في متنه نكارة..".

قلت: كان عليه أن يذكر كلام ابن سيد الناس كلّ حتى يتضح المقصود منه؛ فابن سيد الناس يقول: "ليس في إسناد هذا الحديث إلا من خرج له في الصحيح، وعبد الرحمن بن غزوان أبو نوح لقبه انفرد به البخاري، ويونس بن أبي إسحاق،

انفرد به مسلم". ثم بعد ذلك قال: "ومع ذلك ففي متنه نكارة، وهي إرسال أبي بكر مع النبي صلى الله عليه و سلم بلائاً، وكيف، وأبو بكر حينئذ لم يبلغ العشر سنين؟...".^{٦٧}، وكلام ابن سيد الناس هنا لا يختلف عن كلام من صحح الحديث أو حسّنه؛ كالحافظين ابن كثير، وابن حجر..

ومن تكلم في الحديث الدكتور بشار عواد معروف؛ فيقول: "حديث منكر جداً؛ كما بيناه في تعليقنا المفصّل على الترمذي...".^{٦٨} "وعلق على عبارة الترمذي: "حديث حسن غريب..": "وهذه العبارة تدل على ضعف الحديث عند الترمذي؛ كما هو واضح للدارس لعبارة الترمذي".^{٦٨}

قلت: سبق التعليق على هذه المسألة آنفاً. وهو في رأيه هذا لم يخرج عما قاله الذهبي، وحين رجعت إلى تعليقه المفصّل على الترمذي، لم أجد سوى سردٍ لكلام الذهبي الذي قاله في "تاريخ الإسلام" دوى أدنى تعليق؟ وقد سبقت مناقشة الإمام الذهبي في حكمه على الحديث.^{٦٩}

المطلب الثاني: الترجيح، والرأي المختار.

من خلال هذا البحث، والذي استقرأت من خلاله عشرات الكتب للوصول إلى إجابة شافية، لحالة حديث بحيرا في ميزان القبول والرد، فإنني أنه على ما يأتي:

١. ما تظمن له نفس الباحث ثبوت قصة بحيرا، وإن كان ثمة نقداً لبعض الألفاظ الواردة فيه، ولكنها لا تطيح بالحديث كله؛ فالعبارة المنكرة التي ختم بها الحديث، وهي: "وبعث معه أبو بكر بلائاً، وزوده الراهب من الكعك والزيت" لم تمنع العلماء تصحيح الرواية بالجملة؛ كما سبق بيان ذلك.

٢. جماهير العلماء أثبتوا صحة الحديث نصاً، أو استشهدوا به في كتبهم مقرّين له دون نقد. بل أشار ابن الأثير للإجماع على قبوله، وقد يقبل ذلك منه؛ لأنني لم أجد أحداً سبقه إلى ردّ الحديث، وما بين وفاته، ووفاة الإمام الذهبي ما يقرب من مائة وأربعين عاماً.
٣. الإمام الذهبي أول من اشتهر بنقد الحديث، وقد انصبّ نقده على المتن، وكلّ من جاء بعده ناقداً للحديث؛ فإنما كان صدى لكلامه دون إضافة هامة.
٤. جميع الشبهات التي أثرت حول القصة أمكن الإجابة عنها بما يثبت أصلها، وصحة وقوعها، وفي ذلك إثبات جزء هام من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم.
٥. هذا الحديث وما دار حوله من نقاش مثال خصب لتقد المتن عند العلماء، بغضّ النظر أصابوا في ذلك أم لا. خلافاً لمن زعم أن المحدثين لم يتوجه نقدهم إلا للإسناد فحسب.

المراجع البحث:

١. قال العلامة الزبيدي: "ومجيرا الراهب، كأمر - ممدوداً - هكذا ضبطه الذهبي، وشرّاح" المواهب". وفي رواية: بالألف المقصورة. وفي أخرى: كأمر. وأما تصغيره: فغلط؛ كما صرحوا به."
- انظر: محمد بن محمد الزبيدي، تاج العروس، ج ١٠، ص ١٢٩ - ١٣٠، تحقيق: إبراهيم التزوي، وزارة الإعلام في الكويت.
٢. محمد بن عيسى الترمذي (٢٩٧هـ)، سنن الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
٣. أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (٢٣٥ هـ)، المصنف، ت: محمد عوامة، الرياض، دار القبلة، دمشق، مؤسسة علوم القرآن.
٤. أحمد بن عمرو البزار (٢٩٢ هـ)، البحر الزخار المعروف بمسند البزار، ت: د. محفوظ الرحمن زين الله، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم.
٥. محمد بن حبان البستي (٣٥٤ هـ)، كتاب الثقات، حيدر آباد، دائرة المعارف العثمانية، ط ١.
٦. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ) تاريخ الأمم والملوك، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت، دار سويدان.
٧. محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ)، المستدرک علی الصحیحین، بيروت، دار الكتاب العربي.
٨. أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ)، تاريخ بغداد، بيروت، دار الفكر.
٩. أحمد بن الحسين البيهقي، (٤٥٨ هـ)، دلائل النبوة، ت: عبد الرحمن محمد الكتبي، القاهرة، دار النصر للطباعة، ١٩٦٩ م.
١٠. أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصبهاني (٤٣٠ هـ)، دلائل النبوة، بيروت، ت: د. محمد رواس قلعجي و عبد البر عباس، دار النفائس، ط ٤، ١٩٩٩ م.
١١. أبو نعيم (٤٣٠ هـ)، معرفة الصحابة، ح ١٢٥٩،

١٢. محمد بن جعفر بن سهل الخرائطي (٣٢٧ هـ)، نوادر الرسائل "هواتف الجنان"، ت: إبراهيم صالح، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.
١٣. أبو العاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (٥٧١ هـ)، تاريخ مدينة دمشق، ت: محب الدين عمر بن غرامة العمروي، بيروت، دار الفكر.
١٤. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، تقريب التهذيب، ترجمة ٧٨٩٩، ت: محمد عوامة، دمشق، دار القلم، ط ٤، ١٩٩٢ م.
١٥. أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٠ ص ٢٥٢، بيروت، دار الكتب العلمية.
١٦. إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء (٧٧٤ هـ)، البداية والنهاية، ج ٢، ص ٢٦٥، بيروت، دار الكتب العلمية.
١٧. محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ج ٢، ص ٥٨١، ت: علي محمد البجاوي، بيروت، دار الفكر.
١٨. الذهبي (٧٤٨ هـ)، تذكرة الحفاظ ج ١، ص ٣٣٩.
١٩. انظر: الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١ هـ)، المسند ح ٢٦٤٠١، ت: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة. و محمد بن عيسى الترمذي (٢٩٧ هـ)، سنن الترمذي، ح ٣١٦٥، ت: أحمد محمد شاكر، بيروت، دار إحياء التراث العربي. وانظر علقته: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧ هـ)، علل الحديث، ٢٣٤٢، ت: محمد بن صالح الدباشي، بيروت، دار ابن حزم، ط ١، ٢٠٠٣ م.
٢٠. ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ٦، ص ٢٢٣ - ٢٢٤، بيروت، دار الفكر.
٢١. ابن حجر، تقريب التهذيب، ترجمة ٣٩٧٧، ت: محمد عوامة، دمشق، دار القلم، ط ١، ١٩٩٢ م.
٢٢. المعضل: هو الحديث الذي سقط من رجال إسناده اثنان متتابعان فأكثر، والمرسل: هو الحديث الذي يرفعه التابعي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. انظر: محمد بن عبد الرحمن السخاوي

- ٩٠٢ هـ)، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، ج ١، ص ١٨٥، و ج ١، ص ١٥٦، ت
علي حسين علي، القاهرة، مكتبة السنة، ط ١، ٢٠٠٣ م.
٢٣. انظر: محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري، الطبقات الكبرى ج ١، ص ١٥٣ -
١٥٥، بيروت، دار صادر. وعلي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي ابن عساكر
(٥٧١ هـ)، ٣ / ٥ - ١٥، تحقيق: علي شيري، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
والذهبي (ت ٧٧٤)، تاريخ الإسلام، ج ١، ص ٥٠٣ - ٥٠٤، ت: د. بشار عواد، بيروت،
دار الغرب الإسلامي. ومحمد بن رزق بن طرهوني، صحيح السيرة النبوية المسماة السيرة
الذهبية ج ١، ص ١٦٠، هامش ١٠٦، القاهرة، دار ابن تيمية، ط ١، ١٤١٠ هـ.
٢٤. محمد بن عبد الله ابن سيد الناس (٧٣٤ هـ)، عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير،
ج ١، ص ٦٤، بيروت، مؤسسة عز الدين، ١٩٨٦ م.
٢٥. محمد بن عبد الرحمن المباركفوري (١٣٥٣ هـ)، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، ج ١٠،
ص ٧٤، ت: صدقي محمد العطار، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٥ م.
٢٦. ابن عساكر (٥٧١ هـ)، ٣ / ٥، تحقيق: علي شيري.
٢٧. محمد بن أبي بكر الدمشقي المعروف بابن قيم الجوزية (٧٥١ هـ)، هداية الحيارى في أجوبة
اليهود والنصارى، ج ١، ص ٨١.
٢٨. ابن كثير (٧٧٤ هـ)، الفصول في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم، ص ١٦، ت: محمد علي
الخلبي، دبي، جمعية دار البر.
٢٩. المصدر السابق، ص ١٦٦.
٣٠. ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، ج ١، ص ٣٥٣، تحقيق: علي
محمد البجاوي، بيروت، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢.
٣١. ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري ج ٨، ص ٨١٦،
بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ.

٣٢. جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)، الخصائص الكبرى (١) / (٢٠٧)، ت: د. محمد خليل هراس، القاهرة، دار الكتب الحديث.
٣٣. الألباني (ت ١٩٩٩ م)، دفاع عن الحديث النبوي والسيرة، ص ٧١، دمشق، مؤسسة ومكتبة الخافقين، ١٣٩٧ هـ.
٣٤. د. علي محمد محمد الصلابي، السيرة النبوية ج ١، ص ٧٦، الشارقة، مكتبة الصحابة - القاهرة، مكتبة التابعين، ط ١، ٢٠٠١ م.
٣٥. د. محمد محمد أبو شهبه، السيرة في ضوء القرآن والسنة ج ١ ص ٢١١ - ٢١٢، دمشق، دار القلم، ط ٢، ١٩٩٢ م.
٣٦. إبراهيم العلي، صحيح السيرة النبوية، ص ٥٧، عمان، دار النفائس.
٣٧. محمد الصادق إبراهيم عرجون، محمد رسول الله منهج ورسالة ج ١، ص ١٦٨ - ١٧٠، دمشق، دار القلم، ط ١، ١٩٨٥ م.
٣٨. أ.د. مهدي رزق الله أحمد، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية، ج ١، ص ١٢٨، الرياض، دار إمام الدعوة، ط ٢، ١٤٢٤ هـ.
٣٩. طرهوني، صحيح السيرة النبوية المسماة السيرة الذهبية ج ١، ص ١٦٠، هامش ١٠٦.
٤٠. ابن سيد الناس (٧٣٤ هـ)، عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، ج ١، ص ٦٤.
٤١. ابن كثير (٧٧٤ هـ)، البداية والنهاية، ج ٢، ص ٢٦٥.
٤٢. ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، ج ١، ص ٣٥٣، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢.
٤٣. المباركفوري (١٣٥٣ هـ)، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، ج ١٠، ص ٧٤.
٤٤. الذي مال إليه جمهور العلماء أن عمره عليه الصلاة والسلام كان اثني عشرة سنة؛ كما سبق بيانه.

٤٥. علي بن محمد الماوردي (٤٥٠ هـ)، أعلام النبوة، ص ٢٦٠، ت: خالد عبد الرحمن العك، بيروت، دار النفائس، ط ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٤٦. يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي النمري (٤٦٣ هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ص ٣٠، ت: عادل مرشد، عمان، دار الأعلام، ط ١، ٢٠٠٢ م.
٤٧. محمد بن عمر بن حسين الرازي (ت ٦٠٦ هـ)، التفسير الكبير، ج ١٧، ص ٧٧.
٤٨. محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي القرطبي (٦٧١ هـ)، الجامع لأحكام القرآن الكريم ج ١٦، ص ٤٩.
٤٩. القرطبي، الإعلام بما في دين النصارى من الفساد، ج ١، ص ٢٨٥، ت: د. أحمد حجازي السقا، بيروت، دار التراث العربي.
٥٠. محيي الدين بن شرف النووي (٦٧٦ هـ)، تهذيب الأسماء واللغات، ج ١، ص ٢٩، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية.
٥١. جمال الدين يوسف المزي أبو الحجاج (ت ٧٤٢ هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج ١، ص ١٨٩، ت: د. بشار عواد معروف، بيروت، مؤسسة الرسالة.
٥٢. صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤ هـ)، الوافي في الوفيات، ج ١، ص ٧٥، ت: هلموت ريتز، ألمانيا، جمعية المستشرقين الألمان، ١٩٦٢ م.
٥٣. عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم المعروف بابن جماعة (ت ٧٦٧ هـ)، المختصر الصغير في سيرة البشير النذير، ص ٣٨، ت: د. محمد كمال الدين عز الدين، بيروت، عالم الكتب، ط ١، ١٩٨٨ م.
٥٤. محمد بن أبي بكر الزرعي (ت ٧٥١ هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، ج ١، ص ٧٦، ت: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٢٧، ١٩٩٤ م.
٥٥. عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون (ت ٨٠٨ هـ)، ص ٤٩٢، تاريخ ابن خلدون، ت: أبو صهيب الكرمني، الأردن، بيت الأفكار الدولية.
٥٦. علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي، تفسير الخازن ج ٦، ص ٢٧٨، بيروت، دار المعرفة.

٥٧. عبد العظيم الزرقاني (١٩٤٨ م)، مناهل العرفان ج ٢، ص ٣١٨، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي وشركاه.
٥٨. محمد الطاهر بن عاشور (١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م)، التحرير والتنوير، ج ١، ص ١٣٥٣، تونس، دار سحنون.
٥٩. الذهبي (ت ٧٧٤)، تاريخ الإسلام، ج ١، ص ٥٠٣ - ٥٠٤، ت: د. بشار عواد، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
٦٠. انظر: طرهوني، صحيح السيرة النبوية، هامش ١٠٦. بتصرف.
٦١. محمد الغزالي، فقه السيرة، ص ٦٩، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ٧، ١٩٧٦ م.
٦٢. المصدر السابق، هامش (١).
٦٣. د. محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة النبوية، ص ٤٨، بيروت، دار الفكر المتجدد، دمشق، دار الفكر، ط ١١، ١٩٩١ م.
٦٤. لمزيد من التفصيل انظر: الألباني (١٩٩٩ م)، دفاع عن الحديث النبوي والسيرة، ص ٧١ - ٧٤. و د. نور الدين عتر، الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين، ص ١٧١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٩٨٨ م. و د. عذاب الحمش، الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع، ج ١، ص ٤٠٩ - ٤١٨، عمان، دار الفتح للدراسات والنشر، ٢٠٠٣ م.
٦٥. انظر تفصيل ذلك: الألباني (١٩٩٩ م)، دفاع عن الحديث النبوي والسيرة، ص ٦٦ - ٦٧.
٦٦. الذهبي (٧٤٨ هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ج ١، ص ١١٨، ترجمة ٤٦٤.
٦٧. ابن سيد الناس (٧٣٤ هـ)، عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، ج ١، ص ٦٤.
٦٨. الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تاريخ بغداد ج ١١، ص ٥٣٠، هامش ٢، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ٢٠٠١ م.
٦٩. انظر: جامع الترمذي ج ٦ ص ١٥، هامش ٢، ت: د. بشار عواد، بيروت، دار الجيل و دار الغرب الإسلامي.

ثالثاً: فقه وأصوله

الصلاة الربانية في حكم من أدرك ركعة من الثلاثية أو الرباعية

تأليف

نوح بن مصطفى القونوي المفتي الحنفي ت. ١٠٧٠هـ

تحقيق

د. شفاء علي الفقيه

أستاذ مساعد

جامعة الحدود الشمالية

عرعر، المملكة العربية السعودية

د. حمزة عبد الكريم حماد

كبير المحاضرين

كلية الشريعة والقانون

جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

الصلاة الربانية في حكم من أدرك ركعة

من الثلاثية أو الرباعية

تأليف

نوح بن مصطفى القونوي المفتي الحنفي ت. ١٠٧٠هـ

د. حمزة عبد الكريم حماد د. شفاء علي الفقيه

ملخص البحث

للمسبوق مجموعة أحكام خاصة في الفقه الإسلامي، والرسالة التي نحن بصدد تحقيقها انفردت بتناول بعض أحكام المسبوق في الصلاة في إطار المذهب الحنفي بشكل خاص، والرسالة من تأليف نوح بن مصطفى القونوي المفتي الحنفي، هدف من خلالها إلى الإجابة الوافية لسؤال تم توجيهه إليه؛ فأفرد الجواب برسالة خاصة، وقد تكونت هذه الرسالة من مسألتين؛ الأولى المسبوق إذا أدرك ركعة من الثلاثية أو الرباعية، فكيف يكمل ما سبق به؟ وقد أكثر القونوي من النقول من كتب المذهب الحنفي، ثم عرض القونوي الأدلة التي تؤيد رأي المذهب الحنفي ودحض الردود التي وجهت إلى تلك الأدلة.

أما المسألة الثانية فقد تناول فيها رسم المفتي، ومنهجية الفتوى في الفقه الحنفي، لا سيما إذا اختلفت الآراء في المسألة الواحدة بين الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ثم الحديث عن شروط صيرورة المرء مجتهداً، وحكم الفتوى من الكتب الفقهية، ومنهجية الترجيح بين الأقوال والتحذير من الاختيار دون مرجح، ثم تطرق إلى الحديث التلفيق بين المذاهب الفقهية، وأحكام التقليد بالنسبة للعامة، وانتهى بتناول مسألة إغلاق باب الاجتهاد إذا ما استقر الخلاف على رأيين.

وقد قام الباحثان بتقسيم هذه الدراسة إلى قسمين؛ الأول: يُعنى بدراسة مختصرة عن المؤلف؛ تضمنت: ترجمة المؤلف، ثم الانتقال إلى الحديث عن شيوخ المؤلف وتلاميذه، ومكانته العلمية، وثناء العلماء عليه، ثم مؤلفاته، وانتهى الحديث عن المؤلف بوفاته. ثم جاء القسم الثاني وقد تضمن دراسة مختصرة عن المخطوط ثم تحقيقاً للنص المخطوط.

الكلمات المفتاحية: المسبوق، المجتهد، المذهب الحنفي.

**As-Salah al-rabbaniya fi hukum man adraka raq'ah
min ath-thulathiyah awil-ruba'iyah**

**"Divine Prayer in the shri'a ruling of who catches up with
a rak'ah "one kneeling prayer" of the three or four
rak'ahs prayers"**

Noah bin Mustafa Alqonoei al-Mufti al-Hanafi "d. 1070 H"

Verified by

Dr. Hamza Abed AL-Karim Hammad

Dr. Sheaf Ali Alfaqieh

Summary

Al-Masbouq's Prayer (The late follower / the one who arrive late for the congregational prayer) has special provisions in Islamic fiqh (jurisprudence), thus the treatise that we are going to have tahqiq (verification) is the only one that discusses the late follower prayer provisions in the Hanafi school, in particular .

The treatise was written by Noah Bin Mustapha Alqonoei al-mufti al-Hanafi; he aims at giving a satisfying answer of the question that directed to him. He answers it in a separate treatise; the treatise includes two issues. First, if a late follower catches up with one rak'ah of the three or four rak'ah prayers, how is he to complete what he missed in the prayer? The Alqonoei quotes a lot from the books of the Hanafi School, and then he discusses proofs that support Hanafi school view and refutes the responses that directed to these proofs. The second issue deals with Mufti (means an Islamic scholar who is an interpreter or expounder of Islamic law (Sharia) traits and the methodology of the fatwa in the Hanafi school of fiqh, especially if there are different views on the same matter between Imam Abu Hanifa and his two companions.

After that, he discusses the conditions of becoming mujtahid (an Islamic scholar who is competent to interpret sharia), the shari'a ruling of fatwa (juristic ruling concerning Islamic law issued by an Islamic scholar) in fiqh books, methodology of weighting between opinions, and warning from accepting opinions without having murajih (preferred distinction).

Next, he discusses the fabrication among schools of fiqh, and the provisions of imitation for the common people. He ends with the issue of closing the door of ijtiḥad if disagreement settled on two opinions.

The researchers divide the study into two parts; the first is a brief about the author; includes: the author biography, then moves on to talk about his sheikhs (scholars who taught him), his students, his position, and other scholars praise for him, his works, and ends talking about the author by his dead. The second part includes a brief study of the manuscript, and a verification of the manuscript text.

Key words: Al-Masbouq's Prayer "The late follower", Mujtahid "an Islamic scholar", AL-madhab AL-hanafi "One of the schools of jurisprudence".

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله خاتم النبيين والمرسلين، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وبعد،

الصلاة أساس من أسس الدين، من أقامها أقام الدين ومن هدمها هدمه، وقد اعتنى بها الفقهاء أيما عناية، فشرعوا في مصنفاتهم الفقهية يوضحون أحكامها ومسائلها، ومن جملة تلك المسائل صلاة المسبوق، والمخطوط الذي نحن بصدده تفرد بتناول بعض مسائل أحكام المسبوق بالبحث والدرس ضمن إطار المذهب الحنفي بشكل خاص، وقد هدف القنوي من خلال هذه الرسالة إلى الإجابة الوافية لسؤال تم توجيهه إليه فأفرد الجواب برسالة خاصة. وقد اشتملت هذه الرسالة على مسألتين؛ الأولى المسبوق إذا أدرك ركعة من الثلاثية أو الرباعية، فكيف يكمل ما سبق به؟ ونلاحظ في هذه المسألة إكثار القنوي من النقول من كتب المذهب الحنفي، ثم عرض القنوي الأدلة التي تؤيد رأي المذهب الحنفي ودحض الردود التي وجهت إلى تلك الأدلة. أما المسألة الثانية فقد تناول فيها القنوي رسم المفتي، ومنهجية الفتوى في الفقه الحنفي، لا سيما إذا اختلفت الآراء في المسألة الواحدة بين الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ثم الحديث عن شروط صيرورة المرء مجتهداً، وحكم الفتوى من الكتب الفقهية، ومنهجية الترجيح بين الأقوال والتحذير من الاختيار دون مرجح، ثم تطرق إلى الحديث التلفيق بين المذاهب الفقهية، وأحكام التقليد بالنسبة للعامة، وانتهى بعرض بتناول مسألة إغلاق باب الاجتهاد إذا ما استقر الخلاف على رأيين.

وقد قام الباحثان بتقسيم هذه الدراسة إلى مدخل يُعنى بدراسة مختصرة عن المؤلف؛ تضمنت: ترجمة المؤلف، ثم الانتقال إلى الحديث عن شيوخ المؤلف وتلاميذه، ومكانته العلمية، وثناء العلماء عليه، ثم مؤلفاته، وانتهى الحديث عن المؤلف بوفاته.

ثم انتقل الباحثان إلى دراسة مختصرة عن المخطوط، حيث قام الباحثان بتحقيق اسم الكتاب ونسبته للقونوي من خلال تتبع كتب التراجم وفهارس الكتب والمخطوطات، فضلاً عن التحليل الداخلي لنصوص المخطوط حيث إنَّ النقول التي اعتمد عليها القونوي في المخطوط كانت لعلماء قد سبقوه، فتواريخ وفياتهم متقدم على تاريخ وفاته. ثم عرض الباحثان سبب كتابة المخطوط وأهميته، ثم تناولوا وصف النسخ التي وقفا عليها وعرضا بعض الصور من النسخ المخطوطة، ثم بيّنا طريقة عملهما في التحقيق، ثم انتقلا إلى تحقيق النص.

ختاماً: نسأل الله العليّ القدير أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه الكريم، إنه سميع

مجيب الدعاء.

مدخل: دراسة مختصرة عن المؤلف

هو نوح بن مصطفى القونوي^(١) المفتي الحنفي ولد في أماسية وتعلم فيها،^(٢) وكان مفتي قونية، سكن القاهرة وتوفي بها.^(٣)

أخذ الفقه عن العلامة عبد الكريم السوسي تلميذ شيخ الإسلام علي بن غانم المقدسي،^(٤) وقرأ علوم الحديث رواية ودراية على محدث مصر محمد حجازي الواعظ،^(٥) وأخذ علوم التصوف عن العارف بالله حسن بن علي الخلوتي.^(٦) ومن تلاميذه: مصطفى بن حمزة الرومي الحنفي الشهير بالأطه وي.^(٧)

قال عنه المحبي في خلاصة الأثر: نوح بن مصطفى الرومي الحنفي نزيل مصر، الإمام العلامة سابق حلبة العلوم سار ذكره واشتهر علمه، وهو في علوم عديدة من الفائقين سيما التفسير والفقه والأصول والكلام، وكان حسن الأخلاق وافر الحشمة جم الفضائل.^(٨)

ومن مصنفاته:^(٩) أشرف المسالك في المناسك،^(١٠) وبلغة المترجم في اللغة،^(١١) وتاريخ مصر والنيل،^(١٢) وترجمة الملل والنحل للشهرستاني،^(١٣) والدر المنظم في مناقب الإمام الأعظم،^(١٤) ورسالة في بيان الفرق بين الحديث القدسي والقرآن والحديث النبوي،^(١٥) ورسالة في حكم صلاة الجمعة والركعات الأربع،^(١٦) ورفع الظنون عن حقيقة الطاعون، وزبدة الكلام فيما يحتاج إليه الخاص والعام في العقائد، والسيف المجرم في قتال من هتك حرم الحرم المحرم، وسيرة النبي عليه السلام وذكر العشرة الكرام ومناقب الأئمة الأربعة،^(١٧) وشرح دعاء القنوت، وعمدة الراغبين في معرفة أحكام عماد الدين، والفوائد السنية في المسائل الدينية، والقول الأظهر في بيان الحد الأكبر، والكلمات الشريفة في تنزيه أبي حنيفة عن الترهات السخيفة،^(١٨)

واللمعة في آخر ظهر الجمعة،^(١٩) ومطلع البدر في فضل ليلة القدر، ونتائج النظر حواشي النظر في الدرر والغرر.^(٢٠)

توفي بالقاهرة في الثاني والعشرين من ذي القعدة سنة سبعين بعد الألف ودفن بالقرافة الكبرى.^(٢١)

دراسة مختصرة عن المخطوط وتحقيقه

تحقيق اسم الكتاب ونسبته:

اتفقت جميع النسخ التي وقف عليها الباحثان على اسم الكتاب، وقد نص القانوني في بداية المخطوط على أنه صاحب هذا المخطوط حيث يقول: "يقول العبد المذنب الذليل، الراجي عفو مولاه الجليل، نوح بن مصطفى الحنفي...". وقد نسب البغدادي في هدية العارفين،^(٢٢) المخطوط بالنص إلى القانوني، وأثبت المحيي أن للقانوني رسائل كثيرة دون أن يحدده عناوين تلك الرسائل،^(٢٣) وذكر الزركلي^(٢٤) وكحالة^(٢٥) نحو ذلك، ويمكن الاستئناس بكون النقولات التي اعتمدها القانوني في المخطوط كانت لعلماء قد سبقوه، فتواريخ وفياتهم متقدمة على تاريخ وفاته.

سبب كتابة المخطوط:

نص القانوني في مقدمة المخطوط على سبب كتابته إذ يقول: "... إنني سُئلت سابقاً عن رجل أدرك ركعة من الظهر أو العصر أو العشاء، كيف يُصلي ما سبق به؟ فأجبت: ... فلماً رأى هذا الجواب من لا خبرة له بالمعقول والمنقول ولا بما صدر في هذا الباب من العلماء الفحول؛ استغرب الجواب الأول غاية الاستغراب، وأخذ يقول: ما سمعنا بهذا من مشايخنا ولا رأيناه في كتاب، أو ما علم هذا العُتود أن فوق كل ذي علم عليم، والفضل من الله يؤتاه من يشاء والله ذو الفضل العظيم. فأردت أن أذكر

ما في هذا الباب من المنقول؛ ليرجع عن عناده وجهله كل عنود وجهول، وها أنا في المقصود أسعى بعونه وقدرته وهو المعين المقدر. "إذن فالمخطوط هو مناقشة لإنكار السائل لجواب سؤاله الذي وجهه إلى القونوي، وذلك من خلال حشد النصوص والنقولات في المذهب الحنفي بشكل رئيس التي تؤيد رأي القونوي، هذا بخصوص الشق الأول من المخطوط، أما الشق الثاني -وهو الذي تناول فيه القونوي بعض ما يتعلق بالمجتهد- فلعل القونوي أراد أن يربط إجابته للسائل بالمنحى الأصولي، فكأنه أراد أن يقول للسائل: إن من أراد الاجتهاد في المسائل فهذه شروط المجتهد وصفاته.

أهمية الكتاب:

يعدّ هذا الكتاب من أوائل من تفرّد ببحث صلاة المسبوق بالبحث والدرس، حيث لم يقف الباحثان على من انفرد ببحث مسألة المسبوق ضمن الفقه الحنفي قبل القونوي الحنفي، ولم نقف أيضاً على من أفرد هذه المسألة بالبحث في بقية المذاهب سوى السمهودي الشافعي (ت. ٩١١هـ) في رسالته مواهب الكريم الفتح في المسبوق والمشتغل بالاستفتاح،^(٢٦) ثم جاءت رسالة في المسبوق من لم يدرك مع الإمام من الركعة الأولى، لأحمد بن محمد الهبراي (ت. ١٢٢٤هـ)،^(٢٧) ثم رسالة المسبوق والموافق مختصرة من حاشية الجمل على المنهج، لأحمد بن عبد الكريم الترماني (ت. ١٢٩٣هـ)،^(٢٨) وهذا يشكل بذرة لاتجاه الدراسات الفقهية التي تأخذ البعد الرأسي في البحث والدرس، فإفراد مثل هذه الموضوعات في كتب مستقلة يبيّن مدى النضج المعرفي عند السابقين في تخصيص كتب قائمة بذاتها للتنقيب في موضوع محدد، بحيث يشكل هذا الموضوع كياناً مستقلاً قائماً بذاته.

ومن جهة أخرى، فإن أهمية الكتاب تظهر في كونه غني بأسماء مراجع في الفقه الحنفي بعضها مفقود وبعضها ما زال مخطوطاً؛ منها:

- المنتقى في فروع الحنفية، للحاكم الشهيد أبي الفضل محمد بن محمد بن أحمد، المقتول شهيداً سنة ٣٣٤هـ، وقد جمع في المنتقى خلاصة ما جمعه من ثلاثمائة جزء مثل الأمالي والنوادر.
- الحاوي للإمام محمد بن إبراهيم بن أنوش الحصري الحنفي، (ت. ٥٠٥هـ).
- الوجيز شرح الجامع الكبير لأبي المحامد، محمود بن أحمد بن عبد السيد البخاري الحصري الحنفي، (ت. ٦٣٦هـ)، ولم يقف الباحث على نسخة مطبوعة من الوجيز، فالكتاب ما زال مخطوطاً، بيد أن الباحث وقف على عنوان أطروحة دكتوراه موسومة بـ: "تحقيق مخطوط الوجيز" للإمام محمود الحصري وهو شرح الجامع الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني، للباحث حميد بن قائد سيف أحمد، أطروحة دكتوراه في المعهد العالي للقضاء في السعودية، سنة ١٤١٩هـ.
- الكافي شرح الوافي لأبي البركات، عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (ت. ٧١٠هـ)، وما زال الكافي مخطوطاً بيد أن أجزاء منه قد تم تحقيقها في بعض الرسائل الجامعية.
- المصنف للإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت. ٧١٠هـ)، وقد قام أبو البركات النسفي بشرح منظومة الخلاف لأبي حفص، عمر بن محمد بن أحمد النسفي الحنفي (ت. ٥٣٧هـ)، في كتاب سماه المستصفي، ثم اختصره في المصنف، وما زال المصنف مخطوطاً.
- السراج الوهاج لكل طالب محتاج، شرح لمختصر القدوري لـ أبو بكر بن علي بن محمد الحداد أو الحدادي الزبيدي اليميني، (ت. ٨٠٠هـ) وما زال الكتاب مخطوطاً وثمة دراسات جامعية تناولت أجزاءً من الكتاب دراسة وتحقيقاً.

- الفتاوى الظهيرية، لظهير الدين، أبي بكر، محمد بن أحمد بن عمر البخاري، ت. ٦١٩هـ. وما زالت الفتاوى مخطوطة، بيد أن ثمة بعض الدراسات الجامعية تناولت أجزاء منها بالتحقيق.
- الكافي شرح الوافي لأبي البركات، عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (ت. ٧١٠هـ)، وما زال الكافي مخطوطاً بيد أن أجزاء منه قد تم تحقيقها في بعض الرسائل الجامعية.

وقفات مع عمل القونوي في المخطوط:

من خلال التحقيق؛ ظهرت للباحثان بعض النقاط المتعلقة بمنهجية القونوي في المخطوط؛ منها:

- تبين من خلال المخطوط سعة اطلاع القونوي وحرصه على استيعاب الآراء الفقهية في المسألة الواحدة، وقد ظهر هذا من خلال المخطوط، ومحاولة استيعابه للآراء المختلفة في المسألة الواحدة، فقد كان يبين آراء أصحاب المذهب الحنفي وغيرهم من فقهاء المذاهب الأخرى.
- امتاز أسلوبه بالحرص على التوثيق في النقل، والعزو إلى المصادر التي كان ينقل منها، مع الدقة في تحديد موضع النقل من المصدر في بعض المواضع، كما في قوله: "وقال الحدادي في السراج في باب قضاء الفوائت..."، وقوله: "وقال قاضي خان، في رسم المفتي..."، وقوله: "وقال في الكتاب المذكور في باب سجود السهو".
- بيان الأدلة التي استند إليها أصحاب الآراء الفقهية، وتعليل أسباب الاختلاف، وقد ظهر هذا في المخطوط من خلال بيانه للأدلة التي استند لها أصحاب كل قول في مسألة المسبوق في الصلاة. ومن ثم مناقشتها.

- كما ظهر من خلال المخطوط حرصه على توجيه الآراء ومناقشة الأدلة بصورة تسهم في ترجيح آراء المذهب الحنفي، من خلال عرض القنوني الأدلة التي تؤيد رأي المذهب الحنفي ودحض الردود التي وجهت إلى تلك الأدلة.
- التصرف في النص: يتصرف القنوني أحياناً في بعض النقول إما بتغيير الألفاظ أو بالاختصار مما لا يؤثر في المعنى أو الاقتصار على ذكر موطن الشاهد، وقد أثبت الباحث ذلك حال وروده في الهامش، وذلك من خلال المقارنة بين النص الذي ذكره القنوني والنص الأصلي المطبوع أو المخطوط، ومن هذه المسائل:
 - ينقل القنوني عن العمادية فيقول: "وفي العمادية: شرط صيرورة المرء مجتهداً أن يعلم من الكتاب والسنة مقدار ما يتعلق بالأحكام دون المواعظ، وقيل: إذا كان صوابه أكثر من خطئه؛ حل له الاجتهاد، والأول أصح، ثم أجمع العلماء...." ومن خلال المقارنة بين نص القنوني والنص الأصلي المخطوط للعمادية وجد الباحث جملة ساقطة من المخطوط ومثبتة في العمادية والجملة هي: "والأول أصح، وكونه عالماً أو مجتهداً ليس بشرط حتى إن الجاهل إذا استقصى يصير قاضياً ثم أجمع العلماء".
 - ينقل القنوني عن لسان الحكام: "القاضي إذا قاس مسألة على مسألة وحكم، ثم ظهرت رواية بخلافه؛ فالخصومة للمدعى عليه يوم القيامة مع القاضي؛ لأنه آثم بالاجتهاد؛ لأن أحداً ليس من أهل الاجتهاد في زماننا. لكن في النص المطبوع الذي وقفنا عليه؛ وجدنا النص الآتي: "القاضي إذا قاس مسألة على مسألة وحكم ثم ظهرت رواية بخلافه فالخصومة للمدعي عليه يوم القيامة مع القاضي والمدعي، أما مع المدعي؛ فلأنه آثم باخذ المال، وأما مع القاضي فلأنه آثم بالاجتهاد، لأن أحداً ليس من أهل الاجتهاد في زماننا".

- ينقل القونوي عن الشيخ قاسم بن قطلوبغا: "شهدت مصنفات العلماء بترجيح أبي حنيفة...." لكن في النسخة المطبوعة من التصحيح والترجيح: "على أن المجتهدين لم يفقدوا حتى نظروا في المختلف ورجحوا وصححوا، فشهدت مصنفاتهم بترجيح..."
- ينقل عن القنية فيقول: "قال ظهير الدين المرغيناني: ليس للعامي أن يتحول من مذهب إلى مذهب، ويستوي فيه الحنفي والشافعي، وقال: وللرجل والمرأة،...." لكن في النص المخطوط للقنية قال ظهير الدين المرغيناني: ليس للعامي أن يتحول من مذهب إلى مذهب، ويستوي فيه الحنفي والشافعي، وقيل لمن انتقل إلى مذهب الشافعي لئزوجه له أخاف أن يموت مسلوب الايمان لاهاتته بالدين بجيفة قدرة. قال القاضي عبد الجبار: استفتى الشافعيين فوافقه جوابهم يسعه أن يختاره وللرجل والمرأة،..."
- ينقل القونوي عن شرح منية المصلي للعلامة الحلبي: "إن المسبوق يقضي أول صلاته في حق القراءة وآخرها في حق القعدة حتى لو أدرك مع الإمام ركعة من المغرب فإنه يقرأ في الركعتين الفاتحة والسورة، ويقعد في أولاهما؛ لأنها ثانيته، ولو لم يقعد؛ جاز استحساناً لا قياساً، ولم يلزمه سجود السهو، ولو سهواً؛ لكونها أولى من وجه." وفي الأصل المخطوط الذي وقف عليه الباحث للغنية، قال الحلبي: "وإن أدرك مع الإمام ركعة من المغرب، يقرأ في الركعتين اللتين سبق بهما السورة مع الفاتحة، ويقعد في أوليهما؛ لأنه يقضي أول صلاته في حق القراءة وآخرها في حق القعدة، ولكن لو لم يقعد فيها سهواً؛ لم يلزمه سجود السهو؛ لكونها أولى من وجه."
- الترجيح: ينحى القونوي بترجيح بعض الآراء، إذ نلاحظ من خلال نقولات القونوي ترجيحه لبعض الآراء داخل المدرسة الأصولية الحنفية، مثل:

- مسألة إذا استفتي المفتي في مسألة سبق أن أفتى فيها أئمة المذهب، فيجب على المفتي الالتزام بقولهم وعدم مخالفتهم، وكأنه هنا يغلط باب الاجتهاد ويلزم المفتي بالاختصار على ما نقل عن الأئمة، ويعلل ذلك بأن الظاهر بأن الحق مع الأئمة، والمجتهد الجديد لا يبلغ اجتهاده اجتهاد الأئمة، لكننا نلاحظ أن ثمة اتجاه آخر ضمن المدرسة الحنفية نفسها ترى أنّ المفتي إن كان من أهل الاجتهاد وأفضى رأيه إلى شيء؛ فيجب عليه أن يعمل برأيه، ولا يجوز أن يتبع غيره من أهل الرأي والاجتهاد، وإن اختلف رأيه مع رأي مجتهد آخر أفقه منه. (٢٩)
- يرى القونوي عدم جواز تقليد المفضول مع وجود الأفضل، وهذا يخالف ما استقر عليه اتجاه الفقه الحنفي الذي يتسبب إليه القونوي فضلاً عن بقية المذاهب؛ إذ يذهب الحنفية والمالكية والشافعية وأكثر الحنابلة إلى جواز تقليد المفضول مع وجود الأفضل. (٣٠)
- ينحى القونوي إلى عدم جواز إحداث رأي ثالث في مسألة استقر الخلاف فيها على رأيين، لكننا نجد أن وجود اتجاه آخر يذهب إلى تخصيص عدم جواز إحداث رأي ثالث بالصحابة، وجوزه بعض الحنفية دون تخصيص. (٣١)
- ينحى القونوي إلى كون الاجتهاد بعد أبي حنيفة غير معتد به -نقلاً عن أبي بكر الرازي- وهذا الأمر يحتاج إلى توقف، إذ إنّ العمل بمقتضاه يؤدي إلى نفي وجود المذاهب الفقهية التي قامت بعد المذهب الحنفي، فضلاً عن نفي الاجتهاد بعد القرن الثاني الهجري، وهذا غير مسلم به، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، مسألة صحة نسبة هذا الكلام لأبي بكر الرازي، حيث إنه - أي الرازي - نص صراحة على ما يخالف هذا الكلام، إذ يقول في أصوله: "وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِيمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْإِجْتِهَادِ، هَلْ يَجُوزُ لَهُ تَقْلِيدُ مَنْ هُوَ

أَعْلَمُ مِنْهُ؟ فَقَالَ فِي كِتَابِ الْحُدُودِ - وَذَكَرَ أَبُو الْحَسَنِ أَنَّهُ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ -:
 إِنَّ لَهُ تَقْلِيدَهُ، وَإِنَّ لَهُ أَنْ يَعْمَلَ بِرَأْيِهِ. وَحَكَى أَبُو الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ
 وَمُحَمَّدٍ: أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَعْمَلَ بِرَأْيِ نَفْسِهِ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ تَقْلِيدُ غَيْرِهِ إِذَا كَانَ
 مِنْ أَهْلِ الْجِتْهَادِ....، إِذْ لَا يَجُوزُ لَهُ تَقْلِيدُهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ أَنَّ رَأْيَهُ
 أَرْجَحُ مِنْ رَأْيِهِ، وَنَظَرُهُ أَصَحُّ مِنْ نَظَرِهِ".^(٣٢)

- يتجه القنوني إلى ترجيح رأي الغزالي في وسيطه حيث ينقل فحوى كلامه
 بكون الاجتهاد والعدالة متعذران في عصرنا لخلو العصر عن المجتهد والعدل،
 في حين نجد أن الغزالي نفسه في المستصفي -مع اشتراطه للعدالة- لم ينف
 وجود المجتهد المستقل.^(٣٣)

- إضافة إلى كون القنوني يتساهل أحياناً في نقل الإجماع، فمن ذلك مثلاً قوله:
 "وقال الأصوليون أجمع: لا يصح الرجوع عن التقليد بعد العمل بالاتفاق،
 وهو المختار في المذهب." لكن بالتدقيق في هذه المسألة؛ نجد أن ممن نقل
 الإجماع الأمدي، وابن الحاجب والإسنوي، والهندي، لكن الزركشي بين أن
 المسألة فيها خلاف وليس بمتفق عليها.^(٣٤)

ونختم القول بأن القنوني يعتمد في نقله على بعض الكتب غير المعتمدة في
 المذهب الحنفي؛ مثل نقله عن أبو بكر بن علي بن محمد الحداد أو الحدادي الزبيدي
 اليمني، (ت. ٨٠٠هـ) من كتابه السراج الوهاج لكل طالب محتاج، شرح لمختصر
 القدوري، وهو كتاب غير معتمد في المذهب الحنفي؛ نظراً لأن مؤلفه جمع فيه الروايات
 الضعيفة والمسائل الشاذة من الكتب غير المعتبرة، وإن كان المصنف في نفسه فقيهاً.

وصف النسخ وطريقة العمل في التحقيق:

توفر لدى الباحث قبل الشروع في التحقيق خمس صور عن خمس نسخ خطية:

- النسخة الأولى: نسخة المكتبة الظاهرية، ورقم النسخة: ٤٦٦٤، وقد حصل الباحث عليها من مكتبة جامعة الكويت،^(٣٥) ورقم النسخة: ٧٠٨٤، وقد رمزت لها بـ (الأم) واتخذتها أصلاً، نظراً لكونها أقرب النسخ المكتوبة إلى عصر المؤلف، فقد نسخت سنة ١١٠٣هـ، والمؤلف قد توفي سنة ١٠٧٠هـ. وتقع هذه النسخة في سبع ورقات، وفي كل صفحة واحد وعشرون سطراً، عدا الصفحة الأولى من الورقة الأولى، والصفحة الأخيرة من الورقة الأخيرة، وقد كتبت بخط جيد، وبعض الكلمات كتب باللون الأحمر، لذا ظهرت غير واضحة في النسخة المصورة، واستعان الباحث بالنسخة الثانية التي سيرمز لها بـ "ظ"، لإثبات الكلمات غير الواضحة، وقد أثبت في آخرها اسم ناسخها وتاريخ النسخ، وهذا نصه: "تمت الرسالة بحمد الله وعونه وحسن توفيقه على يد أفقر العباد محمد بن أحمد القسطموني، غفر الله له ولوالديه، ولجميع المسلمين أجمعين، والحمد لله رب العالمين، تحريراً في مصر المحروسة في ابتداء رجب المرجب سنة ١١٠٣هـ".
- النسخة الثانية: نسخة المكتبة الظاهرية، ورقم النسخة: ١١٢٨٢، وقد حصل الباحث عليها من مركز جمعة الماجد،^(٣٦) ورقم النسخة في المركز: ٢٣٤٢٢١، ورمزت لها بالحرف (ظ) وقد وردت ضمن مجموع، وهي نسخة متقنة، وقد وقعت في ست ورقات، وفي كل صفحة أربعة وعشرون سطراً، عدا الصفحة الأولى من الورقة الأولى وكذا الأخيرة، وقد أثبت في آخرها اسم ناسخها وتاريخ النسخ، وهذا نصه: "تمت النسخة المباركة بحمد الله وعونه على يد الفقير عبد الغني بن خليل الحسيني الحنفي، غفر الله له ولوالديه... والمسلمين، وكان ذلك تجاه الصخرة المشرفة، لخمسة أيام بقين من ذي الحجة سنة ١١٣٤هـ".
- النسخة الثالثة: نسخة مكتبة غازي خسرو بك، ورقم النسخة: ٤٠٥٠ / ٣، وقد حصل الباحث عليه من خلال مركز جمعة الماجد، ورقمها في المركز ٣٠٩٥٩١،

وهي نسخة متقنة مكتوبة بخط جيد، وبعض الكلمات كتبت بالأحمر، فضلاً عن وجود عناوين فرعية للمسائل التي تناولتها النسخة المخطوطة، وقد رمز الباحث لها برمز (غ)، وقد جاءت ضمن مجموع، ووقعت النسخة منه في ثمان ورقات، في كل صفحة واحد وعشرون سطرًا، عدا الصفحة الأولى من الورقة الأولى وكذا الأخيرة، بيد أنها خلت من اسم الناسخ وتاريخ النسخ.

- النسخة الرابعة: نسخة المكتبة الأزهرية، ورقم النسخة: ٣١٦٣٠٢، ورمزت لها بـ أ، وقد كتب بخط جيد، وبعض الكلمات كتبت بالأحمر، وقد جاءت ضمن مجموع، ووقعت النسخة منه في عشرة ورقات، في كل صفحة تسعة وعشرون سطرًا، عدا الصفحة الأولى من الورقة الأولى وكذا الأخيرة، بيد أنها خلت من اسم الناسخ وتاريخ النسخ.

- النسخة الخامسة: نسخة مجمع اللغة العربية، ورقم النسخة: ٥٨٠، وقد حصل الباحث عليه من خلال مركز جمعة الماجد، ورقمها في المركز ٦٠٢٢١٠، وقد كتبت بخط جيد، وبعض الكلمات كتبت بالأحمر، وقد جاءت ضمن مجموع، ووقعت النسخة منه في تسع ورقات، في كل صفحة ثلاثة وعشرون سطرًا، عدا الصفحة الأولى من الورقة الأولى وكذا الأخيرة، بيد أنها خلت من اسم الناسخ وتاريخ النسخ، فضلاً عن وجود بعض الطمس، وبعض الجمل غير الواضحة؛ لذا استبعدها الباحث.


أما عن طريقة العمل في التحقيق، فقد تمت على النحو الآتي:

- نسخ المخطوط اعتماداً على النسخة الأم، وتم النسخ وفق الرسم الإملائي الحديث.

- المقابلة بين النسخة الأم ونسخة المكتبة الظاهرية (ظ)، ونسخة مكتبة نسخة مكتبة غازي خسرو بك (غ)، والنسخة الأزهرية (أ)، وقد أثبتنا الاختلافات في الهامش، وتم استكمال الكلمات أو الجمل غير الواضحة في النسخة الأم من النسخ الأخرى مع وضع الكلمة أو الجملة بين معكوفتين هكذا []، وقد أثبتنا العناوين الفرعية الموجودة داخل المتن زيادة في التوضيح وقد اعتمدنا في ذلك على العناوين المثبتة على هامش النسخة (غ).
- توثيق معظم المسائل والنقول الواردة في متن المخطوط، وما لم نوثقه فلم نتمكن من الوقوف عليه.
- عزو الآيات إلى سورها مع ذكر رقم الآية في السورة.
- الدراسة التفصيلية للأحاديث والآثار، والحكم عليها.
- توثيق الآراء الفقهية من مصادرها الأصلية من كتب المذاهب وغيرها.
- توضيح الكلمات الغريبة وبيان معناها من كتب اللغة والغريب.
- الترجمة للأعلام ما عدا المشهورين.

صور النسخ:


صورة الغلاف من النسخة الأم



الأخيرة من الأم

في هذا المصنف إذا استدل من مذهبنا ومذهب مخالفنا في الفروع بحسب
 علينا أن نجيب بأن مذهبنا صواب كمثل الخطأ ومذهبنا في بعض الخطأ كمثل
 الصواب انتهى قد سبق لنا قبل أن نبتكر الصواب الحق وكذا الصواب
 الحق من غير أن نطلبه الدين الرباني عامي حتى المذهب المقصد والمريد
 العلماء والأقرباء بالحق في حق هذا الحكم لا يسوغ ذلك ذلك في قوله تعالى
 الكرماني والقاضي عبد الجبار رحمة الله عليه بالجرم والعرق في حيث يشق عليه الوصول
 لكل حكمه ليس يراد أن يفتد مذهب الشافعي ولكن أن كان بغيره كما يشق ويصعب
 في طلبه الدين الرباني ليس ليعاني أن يتحول من مذهب إلى مذهب ويسكن
 فيه حتى وإن وقع في ذلك والرجل والمرأة أن ينقل من مذهب إلى مذهب
 إلى حنيفة وعلى العكس من ذلك في حنيفة عامي مستند وأما ذلك من ذلك انتهى
 كلام الفقيه ... إننا لا نختصه في السنة اجتهاد قبل سنة المذاهب ومصادف
 اجتهاد في غيره من الأئمة اجتهاد وابتدعوا المذاهب فلم يصادف
 اجتهاد في غيره عند البعض فإن الأئمة إذا اختلفوا في مسألة على قولين أو تسعة
 خلافاً على ذلك لا يجوز للاجتهاد أن يحدث قولاً ثالثاً عند عامة العلماء وأما قبل
 الاجتهاد فهو جازم بخلاف ذلك سنة اجتهاد قبل سنة المذاهب فكان
 اجتهاد جازم بخلاف ذلك فكان أفضل مما كان مختلفاً فيه والمتكبر مع
 ابوبكر الرازي في شرحه أننا لا نطلب ما في الأجراد من بعد اجتهاد غير مريد
 تكبير الأفضل أفضل من غيره وأما في بعض العلماء ذهب إلى أن تكبير الأفضل
 متعين ضد هذا ودواعيها في ما يقال في الأجراد الأفضل له للموفق بالصواب
 والحج عن الخطأ والاضطراب كتبت الرسالة بحمد الله ورضوانه وحسن
 توفيقه على يد الفقير العبد محمد بن أحمد الواسطي في عمق الدرر ولو الله
 وجميع المسلمين أجمعين والحمد لله رب
 العالمين بحمد الله
 في سنة ١١٠٢

غلاف النسخة ظ



الأولى من النسخة ظ

١٠١
١٤٧

حي لوله مركباً للثمة وترقت مع الإمام لا بقية فيما يقضى بالأجماع
 وفيما أوجبه أدرك المسوق مع الإمام فهو الصلاة المسوق وما
 يقضى بعد ذلك مع الإمام فهو الصلاة عند الإمام وقيل هو الصلاة مع
 الإمام هو الصلاة مع الإمام وما يقضى به فهو الصلاة بما إذا سبق بثلاث
 ركعات فأنه إذا لم يلزم ما يقوم في صلاة نوافذة وسورة ثم يقوم من
 غير تشهد في صلاة أخرى بالغاثة وسورة ثم يقعد ويتشهد ثم يقوم ويجلي
 أخرى بالغاثة لا في تشهد وسورة ثم يقعد ويتشهد ثم يقوم ويجلي
 وسورة ويقعد ويتشهد ويصلي ركعتي إن جسي النماز من أمهات الجود
 ابن الحسن سأل عن الصلاة المسوق أن يقضى أول صلاته أم آخرها فقال
 محمد بن حنف العزلة والفتنوت أخرها وفي حنف القعدة وألها فقال محمد بن
 علي وصاحب السيرة هذه صلاة مكتوبة فقال محمد بن حنف إن كان ما قال
 الشيخ جميع الخطاب ولم يفرق بيني وقال في الكتاب المذكور في باب سجود البصر
 وألها في الصلاة في ذلك الصلاة فقال ما يقضى المسوق لولي صلاته حكمها
 عندها وعند محمد أخر صلاته في حق الفراق وأفتوت حتى يستغفر للمسوق
 فيما يقضى عندها وعند محمد ويستغفر حال دخولها مع الإمام قال
 يظهر في الذي في الفتنوت حتى لو لم يأنه الأثر فقتت مع الإمام لا يقضى
 فيما يقضى بالأجماع انتهى كلامه يعني أن المسوق ركعتين من الأثر في الصلاة
 إذا فتت مع الإمام في الركعة الأخيرة لا فتت فيما يقضى لهما لأن تكرار
 الفتنوت في موضعين غير صحيح كما أنه ما موريات فتت مع الإمام فصار فك
 موضعاً لغيره في ما يأتي من ذلك ذكر الله وصيا في الفرق بينه وبين القراءة
 وصاحب الوجهين في ما فعله ولم يذكر في القعدة فيما أصله لغيره كما
 يظهر في حق الإمام فتت ما يظهر في حق القعدة أيضاً ما أصله للمسوق
 مع الإمام في حكم النماز والقراءة والفتنوت والقعدة آخر صلاته حكماً على وجهين
 رأي يرضى وعند محمد في حكم القراءة والفتنوت هو الصلاة وفي حكم النماز القعدة
 هو قول صلاته وقد بين علي هذا في التتميمت منها للمسوق حيث قال ما يجلي


حي لوله مركباً للثمة وترقت مع الإمام لا بقية فيما يقضى بالأجماع
 وفيما أوجبه أدرك المسوق مع الإمام فهو الصلاة المسوق وما
 يقضى بعد ذلك مع الإمام فهو الصلاة عند الإمام وقيل هو الصلاة مع
 الإمام هو الصلاة مع الإمام وما يقضى به فهو الصلاة بما إذا سبق بثلاث
 ركعات فأنه إذا لم يلزم ما يقوم في صلاة نوافذة وسورة ثم يقوم من
 غير تشهد في صلاة أخرى بالغاثة وسورة ثم يقعد ويتشهد ثم يقوم ويجلي
 أخرى بالغاثة لا في تشهد وسورة ثم يقعد ويتشهد ثم يقوم ويجلي
 وسورة ويقعد ويتشهد ويصلي ركعتي إن جسي النماز من أمهات الجود
 ابن الحسن سأل عن الصلاة المسوق أن يقضى أول صلاته أم آخرها فقال
 محمد بن حنف العزلة والفتنوت أخرها وفي حنف القعدة وألها فقال محمد بن
 علي وصاحب السيرة هذه صلاة مكتوبة فقال محمد بن حنف إن كان ما قال
 الشيخ جميع الخطاب ولم يفرق بيني وقال في الكتاب المذكور في باب سجود البصر
 وألها في الصلاة في ذلك الصلاة فقال ما يقضى المسوق لولي صلاته حكمها
 عندها وعند محمد أخر صلاته في حق الفراق وأفتوت حتى يستغفر للمسوق
 فيما يقضى عندها وعند محمد ويستغفر حال دخولها مع الإمام قال
 يظهر في الذي في الفتنوت حتى لو لم يأنه الأثر فقتت مع الإمام لا يقضى
 فيما يقضى بالأجماع انتهى كلامه يعني أن المسوق ركعتين من الأثر في الصلاة
 إذا فتت مع الإمام في الركعة الأخيرة لا فتت فيما يقضى لهما لأن تكرار
 الفتنوت في موضعين غير صحيح كما أنه ما موريات فتت مع الإمام فصار فك
 موضعاً لغيره في ما يأتي من ذلك ذكر الله وصيا في الفرق بينه وبين القراءة
 وصاحب الوجهين في ما فعله ولم يذكر في القعدة فيما أصله لغيره كما
 يظهر في حق الإمام فتت ما يظهر في حق القعدة أيضاً ما أصله للمسوق
 مع الإمام في حكم النماز والقراءة والفتنوت والقعدة آخر صلاته حكماً على وجهين
 رأي يرضى وعند محمد في حكم القراءة والفتنوت هو الصلاة وفي حكم النماز القعدة
 هو قول صلاته وقد بين علي هذا في التتميمت منها للمسوق حيث قال ما يجلي

حي

الأخيرة من النسخة ظ

عنده عند البعض فانا لا نعلم اذا اختلفوا في سبيل علي قولين واستقر
خلاصهم على ذلك لا يجوز الا بعد ذلك ان يحدث قولاً ثالثاً عند عامة العلماء
واما قبل الاستقرار فهو جائز للاختلاف وأبو حنيفة اجتهد قبل استقرار
للذهب فكان اجتهاداً ومجازاً للاختلاف فكان أفضل مما كان مختلفاً
والنازع مكابر وقد صرح أبو بكر الرازي في شرح الآثار العجائب بان الذين
من بعد أبي حنيفة غير معتد به فكان تقليد الأفاضل من قبله لم يكن واجباً
فإن بعض العلماء ذهب إلى ان تقليد الأفاضل متعين عند هذا ودعوا
وما يقال وماذا بعد الحق الا الضلال والله الموفق للصواب
والجنب عن الخطأ والاضطراب وصلى الله على
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وأهله الطيبين
الطاهرين والحمد لله رب العالمين
اوله واخره ظاهره وباطنه
تم


غلاف غ



الأولى من غ




الأخيرة من غ



الأولى من أ



الأخيرة من أ



التحقيق

الصلاة الربانية في حكم من أدرك ركعة من الثلاثية أو الرباعية

تأليف الشيخ العالم، فريد عصره ووحيد دهره، وعمدة أمل مذهبه مولانا نوح أفندي الحنفي عامله الله بلطفه الحنفي، أمين. ^(٣٧) [١/أ]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، وعلى الذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين. [أما بعد،] ^(٣٨)

فيقول العبد المذنب الذليل، الراجي عفو مولاه الجليل، نوح بن مصطفى الحنفي، عامله الله بلطفه الحنفي، إني سئلت سابقاً عن رجل أدرك ركعة من الظهر أو العصر أو العشاء، كيف يُصلي ما سبق به؟

[فأجبت: ^(٣٩) بما نصه أنه يُصلي ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، ثم يقوم ويُصلي ركعة أخرى بفاتحة الكتاب وسورة، ويقعد ويتشهد، ثم يقوم ويصلي ركعة أخرى بفاتحة الكتاب خاصة ويقعد ويتشهد ويُسلم، وهذا قول أبي حنيفة وأبي يوسف، ^(٤٠) وقال محمد: يُصلي ركعة بفاتحة الكتاب وسورة ويقعد ويتشهد ثم يقوم ويصلي ركعة بفاتحة الكتاب وسورة ولا يقعد، بل يقوم ويصلي ركعة بفاتحة الكتاب خاصة ويقعد ويتشهد ويُسلم.

[فلماً] ^(٤١) رأى هذا الجواب من لا خبرة له بالمعقول والمنقول ولا بما صدر في هذا الباب من العلماء الفحول؛ استغرب الجواب الأول غاية الاستغراب، وأخذ يقول: ما سمعنا بهذا من مشايخنا ولا رأيناه في كتاب، أو ما علم هذا العنود أن فوق كل ذي علم عليم، ^(٤٢) والفضل من الله يؤتاه من يشاء والله ذو الفضل العظيم. ^(٤٣)

[فأردت]^(٤٤) أن أذكر ما في هذا الباب من المنقول؛ ليرجع عن عناده وجهله كل عنود وجهول، وها أنا في المقصود أسعى بعونه وقدرته وهو المعين المقدر. وَيَمَّمْتُ وَجْهَ اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ وَمَنْ أَمَّهُ مَسْتَرَشِدًا لَيْسَ يَخْسِرُ وَمَا أَنَا مِنْ كَيْدِ الْحَسُودِ بِأَمْنٍ وَلَا جَاهِلٍ يَزْرِي وَلَا يَتَدَبَّرُ^(٤٥)

قال الزَيْلَعِيُّ^(٤٦) في باب الحدث في الصلاة: الترتيب في ركعات الصلاة ليس بفرض؛ ولهذا قال أبو حنيفة وأبو يوسف ما يصلي المسبوق أولاً مع الإمام آخر صلاته، فإذا قام يقضي أول صلاته.^(٤٧) انتهى.

وقال الحدادي^(٤٨) في السراج الوهاج^(٤٩) في باب قضاء الفوائت: المسبوق إذا قام إلى القضاء فالذي يقضيه هو أول صلاته حكماً عندهما، وقال محمد: آخرها إلا في حق القراءة والقنوت حتى إنه يستفتح فيما يقضي عندهما، [٢/أ] وعند محمد يستفتح حال دخوله مع الإمام ولا يظهر الخلاف في القراءة والقنوت، حتى لو أدرك ثالثة الوتر فقت مع الإمام لا يقنت فيما يقضي بالإجماع.^(٥٠)

[وفي]^(٥١) الوجيز:^(٥٢) ما أدركه المسبوق مع الإمام فهو آخر صلاة المسبوق، وما يقضيه بعد فراغ الإمام فهو أول صلاته عندهما. وقال محمد ما صلّاه مع إمامه هو أول صلاته، وما يقضيه فهو آخرها.^(٥٣)

[بيانه]:^(٥٤) إذا سبق بثلاث ركعات، فإنه إذا سلّم الإمام؛ يقوم فيصلي ركعة بالفاتحة وسورة من غير تشهد، ثم يقوم فيصلي أخرى بالفاتحة وسورة ويقعد^(٥٥) ويتشهد، ثم يقوم فيصلي أخرى بالفاتحة لا غير ويتشهد ويُسَلِّمُ وهذا عندهما، وعند^(٥٦) محمد يقضي ركعة بالفاتحة وسورة ويقعد ويتشهد ثم يقوم فيصلي ركعة بالفاتحة وسورة ولا يتشهد، ثم يقوم فيصلي ركعة أخرى بالفاتحة خاصة ويقعد ويتشهد ويُسَلِّمُ.

[مطلب: حكاية يحيى البنا]^(٥٧)

[ويحكى]^(٥٨) أن يحيى البنا^{(٥٩)(٦٠)} وكان^(٦١) من أصحاب محمد بن الحسن سأل محمداً عن المسبوق أنه يقضي أول صلاته أم آخرها؟ فقال محمد: في حق القراءة والقنوت؛ آخرها، وفي حق القعدة؛ أولها. فقال يحيى: -على وجه السخرية- هذه صلاة معكوسة، فقال محمد: لا أفلحت، فكان كما قال، أفلح جميع أصحابه ولم يفلح يحيى.^(٦٢)

وقال في الكتاب المذكور^(٦٣) في باب سجود السهو: وأصل صاحب الوجيز في ذلك أصلاً فقال: ما يقضي المسبوق أول صلاته حكماً عندهما، وعند محمد آخر صلاته، إلا في حق القراءة والقنوت حتى يستفتح المسبوق فيما يقضي عندهما، وعند محمد يستفتح حال دخوله مع الإمام، قال: ولا يظهر الخلاف في القنوت [حتى]^(٦٤) لو أدرك الثالثة الوتر فقتت مع الإمام لا يقنت فيما يقضي بالإجماع انتهى كلامه.^(٦٥)

[يعني]^(٦٦) إن المسبوق بركعتين من الوتر في رمضان، إذا قنت مع الإمام في الركعة الأخيرة؛ لا يقنت فيما يقضي إجماعاً؛ لأن تكرار القنوت في موضعه غير مشروع؛ لأنه مأمور بأن يقنت مع الإمام فصار ذلك موضعاً له، فلو أتى به ثانياً كان ذلك تكراراً له، وسيأتي الفرق بينه وبين القراءة، وصاحب الوجيز اعتمد على ما فصله ولم يذكر حكم القعدة فيما أصله، والخلاف كما يظهر في حق الاستفتاح يظهر في حق القعدة أيضاً؛ [٢/ب] لأن ما يصلي المسبوق مع الإمام في حكم الثناء والقراءة والقنوت والقعدة آخر صلاته حكماً عند أبي حنيفة وأبي يوسف، وعند محمد في حكم القراءة والقنوت هو آخر صلاته وفي حكم الثناء والقعدة هو أول صلاته.

[وقد نص]^(٦٧) على هذا في المعبرات؛ منها المبسوط،^(٦٨) حيث قال: ما يصلي المسبوق مع الإمام آخر صلاته حكماً في قول أبي حنيفة وأبي يوسف، وفي قول محمد

في حكم القراءة والقنوت هو آخر صلاته، وفي حكم القعدة هو أول صلاته، نقله العلامة العيني^(٦٩) في شرح الهداية^(٧٠).

[بيانه:]^(٧١) إن المسبوق لو أدرك ركعة من الرباعية فقام بعد سلام الإمام إلى قضاء ما سبق به؛ فإنه يصلي ركعتين بالفاتحة وسورة ثم يقعد ويتشهد عندهما؛ لأن ما صلى مع الإمام آخر صلاته وهو ركعة من الشفع الثاني والتشهد [الواقع]^(٧٢) عقبها لموافقة الإمام، وما سبق به أول صلاته وهو الشفع الأول، ثم يصلي ركعة أخرى بفاتحة الكتاب^(٧٣) ثم يقعد ويتشهد ويُسلم. وعند محمد يصلي ركعة بالفاتحة وسورة ثم يقعد ويتشهد؛ لأن ما صلى مع الإمام أول صلاته في حق القعدة عنده وهو ركعة فيضم إليها أخرى؛ لتصير شفعاً، ثم يصلي ركعتين أولاهما بالفاتحة وسورة، وثانيتها بالفاتحة خاصة ثم يقعد ويتشهد ويُسلم.

ولو أدرك ركعة من المغرب فقام إلى قضاء ما سبق به فإنه يصلي عندهما ركعتين بالفاتحة وسورة ولا يفصل بينهما بقعدة؛ لأن ما صلى مع الإمام آخر صلاته حكماً وما سبق به أول صلاته حكماً^(٧٤) ثم يقعد ويتشهد ويسلم. وعند محمد يُصلي ركعة بالفاتحة وسورة ويقعد ويتشهد؛ لأن ما صلى مع الإمام أول صلاته في حق القعدة وهو ركعة فيضم إليها أخرى لتصير شفعاً، ثم يصلي أخرى بفاتحة وسورة ويقعد ويتشهد أيضاً؛ لأنها آخر صلاته.

[فتلخص]^(٧٥) من مجموع هذا الكلام أنّ في المسألة خلافاً بين الأئمة الكرام وأنّ أبا يوسف متفق فيها مع الإمام، وما ذكر في كثير من الكتب من أنّ المسبوق يقضي أول صلاته في حق القراءة وآخرها في حق التشهد إنما هو قول الإمام محمد الشيباني، لا قول الإمام الأول ولا الإمام الثاني ومن لم ينتبه على هذا؛ ظن أنّ المسألة [٣/أ] متفق عليها والله دُر من قال وأحسن المقال:

وإذا لم تر الهلال فسلم لأناس رأوه بالأبصار^(٧٦)

وفي شرح الهداية للعلامة العيني نقلاً عن المبسوط: إذا أدرك الرجل مع الإمام ركعة من المغرب، فلما سلم الإمام قام ليقضي ما سبق به؛ يصلي ركعة^(٧٧) ويقعد، وهذا استحسان، والقياس أن يُصلي ركعتين ثم يقعد. ووجه^(٧٨) الاستحسان أن هذه الركعة ثانية هذا المسبوق، والقعدة بعد الركعة الثانية من المغرب سنة^(٧٩). انتهى كلامه.

وفي شرح منية المصلي^(٨٠) للعلامة الحلبي^(٨١): إن المسبوق يقضي أول صلاته في حق القراءة وآخرها في حق القعدة حتى لو أدرك مع الإمام ركعة من المغرب فإنه يقرأ في الركعتين الفاتحة والسورة، ويقعد في أولاهما؛ لأنها ثانيته، ولو لم يقعد؛ جاز استحساناً لا قياساً، ولم يلزمه سجود السهو، ولو سهواً؛ لكونها أولى من وجهه^(٨٢)، انتهى كلامه.

[أقول:]^(٨٣) كلام الشرح يخالف كلام المبسوط؛ لأن كلام المبسوط يدل على أن قولهما قياس، وقوله استحسان، وكلام الشرح يدل على أن قوله قياس وقولهما استحسان^(٨٤)، لكن يمكن التوفيق بينهما بأن يقال: إن قلنا بأن المسبوق يقضي أول صلاته حكماً في حق القراءة والقعدة؛ كان قولهما في الصورة المذكورة قياساً، وقوله استحساناً ووجهه تقدم. وإن قلنا بأنه يقضي أول صلاته في حق القراءة وآخرها في حق القعدة؛ كان قوله قياساً، وقولهما استحساناً، ووجهه أن هذه الركعة وإن كانت ثانيته بالنسبة إلى ما صلّاه مع إمامه لكنها أولاه بالنسبة إلى ما يؤديه حال انفراده.

فإن قلت: لم^(٨٥) اعتبر الحكم فيما يقضيه ولم تعتبر الحقيقة فيه؟ قلت: لو اعتبر الحقيقة فيه لزم أن يكون المأموم مخالفاً لإمامه، وأن يصح الاقتداء به بعد انفراده، واللازم باطل وكذا الملزوم.

فإن قلت: قال الشيخ أكمل الدين^(٨٦) في شرح المشارق^(٨٧): استدل الحنفية بقوله صلى الله عليه وسلم: "فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا"^(٨٨) على أن المسبوق مؤدٍ وإن ما أدركه من الصلاة مع الإمام أول صلاته؛ لأن الإتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم أوله وهو مذهب عمر وعلي وأبي الدرداء، رضي الله تعالى عنهم، وإليه ذهب الزهري^(٨٩) والأوزاعي، وذهب مجاهد وابن سيرين والثوري وأحمد إلى أنه آخر صلاته،^(٩٠) وهو قول محمد بن [٣/ب] الحسن منا، واستدلوا على ذلك بما روى ابن عيينة عن الزهري: (٩١) "وما فاتكم فاقضوا"^(٩٢) وبما روى مسلم في بعض رواياته: "وأفضل ما سبقتك"^(٩٣) والجواب: أن القضاء يستعمل بمعنى الأداء، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾^(٩٤) أي أديت؛ لأن المراد بها صلاة الجمعة، وهي لا تقضى، فيحمل عليه توفيقاً بين الحديثين، انتهى كلامه.

وقال ابن مَلَك^{(٩٥)(٩٦)} في شرح الكتاب المذكور: استدل الحنفية بقوله صلى الله عليه وسلم: "فأتموا" على أن ما أدركه المسبوق مع الإمام أول صلاته؛ لأن الإتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم أوله، وذهب مالك وأحمد إلى أنه آخرها؛ محتجين بما روي أنه صلى الله عليه وسلم قال: "وما فاتكم فاقضوا." [والجواب:]^(٩٧) إنَّ القضاء يستعمل بمعنى الأداء؛ فيحمل عليه توفيقاً بينهما،^(٩٨) انتهى كلامه. وهذا يخالف ما تقدم من أن ما أدركه المسبوق مع إمامه آخر صلاته، وما يؤديه بعد فراغه أول صلاته.

[قلت:]^(٩٩) المذكور في كتب الفروع قاطبة أن ما أدركه المسبوق مع الإمام آخر صلاته حكماً؛ فيحمل كلامهما على أنهما أرادا بالأولية الأولية حقيقة لا حكماً؛ ليحصل التوفيق بين كلامهما وبين كلام غيرهما.

[تنبيه: ^(١٠٠) قال في الفتاوى: المسبوق إذا بدأ بقضاء ما فاته؛ فإنه يفسد صلاته، وهو الأصح؛ ^(١٠١) لأن ذلك منسوخ؛ لأنه كان في ابتداء الإسلام يقضي المسبوق ما فاته أولاً ثم يتابع الإمام. ^(١٠٢)

[مطلب: إن معاذاً سنّ لكم سنة حسنة] ^(١٠٣)

فكان ذات يوم سبق مُعَاذًا؛ فتابع الإمام ثم قضى ما فاته بعد ذلك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن معاذاً سنّ لكم سنة حسنة فاتبعوها" ^(١٠٤) والحجة في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لفعل معاذٍ. انتهى كلامه.

[وفي الخانية: ^{(١٠٥)(١٠٦)} المسبوق إذا بدأ بقضاء ما فاته؛ قالوا: ^(١٠٧) يكره ذلك؛ لأنه خالف السنة، ولا تفسد صلاته. ^(١٠٨) انتهى.

وفي الظهيرية: ^(١٠٩) الأصح الفساد؛ لأنه عمل بالمنسوخ، واختاره صاحب البدائع، ^(١١٠) وفي الحاوي ^(١١١) معزياً إلى الجامع الصغير: ^{(١١٢)(١١٣)} الأصح عدم الفساد، فقد اختلف التصحيح؛ قال في البحر: الأظهر القول بالفساد؛ لموافقة القاعدة. ^(١١٤) انتهى.

[وفي] ^(١١٥) السراج الوهاج: المسبوق إذا قام إلى قضاءه قبل سلام الإمام؛ يكون مسيئاً، وقيل: إن كان في الوقت ضيق؛ لم يكره. ^(١١٦)

وقال الإمام حُوَاهِرُ زَادَهُ: ^(١١٧) إن كان يخالف المرور بين يديه؛ لا يكره، أيضاً، [٤/أ] [والمسبوق] ^(١١٨) بركعة أو ركعتين إذا قام قبل تشهد الإمام إلى القضاء إن وُجد منه بعد تشهد الإمام من القيام والقراءة مقدار ما تجوز به الصلاة؛ جازت صلاته، وإلا فلا، وإن كان مسبوqاً بثلاث ركعات، فوجد منه بعد قعود الإمام قدر التشهد ما يجزي من الإمام في الركعة الأولى وقراءة في الثانية والثالثة؛ جازت صلاته. انتهى كلامه.

اعلم أن المسبوق بركعة أو ركعتين القراءة عليه فيما يقضيه فرض حتى لو تركها في ركعة أو ركعتين؛ فسدت صلاته، وإن كان مسبوqاً بثلاث ركعات أو أربع فالقراءة في الركعتين فرض عليه؛ لأن المسبوق كالمفرد إلا في مسائل، والقراءة ليست منها، ذكر في القنية^(١١٩) نقلاً عن شمس الأئمة^(١٢٠) أن قراءة المسبوق في الأخيرين مع الإمام لا تنفعه وعليه القراءة فيما يقضي^(١٢١). انتهى.

وفي شرح تحفة الملوك للعيني أن المسبوق مفرد فيما سبق به؛ فيأتي بالقراءة ولو قرأ^(١٢٢) مع الإمام بخلاف ما لو قنت معه فإنه لا يقنت فيما يقضي، والفرق بينهما أن القراءة مع الإمام غير معتد بها؛ لعدم الوجوب عليه خلف الإمام، وإذا قام إلى قضاء ما سبق به؛ انفرد؛ فتجب عليه حينئذٍ، بخلاف القنوت؛ فإن قراءته خلف الإمام معتد بها فلا يعيده في قضاء ما سبق به من الوتر،^(١٢٣) انتهى كلامه.

فعلم أن قولهم: الإمام يتحمل القراءة عن المأموم محله فيما إذا كان خلفه من أول الصلاة إلى آخرها حقيقة كالمدرک أو حكماً كاللاحق، وأما إذا كان خلفه في بعض الصلاة دون البعض كالمسبوق؛ فإنه لا يتحملها عنه فيما يقضيه بل لا بد من القراءة فيه.

[مطلب رسم المفتي]^(١٢٤)

تنبيه آخر:

قال قاضي خان^(١٢٥) في رسم المفتي:^(١٢٦) "المفتي في زماننا من أصحابنا إذا استفتى عن مسألة وسئل عن واقعة؛ إن كانت المسألة مروية عن أصحابنا في الروايات الظاهرة بلا خلاف بينهم؛ فإنه يميل إليهم ويفتي بقولهم، ولا يخالفهم برأيه، وإن كان مجتهداً متقناً؛ لأن الظاهر أن يكون الحق مع أصحابنا ولا يعدّوهم واجتهاده لا يبلغ اجتهادهم،^(١٢٧) ولا يُنظر إلى قول من يخالفهم^(١٢٨) ولا يقبل^(١٢٩) حجته؛ لأنهم عرفوا الأدلة وميزوا بين ما صح وثبت وبين ضده. وإن كانت المسألة مختلفاً فيها بين أصحابنا؛ فإن كان مع أبي حنيفة^(١٣٠) أحد صاحبيه؛ يأخذ بقولهما؛ لوفور الشروط واستجماع أدلة الصواب فيها، [٤/ب] وإن خالف أبا حنيفة صاحبه في ذلك؛ فإن كان اختلافهم اختلاف عصر وزمان كالقضاء بظاهر العدالة؛ يأخذ بقول صاحبيه لتغير أحوال الناس، وفي المزارعة والمعاملة ونحوهما يختار قولهما لإجماع المتأخرين على ذلك، وفيما سوى ذلك؛ قال بعضهم: يتخير المجتهد، ويعمل بما أفضى إليه رأيه، وقال عبد الله بن المبارك: يأخذ بقول أبي حنيفة.^(١٣١)

وتكلموا في المجتهد، قال: من سئل عن عشر مسائل مثلاً فيصيب في الثمانية ويخطئ في البقية؛ فهو مجتهد، وقال بعضهم: لا بد للاجتهاد من حفظ المبسوط، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، والمُحكّم، والمؤول والعلم بعادات الناس وعرفهم، وإن كانت^(١٣٢) المسألة في غير ظاهر الرواية؛^(١٣٣) إن كانت توافق أصول أصحابنا، واتفق فيها المتأخرون على شيء يُعمل به، وإن اختلفوا؛ يجتهد ويفتي بما هو صواب عنده. وإن كان المفتي مقلداً غير مجتهد؛ يأخذ بقول من هو أفقه الناس عنده ويضيف الجواب إليه، فإن كان أفقه الناس عنده^(١٣٤) في مصر آخر يرجع إليه بالكتاب، ويثبت بالجواب، ولا يجازف خوفاً من الافتراء على الله؛ بتحريم [الحلال]^(١٣٥) وضده. انتهى كلامه.^(١٣٦)

وذكر في المحيط^(١٣٧) نحوه،^(١٣٨) وفي الفتاوى البزازية:^(١٣٩) إذا كان مع الإمام أحد صاحبيه؛ أخذ المفتي بقولهما لا محالة، وفي الفتاوى السراجية:^(١٤٠) إذا لم يكن

المفتي مجتهداً؛ فالأصح أنه يفتي بقول الإمام^(١٤١) وفي التجنيس:^(١٤٢) الواجب عندي أن يفتي على قول أبي حنيفة على كل حال، انتهى. [والحاصل]^(١٤٣) أنه لا يرجح قول صاحبيه أو أحدهما على قول الإمام إلا بموجب من ضعف دليل أو ضرورة أو تعامل أو اختلاف زمان. [فإن قلت]:^(١٤٤) قد وقع في بعض كتب الفتاوى أن الفتاوى في بعض المسائل على قولهما أو قول أحدهما من غير أن يوجد شيء مما ذكر؛ [قلت]:^(١٤٥) ذكر في أنفع الوسائل^(١٤٦) أنه لا عبرة [بنقول]^(١٤٧) الفتاوى إذا عارضها نقول المذهب، وإنما يستأنس بما في الفتاوى إذا لم يوجد ما يخالفها من كتب المذهب.

قال الشيخ قاسم:^(١٤٨) "شهدت مصنفات العلماء^(١٤٩) بترجيح أبي حنيفة، والأخذ بقوله إلا في مسائل يسيرة اختاروا الفتوى فيها على قولهما أو قول أحدهما، وإن كان الآخر مع الإمام، كما اختاروا قول أحدهما^(١٥٠) فيما لا نص فيه للإمام؛ للمعاني التي أشار إليها القاضي^(١٥١) بل اختاروا قول زفر [٥/أ] في مقابلة قول الكل،^{(١٥٢)(١٥٣)} انتهى كلامه.

[مطلب: شروط صيرورة المرء مجتهداً]^(١٥٤)

وفي العمادية:^(١٥٥) "شروط صيرورة المرء مجتهداً أن يعلم من الكتاب والسنة مقدار ما يتعلق بالأحكام دون المواعظ، وقيل: إذا كان صوابه أكثر من خطئه؛ حل له الاجتهاد، والأول أصح،^(١٥٦) ثم أجمع العلماء أن المفتي يجب أن يكون من أهل الاجتهاد؛ لأنه يبين أحكام الشرع، وإنما يمكنه ذلك إذا علم بالدلائل الشرعية، ألا يرى إلى ما روي عن أبي حنيفة أنه قال: لا يحل لأحد أن يفتي بقولنا حتى يعلم من أين قلنا. وذكر في الملتقط: وإذا كان صوابه أكثر من خطئه؛ حل له أن يفتي، وإن لم يكن من أهل الاجتهاد، لا يحل له أن يفتي إلا بطريق الحكاية فيحكى ما يحفظ من أقوال الفقهاء."^(١٥٧) انتهى كلامه.^(١٥٨)

[وفي المنتقى: ^(١٥٩) إذا لم يكن المفتي مجتهداً؛ لا يحل له الفتوى إلا بطريق الحكاية فيحكي ما يحفظه من أقوال الفقهاء] ^(١٦٠)

وفي فتح القدير: "لا يفتي إلا المجتهد، وقد استقر رأي الأصوليين على أن المفتي هو المجتهد، وأما غير المجتهد ممن يحفظ قول المجتهد فليس بمفت، فالواجب عليه إذا سُئل عن مسألة أن يذكر قول المجتهد كأبي حنيفة على جهة الحكاية، وما يكون في زماننا من فتوى غير المجتهدين ليس بفتوى، بل هو نقل كلام المفتي ليأخذ به المستفتي، وطريق نقله ذلك عن المجتهد أحد أمرين؛ إما أن يكون له سند فيه إليه، أو يأخذه من كتاب معروف تداولته الأيدي؛ نحو كتب محمد بن الحسن ونحوها من التصانيف المشهورة للمجتهدين؛ لأنه بمنزلة الخبر المتواتر عنهم أو المشهور هكذا ذكره الرازي. فعلى هذا لو وجد بعض نسخ النوادر في زماننا؛ لا يحل عزوها إلى محمد ولا إلى أبي يوسف لأنها لم تشتهر في عصرنا وديارنا، ولم تتداول، نعم إذا وجد النقل عن النوادر مثلاً في كتاب مشهور كالهداية والمبسوط؛ كان ذلك تعويلاً على تلك الكتب." ^(١٦١) انتهى كلامه.

[مطلب: وأصح ما قيل في حد المجتهد] ^(١٦٢)

وفي شرح الوافي: ^(١٦٣) وأصح ما قيل في حد المجتهد أن يكون قد حوى علم الكتاب ووجوه معانيه، وعلم السنة بطرقها ومتونها، وأن يكون عالماً بالقياس. ^(١٦٤)

وفي وسيط الغزالي: الاجتهاد والعدالة متعذران في عصرنا لخلو العصر عن المجتهد والعدل. ^(١٦٥) انتهى. [٥/ب]

[مطلب: القاضي إذا قاس مسألة على مسألة وحكم، ثم ظهرت رواية بخلافه] ^(١٦٦)

وفي لسان الحكام: ^(١٦٧) "القاضي إذا قاس مسألة على مسألة وحكم، ثم ظهرت رواية بخلافه؛ فالخصومة للمدعى عليه يوم القيامة مع القاضي؛ لأنه آثم بالاجتهاد؛ لأن أحداً ليس من أهل الاجتهاد في زماننا." ^(١٦٨) انتهى كلامه.

وفي تصحيح القدوري للشيخ قاسم: ^(١٦٩) "إني قد رأيت من عمل في مذهب أئمتنا بالتشهي، ^(١٧٠) حتى سمعت من لفظ بعض القضاة وهل تمَّ حَجْرٌ؟ فقلت: نعم أتباع الهوى حرام، والمرجوح في مقابلة الراجح بمنزلة العدم، والترجيح بغير مرجح في المتقابلات ممنوع." ^(١٧١)

[قال] ^(١٧٢) في كتاب الأصول ^(١٧٣) لليعمرى: ^(١٧٤) "من لم يقف على المشهور من الرويتين أو القولين، فليس له التشهي والحكم بما يشاء منهما من غير نظر في الترجيح." ^(١٧٥)

[وقال] ^(١٧٦) الإمام أبو عمرو ^(١٧٧) في كتاب أدب المفتي: "أعلم بأن من يكتفي بأن يكون فتواه أو عمله موافقاً لقول أو وجه في المسألة، ويعمل بما يشاء من الأقوال والوجوه من غير نظر في الترجيح؛ فقد جهل وخرق الإجماع." ^(١٧٨)

وحكي الباجي ^(١٧٩) أنه وقعت له واقعة، فأفتوا فيها بما يضره، فلمَّا سألهم قالوا: ما علمنا أنها لك، وأفتوه بالرواية الأخرى التي توافق قصده، قال الباجي: "وهذا مما لا خلاف بين المسلمين ممن يُعتدُّ به في الإجماع أنه لا يجوز." ^(١٨٠)

وقال الأصوليون أجمع: لا يصح الرجوع عن التقليد بعد العمل بالاتفاق، وهو المختار في المذهب. ^(١٨١)

وقال الإمام أبو الحسن الخطيب ^(١٨٢)^(١٨٣) في كتاب الفتاوى: ^(١٨٤) "المفتي على مذهب إذا أفتى بكون الشيء كذا على مذهب إمام، ليس له أن يقلد غيره، ويفتي بخلاف لأنه محض تشه." ^(١٨٥) وقال أيضاً: "إنه بالتزامه مذهب إمام مكلف به ما لم يظهر

له غيره، والمقلد^(١٨٦) لا يظهر له بخلاف المجتهد حيث ينتقل من أمانة إلى أمانة،^(١٨٧) ووجه^(١٨٨) بهذا مسألة الأصول التي حكي فيها الاتفاق، وقالوا: لا يصح التقليد في شيء مركب في اتجاهين مختلفين بالإجماع، ومثلوا له بما إذا توضحاً ومسح بعض شعره ثم صلى بنجاسة كلبية.^(١٨٩) قال في كتاب توقيف الحكام على غوامض "بطلت بالإجماع"، وقال فيه: "والحكم الملقق باطل بإجماع المسلمين،"^(١٩١) فلو أثبت الخط عند مالكي فحكم الشافعي لا ينفذ،^(١٩٢) وذكر مثلاً آخر، وقال: وكثير من جهلة القضاة يفعلون ذلك [٦/أ] الحكم الملقق.^(١٩٣)

وقال في شرح الهداية بعدما نقل الخلاف في قضاء المجتهد بخلاف رأيه: "إن الفتوى على النفاذ في الوجهين؛ يعني النسيان أو العمد. ثم قال: والوجه في هذا الزمان أن يفتى بقولهما؛ لأن التارك لمذهبه عمداً لا يفعل إلا لهوى باطل لا لقصد جميل، وأما الناسي فلأن المقلد ما قلده إلا ليحكم بمذهبه لا بمذهب غيره، هذا كله في القاضي المجتهد، وأما المقلد فإنما ولأه ليحكم بمذهب أبي حنيفة مثلاً، ولا يملك المخالفة فيكون معزولاً بالنسبة إلى ذلك الحكم."^(١٩٤)

وقال أبو العباس أحمد بن إدريس:^(١٩٥) إن الحاكم إن كان مجتهداً؛ فلا يجوز له أن يحكم ويفتي إلا بالراجح عنده، وإن كان مقلداً؛ جاز له أن يفتي بالمشهور في مذهبه، وأن يحكم به وإن لم يكن راجحاً عنده، مقلداً في رجحان القول المحكوم به إمامه الذي يُقلده، كما يقلده في الفتوى. وأما اتباع الهوى في الحكم أو الفتوى فحرام إجماعاً، وأما الحكم أو الفتوى بما هو مرجوح فخلاف الإجماع. انتهى ملخصاً.^(١٩٦)

خاتمة^(١٩٧)

[اعلم]^(١٩٨) وفقنا الله وإياك أنه يجب على كل مكلف ليس فيه أهلية الاجتهاد المطلق تقليد إمام من الأئمة الأربعة في الأحكام الفروعية سواء وقف على مأخذها أم لا.

قال الإمام مالك: "يجب على العوام تقليد المجتهدين في الأحكام كما يجب على المجتهدين الاجتهاد في أعيان الأدلة".^(١٩٩) انتهى.

فبطل قول من قال: العامي لا يجب عليه التزام مذهب معين، بل له أن يأخذ فيما يقع له بهذا المذهب تارة وبغيره أخرى؛ فإنه تلاعب في الدين^(٢٠٠) وإهانة بشرية سيد المرسلين، فيجب على العامي التقليد ويمتنع عليه الخروج عنه لالتزامه إياه. ومن قال: التزام ما لا يلزم؛ لا يلزم، ذهل عن معنى التقليد، فإن التقليد جعل قول الغير قلادة في عنقه، ولو لم يلزم؛ لم يتحقق التقليد، مع أن المختار أن أهل كل مذهب يجب عليهم اعتقاد أفضلية إمامهم الذي قلدوه، وذلك يستلزم أن يكون غيره مفضولاً عندهم بالنسبة إليه بحسب اعتقادهم، فكيف يجوز لطالب العمل الراجح المقبول أن ينتقل من مذهب الأفضل إلى مذهب المفضول؟ [٦/ب]^(٢٠١)

قال في آخر المصنف^(٢٠٢): "إذا سئلنا عن مذهبنا ومذهب مخالفينا في الفروع؛ يجب علينا أن نجيب بأن مذهبنا صواب يحتمل الخطأ، ومذهب مخالفينا خطأ يحتمل الصواب". انتهى.

فلا ينبغي لعاقل^(٢٠٣) أن يترك الصواب المحقق ويختار الصواب المحتمل، وفي القنية: قال ظهير الدين المرغيناني: عامي حنفي المذهب افتصد ولم يُعد الطهارة؛ اقتداء بالشافعي في حق هذا الحكم؛ لا يسوغ له ذلك.^(٢٠٤)

وقال أبو الفضل الكرماني،^(٢٠٥) والقاضي عبد الجبار:^(٢٠٦) رجل ابتلي بالجرب والقروح بحيث يشق عليه الضوء لكل مكتوبة؛ ليس له أن يأخذ بمذهب الشافعي، ولكن إن كان يضره الماء؛ يتيمم ويصلي.^(٢٠٧) وقال ظهير الدين المرغيناني: ليس للعامي أن يتحول من مذهب إلى مذهب، ويستوي فيه الحنفي والشافعي،^(٢٠٨) وقال:^(٢٠٩) وللرجل والمرأة، أن ينتقل من مذهب الشافعي إلى مذهب أبي حنيفة، وعلى العكس، ولكن^(٢١٠) بالكلية، أما في مسألة واحدة فلا نمكنه^(٢١١) من ذلك.^(٢١٢) انتهى كلام القنية.

اعلم أن أبا حنيفة رضي الله تعالى عنه اجتهد قبل استقرار المذاهب، وصادف اجتهاده محله، وغيره من الأئمة اجتهدوا بعد استقرار المذاهب فلم يصادف اجتهادهم محله عند البعض، فإن الأئمة إذا اختلفوا في مسألة على قولين واستقر خلافهم على ذلك؛ ولا يجوز لأحد بعد ذلك أن يحدث قولاً ثالثاً عند عامة العلماء، وأما قبل استقرار المذاهب فهو جائز بلا خلاف،^(٢١٣) وأبو حنيفة اجتهد قبل استقرار المذاهب فكان اجتهاداً جائزاً بلا خلاف، فكان أفضل مما كان مختلفاً فيه، والمنازع مكابر، وقد صرح أبو بكر الرازي^(٢١٤) في شرح آثار الطحاوي^(٢١٥) بأن الاجتهاد^(٢١٦) من بعد أبي حنيفة غير معتد به؛ فكان تقليد الأفضل؛ أفضل، إن لم يكن واجباً، فإن بعض العلماء ذهب إلى أن تقليد الأفضل متعين.^{(٢١٧)(٢١٨)(٢١٩)}

خذ هذا ودع ما قيل ويقال، فماذا بعد الحق إلا الضلال، والله الموفق للصواب، والمجنب عن الخطأ والاضطراب،^(٢٢٠) تمت الرسالة بحمد الله وعونه وحسن توفيقه على يد أفقر العباد محمد بن أحمد القسطموني، غفر الله له ولوالديه، ولجميع المسلمين أجمعين، والحمد لله رب العالمين، تحريراً في مصر المحروسة في ابتداء رجب المرجب سنة ١١٠٣.

الهوامش والتعليقات:

(١) نسبة إلى قونية "Konya" وهي مدينة في وسط غرب تركيا، وصفها ياقوت الحموي بأنها "من أعظم مدن الإسلام بالروم". انظر: ياقوت الحموي. معجم البلدان، ج ٤، ص ٤١٥. العفيفي. موسوعة ١٠٠٠ مدينة إسلامية، ص ٣٧٥-٣٧٦، رقم: ٧٠٥. موقع وزارة الثقافة والسياحة التركية:

- <http://www.kultur.gov.tr/EN/belge/2-21438/konya.html>
- <http://www.konya.bel.tr/sayfadetay.php?sayfaID=148>

(٢) أماسية أو أماسيا، "Amasya" إحدى محافظات الوسط التركية الواقعة في منطقة البحر الأسود في شمال تركيا، وتبلغ مساحة المحافظة ٥٥٢٠ كيلومتراً مربعاً، وتسمى العاصمة أماصيا، وتعدُّ من أبرز المدن التاريخية التركية، وتشتهر المدينة في التاريخ العثماني بكونها مركزاً للمدارس الدينية. انظر: موقع وزارة الثقافة والسياحة التركية:

- <http://www.kultur.gov.tr/EN/belge/2-20874/amasya.html>
- <http://www.marefa.org/index.php/%D8%A3%D9%85%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D8%A7>
- <http://www.turkey.sea7htravel.com/2011/06/amasya-province-turkey.html>

(٣) انظر: البغدادي، هدية العارفين، ج ٢، ص ٤٩٨. المحبي. خلاصة الأثر، ج ٤، ص ٤٥٨-٤٥٩. الزركلي. الأعلام، ج ٨، ص ٥١. كحالة. معجم المؤلفين، ج ٤، ص ٤٢، ترجمة رقم: ١٧٧١٥.

(٤) هو: نور الدين، علي بن محمد بن علي بن غانم المقدسي، أحد أكابر الحنفية في عصره، أصله من بيت المقدس، ومولده ومنتشأه ووفاته في القاهرة، من مؤلفاته: الرمز في شرح نظم كنز الدقائق، ونور الشمعة في أحكام الجمعة، توفي سنة ١٠٠٤هـ. انظر ترجمته في: الشوكاني، البدر الطالع، ج ١، ص ٣٣٥، ترجمة رقم: ٣٣٠. كحالة، معجم المؤلفين، ج ٢، ص ٥٠٢-٥٠٣، ترجمة رقم: ٩٩٥٦. الزركلي، الأعلام، ج ٥، ص ١٢. المحبي. خلاصة الأثر، ج ٤، ص ٤٥٨-٤٥٩.

(٥) المحبي. خلاصة الأثر، ج ٤، ص ٤٥٨-٤٥٩.

- (٦) المحيي. خلاصة الأثر، ج٤، ص٤٥٨-٤٥٩.
- (٧) مصطفى بن حمزة بن إبراهيم الرومي الحنفي، الشهير بالأطه وي، كان حياً سنة ١٠٨٥ هـ، فقيه نحوي، من مؤلفاته: نتائج الافكار في شرح الإظهار في النحو، والحياة في شرح شروط الصلاة. انظر ترجمته في: البغدادي، هدية العارفين، ج٢، ص٤٤١. كحالة، معجم المؤلفين، ج٣، ص٨٦٣، ترجمة رقم: ١٦٩٥٣. الزركلي، الأعلام، ج٧، ص٢٣٢.
- (٨) المحيي. خلاصة الأثر، ج٤، ص٤٥٨-٤٥٩.
- (٩) انظر: المحيي. خلاصة الأثر، ج٤، ص٤٥٨-٤٥٩. البغدادي. هدية العارفين، ج٢، ص٤٩٨. الزركلي. الأعلام، ج٨، ص٥١. كحالة. معجم المؤلفين، ج٤، ص٤٢، ترجمة رقم: ١٧٧١٥.
- (١٠) مخطوط، توجد نسخة منه في مركز جمعة الماجد، ورقمها: ٢٣٠٤٤٦، وتوجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية برقم: ١٠٢٨٢. انظر: الحافظ. فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية، ج١، ص٦٥-٦٦.
- (١١) مخطوط، توجد نسخة منه في مكتبة جامعة الكويت، ورقم النسخة: ٧٨٨٠.
- (١٢) مخطوط، توجد نسخة منه في مكتبة جامعة الكويت، ورقم النسخة: ٢٦٧٦.
- (١٣) مخطوط، توجد نسخة منه في مكتبة جامعة الكويت، ورقم النسخة: 500.
- (١٤) مخطوط، توجد نسخة منه في مكتبة جامعة الكويت، ورقم النسخة: ٢٥٤.
- (١٥) مخطوط، توجد نسخة منه في مركز جمعة الماجد، ورقمها: ٣٧٦٨٠٣، ونسخة أخرى برقم: ٣٧٧٤٩٧.
- (١٦) مخطوط، توجد نسخة منه في مكتبة جامعة الكويت، ورقم النسخة: ٧٨٣٤.
- (١٧) مخطوط، توجد نسخة منه في مركز جمعة الماجد، ورقمها: ٢٥٦٨٢٥.

- (١٨) مخطوط في دار الكتب المصرية، رقم: ٥٦١٤، وهناك نسخة أخرى برقم: ٣٧٣ مجاميع. انظر: فهرس الكتب العربية، دار الكتب المصرية، ج٥، ص٣٠٩، و ج٨، ص٢١٠.
- (١٩) مخطوط، وتوجد منه نسخة في مكتبة جامعة أم القرى، ورقم المخطوطة: ١٤١٤، وقد وقعت في: ١٥ صفحة.
- (٢٠) مخطوط، توجد ثلاثة نسخ منه في مكتبة جامعة الكويت، وأرقام النسخ: ٧٦١، ٣٦٢٢، ٣٦٢٣.
- (٢١) انظر: المحيي. خلاصة الأثر، ج٤، ص٤٥٨-٤٥٩. البغدادي، هدية العارفين، ج٢، ص٤٩٨. كحالة. معجم المؤلفين، ج٤، ص٤٢، ترجمة رقم: ١٧٧١٥. الزركلي. الأعلام، ج٨، ص٥١.
- (٢٢) البغدادي. هدية العارفين، ج٢، ص٤٩٨.
- (٢٣) المحيي، خلاصة الأثر، ج٤، ص٤٥٨-٤٥٩.
- (٢٤) الزركلي. الأعلام، ج٨، ص٥١.
- (٢٥) كحالة. معجم المؤلفين، ج٤، ص٤٢، ترجمة رقم: ١٧٧١٥.
- (٢٦) ذكرها البغدادي في هدية العارفين، ج١، ص٧٤٠.
- (٢٧) مخطوط توجد منه نسخة في مكتبة جامعة الملك سعود، ورقم النسخة هو: ٥٧٦٦.
- (٢٨) مخطوط توجد منه نسخة في مكتبة جامعة الملك سعود، ورقم النسخة هو: ٥٥٩٤.
- (٢٩) انظر: الكاساني. بدائع الصنائع، ج٧، ص٤-٥. الفتاوى الهندية، ج٣، ص٣٠٠.
- (٣٠) انظر هذه المسألة تفصيلاً في: ابن عابدين. رد المحتار، ج١، ص١٣٩-١٤٠. النفراوي، الفواكه الدواني، ج١، ص٤٢. المرادوي، الإنصاف، ج١١، ص١٩٣. الزركشي، البحر المحيط، ج٦، ص٢٩٦-٢٩٧. الغزالي، المستصفى، ج١، ص٤٠١.

(٣١) انظر: أمير بادشاه. تيسير التحرير، ج٣، ص ٢٥٠. الأصفهاني، بيان المختصر، ج١، ص ٥٩٠-٥٩١. مساعد، تحقيقه ل: ترجيح المذهب، ص٣٦، هامش رقم: ٦.

(٣٢) الرازي الجصاص، الفصول في الأصول، ج٤، ص ٢٨٣-٢٨٥.

(٣٣) الغزالي. المستصفى، ج٢، ص ٣٨٢-٣٨٣، ٣٨٩.

(٣٤) انظر: الأمدي. الإحكام، ج٤، ص ٢٨٩. الأصفهاني. بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، ج٣، ص ٣٦٩-٣٧٠. الهندي. نهاية الوصول، ج٨، ص ٣٩١٩. الإسني. نهاية السؤل، ج٤، ص ٦١٧. اللكنوي. فواتح الرحموت، ج٢، ص ٤٣٧. الزركشي. البحر المحيط، ج٦، ص ٣٢٤.

(٣٥) يتوجه الباحث بالشكر الجزيل للسادة مكتبة جامعة الكويت لتلطفهم بإرسال نسخة مصورة من المخطوط.

(٣٦) يتوجه الباحث بالشكر الجزيل للسادة مركز جمعة الماجد؛ لتلطفهم بإرسال نسخ مصورة من المخطوط.

(٣٧) في ظ: سيدنا ومولانا فريد دهره ووحيد عصره، العالم والبحر الفهامة، نوح أفندي بن مصطفى الحنفي، أراح الله روحه، ونور ضريحه، وأسكنه أعلى الجنان، أمين يا رب العالمين. وفي غ: تأليف: فرد عصره ووحيد دهره وعمدة أهل مذهبه، سيدنا ومولانا نوح أفندي الحنفي، عامله الله بلطفه ام.

(٣٨) مثبتة في ظ، وغ وأ، وغير مثبتة في الأم.

(٣٩) في الأم: بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وأ، وفي غ: وأجبت.

(٤٠) في ظ: رحمهما الله.

(٤١) في الأم: بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(٤٢) اقتباس من قوله تبارك وتعالى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]

(٤٣) اقتباس من قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١]

(٤٤) في الأم: بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(٤٥) لم يقف الباحث على قائل هذين البيتين، ووجد أن الحصكفي استشهد بالبيت الثاني في مقدمة الدر المختار. انظر: الحصكفي. الدر المختار، ج ١، ص ١٠٠. (مطبوع مع رد المحتار)

(٤٦) هو: فخر الدين، عثمان بن علي بن محمد الزيلعي نسبة إلى زيلع، -وهي بلدة بساحل الحبشة، وهي اليوم مدينة في أقصى شمال الصومال على الحدود مع جمهورية جيبوتي، وتطل على البحر الأحمر قرب مضيق باب المندب- فقيه حنفي، ومن مؤلفاته: تبين الحقائق، وشرح الجامع الكبير للشيباني، توفي سنة ٧٤٣هـ. انظر: ابن قطلوبغا، تاج التراجم، ص ٢٠٤، ترجمة رقم: ١٦٠. البغدادي، هدية العارفين، ج ٥، ص ٦٥٥. الحموي، معجم البلدان، ج ٣، ص ١٦٤. العفيفي، موسوعة ١٠٠٠ مدينة إسلامية، ص ٢٦٩-٢٧٠، رقم ٥٠١.

(٤٧) الزيلعي. تبين الحقائق، ج ١، ص ١٥٢. وتجدر الإشارة إلى أن النسفي رد هذا الأمر إذا يقول: "هُوَ مَرْدُودٌ فَإِنَّ مَا يَقْضِيهِ الْمَسْبُوقُ أَوَّلُ صَلَاتِهِ حُكْمًا لَا حَقِيقَةً وَأَيْضًا لَيْسَ هُوَ أَوَّلُ صَلَاتِهِ مُطْلَقًا بَلْ أَوَّلُهَا فِي حَقِّ الْقِرَاءَةِ وَأَخْرُهَا فِي حَقِّ التَّشَهُدِ عَلَى مَا سَيَأْتِي، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَدْخُلَ تَحْتَ التَّرْتِيبِ الْوَاجِبِ إِذْ لَا شَيْءَ عَلَى الْمَسْبُوقِ وَلَا نَقْصَ فِي صَلَاتِهِ أَصْلًا فَلِذَا اقْتَصَرَ الْمُصَنِّفُ عَلَى الْمُتَكَرَّرِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَقَدْ قَامَ ابْنُ عَابِدِينَ بِالتَّوْفِيقِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ حَيْثُ يَقُولُ: "وَرَدَّهُ فِي الْبَحْرِ بِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَدْخُلَ تَحْتَ التَّرْتِيبِ الْوَاجِبِ، إِذْ لَا شَيْءَ عَلَى الْمَسْبُوقِ وَلَا نَقْصَ فِي صَلَاتِهِ أَصْلًا، فَلِذَا اقْتَصَرَ فِي الْكَافِي عَلَى الْمُتَكَرَّرِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَكَأَنَّهُ فَهَمُّ أَنْ مَرَادَ الزَيْلَعِيِّ أَنَّ التَّرْتِيبَ الْمَذْكُورَ وَاجِبٌ عَلَى الْمَسْبُوقِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ مَرَادُهُ أَنَّهُ وَاجِبٌ عَلَى غَيْرِهِ بِدَلِيلِ مَسْأَلَةِ الْمَسْبُوقِ." انظر: النسفي. البحر الرائق، ج ١، ص ٥١٧. ابن عابدين. رد المحتار، ج ٢، ص ١٥٥.

(٤٨) هو: أبو بكر بن علي بن محمد الحداد أو الحدادي الزيبيدي اليميني، فقيه حنفي، ومن مؤلفاته: شرحان لمختصر القدوري؛ صغير وهو: الجوهرة النيرة، وكبير وهو السراج الوهاج، توفي سنة

٨٠٠ هـ. انظر ترجمته في: ابن قطلوبغا، تاج التراجم، ص ١٤١، ترجمة رقم: ٧٧. الشوكاني. البدر الطالع، ج ١، ص ١١٣، ترجمة رقم: ١٠٩. الزركلي. الأعلام، ج ٢، ص ٦٧.

(٤٩) السراج الوهاج لكل طالب محتاج، شرح لمختصر القدوري، وقد وقع كتاب السراج في ثلاث مجلدات، ولعله ما زال الكتاب مخطوطاً، وتوجد منه نسخة في المكتبة الأزهرية، ورقمها: [٢٠٣] ٤٢٨١، ونسخة أخرى ورقمها: [٣٧١] ٧٥٥٣. وهو كتاب غير معتمد في المذهب الحنفي؛ نظراً لأن مؤلفه جمع فيه الروايات الضعيفة والمسائل الشاذة من الكتب غير المعتبرة، وإن كان المصنف في نفسه فقهياً. انظر: حاجي خليفة. كشف الظنون، ج ٢، ص ١٦٣١. فهرس المكتبة الأزهرية، ج ٢، ص ١٨٢. ابن عابدين. رسم المفتي، ص ١٣. حوى. المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة، ص ٤٢٧.

وثمة دراسات جامعية تناولت أجزاءً من الكتاب دراسة وتحقيقاً؛ منها:

- دراسة الباحثة تغريد بنت لافي بن أحمد عبيد، الموسومة بـ: السراج الوهاج الموضح لكل طالب محتاج، شرح مختصر القدوري، لأبي بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي؛ دراسة وتحقيق، من كتاب الصلاة إلى نهاية باب صفة الصلاة، رسالة ماجستير، جامعة الملك فيصل، ١٤٣٠ هـ.

- دراسة الباحثة بدرية بنت فريح بن صياح العتري، الموسومة بـ: السراج الوهاج الموضح لكل طالب محتاج، دراسة وتحقيق، لأبي بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي، من باب صلاة الجنائز إلى نهاية باب من يجوز دفع الصدقة إليه ومن لا يجوز، رسالة ماجستير، جامعة الإمام، ١٤٣١ هـ.

(٥٠) نقله عن السراج كذلك ابن عابدين، انظر: ابن عابدين، منحة الخالق على البحر الرائق، ج ١، ص ٦٦٤.

(٥١) في الأم: بياض، والكلمة مثبتة في ظه، وغ، وأ.

(٥٢) الوجيز شرح الجامع الكبير لأبي المحامد، محمود بن أحمد بن عبد السيد البخاري الحصري الحنفي، توفي سنة ٦٣٦ هـ، وهو شرح الجامع الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني، ولم يقف

الباحث على نسخة مطبوعة من الوجيز، فالكتاب ما زال مخطوطاً، بيد أن الباحث وقف على عنوان أطروحة دكتوراه موسومة بـ: تحقيق "مخطوط الوجيز" للإمام محمود الحصري للباحث حميد بن قائد سيف أحمد، أطروحة دكتوراه في المعهد العالي للقضاء في السعودية، سنة ١٤١٩هـ. انظر ترجمة الحصري في: ابن قطلوبغا. تاج التراجم، ص ٢٨٥-٢٨٦، ترجمة رقم: ٢٧٠. اللكنوي. الفوائد البهية، ص ٢٠٥. كحالة. معجم المؤلفين، ج ٣، ص ٧٩٦، ترجمة رقم: ١٦٥٢٧. البغدادي. هدية العارفين، ج ٢، ص ٤٠٥. الزركلي. الأعلام، ج ٧، ص ١٦١.

(٥٣) نقله عن السراج كذلك ابن عابدين، انظر: ابن عابدين، منحة الخالق على البحر الرائق، ج ١، ص ٦٦٤.

(٥٤) في الأم: بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(٥٥) في ظ، وغ: ثم يقعد.

(٥٦) في ظ، وغ: قال محمد، وفي أ: وقال محمد.

(٥٧) مثبتة في هامش غ

(٥٨) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(٥٩) يجيى البئاء، من أصحاب محمد بن الحسن. وساق المؤلف القصة التي ذكرها السرخسي في مبسوطه. انظر: ابن أبي الوفاء القرشي. الجواهر المضيئة، ج ٣، ص ٦٠٧، ترجمة رقم: ١٨٢٠.

(٦٠) ضبط في منحة الخالق بـ: "يجيى البكاء" انظر: ابن عابدين، منحة الخالق على البحر الرائق، ج ١، ص ٦٦٤.

(٦١) في ظ: كان.

(٦٢) نقله عن السراج كذلك ابن عابدين، انظر: ابن عابدين، منحة الخالق على البحر الرائق، ج ١، ص ٦٦٤.

(٦٣) المقصود: السراج الوهاج، كما نقله عن السراج كذلك ابن عابدين، انظر: ابن عابدين، منحة الخالق على البحر الرائق، ج ١، ص ٦٦٤.

(٦٤) غير مثبتة في الأم، ومثبتة في ظ، وغ، وأ.

(٦٥) انظر: السرخسي، المبسوط، ج ١، ص ١٩٠.

(٦٦) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(٦٧) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(٦٨) جاء في المبسوط: "مَا يُصَلِّي الْمَسْبُوقُ مَعَ الْإِمَامِ آخِرَ صَلَاتِهِ حُكْمًا عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ -رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى- وَعِنْدَ مُحَمَّدٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي الْقِرَاءَةِ وَالْقُنُوتِ هُوَ آخِرُ صَلَاتِهِ، وَفِي حُكْمِ الْقَعْدَةِ هُوَ أَوَّلُ صَلَاتِهِ". انظر: السرخسي، المبسوط، ج ١، ص ١٩٠.

(٦٩) هو: بدر الدين، أبو محمد، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، العيني، فقيه حنفي، ومؤرخ، ومن كبار المحدثين، من أبرز مصنفيه: عمدة القاري في شرح البخاري، ورمز الحقائق في شرح كنز الدقائق، والبنية في شرح الهداية، وعقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، توفي سنة ٨٥٥هـ. انظر ترجمته في: السخاوي، الضوء اللامع، ج ١٠، ص ١٣١ وما بعدها، ترجمة رقم: ٥٤٥. الزركلي، الأعلام، ج ٧، ص ١٦٣..

(٧٠) العيني، البنية، ج ٢، ص ٤٨١.

(٧١) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(٧٢) مثبتة في هامش غ.

(٧٣) في ظ، وغ، وأ: بالفاتحة خاصة.

(٧٤) وما سبق به أول صلاته حكماً، ساقطة من ظ.

(٧٥) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(٧٦) ذكره طاش كبرى زاده دون أن ينسبه.

فإذا كنت في المدارج غراً ثم أبصرت حاذقاً لا تمارى
لا تكن منكراً فثم أمور لطوال الرجال لا للقصار
وإذا لم تر الهلال فسلم لأناس رأوه بالأبصار

انظر: طاش كبرى زاده. مفتاح دار السعادة، ج ١، ص ٤٥.

(٧٧) في ظ: قام يقضي يصلي ركعة، وفي أ: فيصلي ركعة.

(٧٨) في غ، وأ: وجه.

(٧٩) ثمة اختلافات بين نص المسوط، ونص الهداية الذي يعزو إلى المسوط. قال السرخسي في المسوط: "وَإِذَا أَدْرَكَ الرَّجُلُ رُكْعَةً مَعَ الْإِمَامِ مِنَ الْمَغْرِبِ فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ يَقْضِي قَالَ: يُصَلِّي رُكْعَةً وَيَقْعُدُ، وَهَذَا اسْتِحْسَانٌ، وَالْقِيَاسُ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَقْعُدُ؛ لِأَنَّهُ يَقْضِي مَا فَاتَهُ فَيَقْضِي كَمَا فَاتَهُ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْقِيَاسَ بِالسُّنَّةِ وَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا" وَوَجْهُ الْإِسْتِحْسَانِ أَنَّ هَذِهِ الرُّكْعَةَ تَأْتِي هَذَا الْمَسْبُوقِ، وَالْقَعْدَةُ بَعْدَ الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ سُنَّةٌ. وقال العيني في البناية: "وفي المسوط: إذا أدرك مع الإمام ركعة من المغرب فلما سلم الإمام قام يقضي يصلي ركعة ويقعد وهذا استحسان، وفي القياس يصلي ركعتين ثم يقعد ثم يقضي ما يصلي المسبوق مع الإمام آخر صلاته حكما في قول أبي حنيفة وأبي يوسف، وفي قول محمد في حكم القراءة والقنوت هو آخر صلاته، وفي حكم القعدة هو أول صلاته، وجعل المرغيناني محمداً مع أبي حنيفة وجعل قول محمد المذكور أولاً لأبي يوسف." انظر السرخسي، المسوط، ج ١، ص ١٨٩. العيني. البناية، ج ٢، ص ٤٨١.

(٨٠) منية المصلي مؤلفها سديد الدين، محمد بن محمد بن الرشيد بن علي الكاشغري الحنفي، ت.

(٨١) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحلبي، فقيه حنفي، من أهل حلب، تفقه بها وبمصر، ثم استقر في القسطنطينية وتوفي بها، من مؤلفاته: ملتمى الأجر، تحفة الأخيار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، توفي سنة ٩٥٦ هـ. انظر ترجمته في: كحالة. معجم المؤلفين، ج ١، ص ٥٥، ترجمة رقم: ٤١٤. الزركلي. الأعلام، ج ١، ص ٦٦-٦٧.

(٨٢) في الأصل المخطوط الذي وقف عليه الباحث للغنية، قال الحلبي: "وإن أدرك مع الإمام ركعة من المغرب، يقرأ في الركعتين اللتين سبق بهما السورة مع الفاتحة، ويقعد في أوليهما؛ لأنه يقضي أول صلاته في حق القراءة وآخرها في حق القعدة، ولكن لو لم يقعد فيها سهواً؛ لم يلزمه سجود السهو؛ لكونها أولى من وجهه." انظر: الحلبي. غنية المتملي، ١١٩/أ.

(٨٣) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، و غ، وأ.

(٨٤) "وكلام الشرح يدل على أن قوله قياس وقولهما استحسان" غير مثبتة في ظ.

(٨٥) في غ: لو.

(٨٦) أكمل الدين، محمد بن محمد بن محمود البابرّي الرومي الحنفي، فقيه أصولي، نسبة إلى بابرتا قرية من أعمال الدجيل في بغداد، علامة المتأخرين وخاتمة المحققين، من أبرز مصنفاته: شرح مشارق الأنوار، وشرح الهداية المسمى بالعناية، وشرح أصول البزدوي المسمى بالتقرير، وشرح المنار المسمى بالأنوار، وشرح مختصر ابن الحاجب الأصولي، توفي سنة ٧٨٦ هـ. انظر ترجمته في: ابن قطلوبغا، تاج التراجم، ص ٢٧٦-٢٧٧، ترجمة رقم: ٢٥٨. اللكنوي، الفوائد البهية، ص ١٩٥ وما بعدها. السمعاني، الأنساب، ج ١، ص ٢٤٠. كحالة، معجم المؤلفين، ج ٣، ص ٦٩١، ترجمة رقم: ١٥٨٤٤. الزركلي، الأعلام، ج ٧، ص ٤٢.

(٨٧) كتاب مشارق الأنوار النبوية من صحاح الأخبار المصطفوية، للإمام رضي الدين، حسن بن محمد الصّاغاني أو الصّغاني (ت. ٦٥٠ هـ)، والكتاب مطبوع تحت عنوان: الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم: مشارق الأنوار النبوية على صحاح الأخبار المصطفوية، اعتنى به وعلّق عليه: أشرف بن عبد المقصود، ط ١، بيروت: مؤسسه الكتب الثقافية، ١٩٨٩ م، ٦٠٨ ص. وللكتاب

شروح كثيرة؛ منها: شرح الشيخ أكمل الدين، محمد بن محمود البابرتي الحنفي، وسمّاه تحفة الأبرار في شرح مشارق الأنوار، وشرح الشيخ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشيرازي، (ت. ٨٧١هـ)، وسمّاه: شوارق الأسرار العلية في شرح مشارق الأنوار النبوية. انظر: حاجي خليفة، كشف الظنون، ج ٢، ص ١٦٨٨. الكتاني، الرسالة المستطرفة، ص ١٧٣.

** أما شرح البابرتي فما زال مخطوطاً وقد قام عدد من الباحثين بتحقيق أجزاء منه؛ منها:

- تحفة الأبرار في شرح مشارق الأنوار للبابرتي (من ٣٤٠ إلى ٣٩٥/ب) (من الورقة ٤١٨-٤٢٢)، للباحثة: وفاء مهدي عمار، رسالة ماجستير، جامعة أم درمان، تخصص: أصول الدين، السنة، ٢٠٠٠م.
- تحفة الأبرار في شرح مشارق الأنوار للبابرتي (من ١٣٤ حتى ١٦٦) (٣٩٥-٤١٨)، للباحث: أحمد حسين عبدالكريم، رسالة ماجستير، جامعة أم درمان، ٢٠٠٠م.
- تحفة الأبرار في شرح مشارق الأنوار للبابرتي (من ١٦٦ إلى ١٨٥) (من ٢٦٦-٣١١)، للباحث: محمد هشام الحمصي، رسالة ماجستير، جامعة أم درمان، ٢٠٠٠م.
- تحفة الأبرار في شرح مشارق الأنوار للبابرتي (من ١٨٥ حتى ٢٣٣) (٤٢٢-٤٣٨)، للباحث: نجم الدين عبدالله العيسى، رسالة ماجستير، جامعة أم درمان، ٢٠٠٠م.
- تحفة الأبرار في شرح مشارق الأنوار للبابرتي (من ٢٣٤ حتى ٢٦٦) (٣١١-٣٤٠)، للباحث: محمد خير الشعال، رسالة ماجستير، جامعة أم درمان، ٢٠٠٠م.

(٨٨) هذا لفظ من حديث ورد عن ثلاثة من الصحابة عن أبي قتادة ربي الأنصاري، وأنس بن مالك، وأبو هريرة رضي الله عنهم جميعاً.

** الحديث الأول: حديث أبو قتادة ربي الأنصاري رضي الله عنه، أخرجه كل من:

- البخاري. صحيح البخاري، كتاب: الأذان، باب: قول الرجل فاتتنا الصلاة وَكَرِهَ ابْنُ سِيرِينَ أَنْ يَقُولَ فَاتَّتْنَا الصَّلَاةَ وَلَكِنْ لِيَقُلَ لَمْ نُدْرِكْ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ج ١، ص ١٢٩، رقم الحديث: ٦٣٥. من طريق يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي

- قتادة، عن أبيه. وأبوه هو: أبو قتادة الحارث، وقيل: عمرو وقيل: النعمان الأنصاري توفي سنة ٥٤هـ. انظر: ابن حجر، فتح الباري، ج ١، ص ٢٥٣.
- مسلم. صحيح مسلم، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار، ص ٢٣٩، حديث رقم: ١٥٢- (٦٠٢).
- أحمد. المسند، ج ٣٧، ص ٢٩٦، حديث رقم ٢٢٦٠٨.
- أبو عوانة. مسند أبي عوانة، كتاب: الصلوات، بيان: أن ما أدركه مع الإمام يجعل أول صلاته، ج ١، ص ٤١٧، حديث رقم: ١٥٤٣.
- ابن حبان. صحيح ابن حبان، باب: فرض متابعة الإمام، ج ٥، ص ١٢١، حديث رقم: ٢١٤٧.

**** الحديث الثاني: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: من طريق إسماعيل بن جعفر وعبدالعزیز بن أبي سلمة عن حميد الطويل. كما يأتي:**

- البخاري. جزء القراءة خلف الإمام، باب: هل يقرأ بأكثر من فاتحة الكتاب خلف الإمام؟ ص ٤٠، الأحاديث: ١٦٧، و١٦٨. بلفظ: "ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا".

**** الحديث الثالث: حديث أبي هريرة رضي الله عنه:**

حديث أبي هريرة رضي الله عنه روي عنه من طريق ستة من التابعين عنه، وهم: (عبدالرحمن بن يعقوب، ومحمد بن سيرين، وأبو رافع (نفع الصائغ)، وهمام بن منبه، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وسعيد بن المسيب مقرونا بأبي سلمة)، وقد اختلف في لفظ هذا الحديث اختلافاً كبيراً بين لفظ (فأتموا) ولفظ (فاقضوا).

فأمّا الرواية بلفظ: (فأتموا) فقد رواها كل من عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، وهمام بن منبه دون أن يختلف عليهما في اللفظ.

وأما رواية العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب عن أبيه، عن أبي هريرة، فقد أخرجها كل من:

- مسلم. صحيح مسلم، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار، ص ٢٣٩، حديث رقم: ١٥٢- (٦٠٢). من طريق إسماعيل بن جعفر عنه.
- مالك. الموطأ، كتاب: النداء للصلاة، باب: ما جاء في النداء للصلاة، ج ٢، ص ٩٢، حديث رقم ٢٢١. أخرجه برواية عبد الرحمن بن يعقوب مقروناً مع أبي إسحاق بن عبد الله من طريق العلاء عنهما. وأبو إسحاق بن عبد الله رجل مجهول. والإسناد محفوظ، واختلف عن مالك، فرواه أصحاب الموطأ عن مالك عن العلاء عن أبيه وإسحاق أبي عبد الله عن أبي هريرة.
- ورواه إسحاق الطباع وابن مهدي (عن مالك) عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، والقولان محفوظان.
- وسئل الدارقطني عن إسحاق أبي عبد الله من هو؟ قال: لا يعرف إلا في هذا الحديث.
- أحمد، المسند، في أكثر من موضع: (ج ١٢، ص ١٦٧، حديث رقم ٧٢٣٠)، و(ج ١٦، ص ٢٣، حديث رقم ٩٩٣٠) و(ج ١٦، ص ٤٩٣، حديث رقم ١٠٨٤٧). من طريق مالك عنه، وإسناده صحيح.
- أبو يعلى. مسند أبي يعلى، ج ١١، ص ٣٨٣، حديث رقم ٦٤٩٣. من طريق إسماعيل بن جعفر عنه، وإسناده صحيح.
- البخاري. جزء القراءة خلف الإمام، ص ٤٠، الأحاديث: ١٨٣، و١٨٤، و١٨٥. من طريق مالك، وطريق إسماعيل بن جعفر، وعبد العزيز بن محمد.
- الدارقطني. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج ١١، ص ٧٢.
- وأما رواية همام بن منبه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، فقد أخرجها:
- مسلم. صحيح مسلم، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار، ص ٢٣٩، حديث رقم: ١٥٣- (٦٠٢). بلفظ: إذا نودي بالصلاة فأتوها وأنتم تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا.
- عبدالرزاق. المصنف، باب: المشي إلى الصلاة، ج ٢، ص ٢٨٨، حديث رقم ٣٤٠٣.

- ابو عوانة. مسند أبي عوانة، باب: حظر السعي لآتيان المسجد، وإثبات إتيانه بالسكينة، ج ١، ص ٣٤٥، حديث رقم ١٢٣٣. بلفظ مختصر "وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا وما سبقتم فأتموا".

- جميعهم من طريق عبدالرزاق عن معمر عن همام بلفظ (فأتموا) ما عدا رواية الإمام أحمد عن عبد الرزاق بإسناده فقد رواها بلفظ (فاقضوا). وهذا من باب الرواية بالمعنى.

انظر: أحمد، المسند، ج ١٣، ص ٥٣٣، حديث رقم ٨٢٣٣.

-وأما رواية بقية التابعين عن أبي هريرة رضي الله عنه، فقد روى محمد بن سيرين وأبو رافع (نفيح الصائح) الحديث عن أبي هريرة بلفظ (فاقضوا) ولم يختلف عليهما، تأتي لاحقاً. وأما رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب، فقد اختلف عليهما فيها. كما سيأتي.

(٨٩) في أ: الزاهدي.

(٩٠) انظر: ابن قدامة، المغني، ج ٢، ص ٢٥٧. النووي، المجموع، ج ٤، ص ١١٨.

(٩١) في أ: الزاهدي.

(٩٢) حديث ابن عيينة عن الزهري يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه وقد اختلف فيه على الزهري في الحديث فبعض الطرق روت الحديث بلفظ (فأتموا) وهي الأكثر، وبعضها (فاقضوا). وهذا ما وقع في رواية ابن عيينة فقد روى عنه أكثر أصحابه الحديث بلفظ (فاقضوا)، بسنده عن سعيد بن المسيب منفرداً.

أولاً: طريق ابن عيينة عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ (فاقضوا) أخرجها كل من:

- مسلم. صحيح مسلم، كتاب: المساجد، باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، ص ٢٣٩، حديث رقم: ١٥١ - (٦٠٢) من طريق ثلاثة من الرواة عن سفيان بن عيينة، ولكن دون أن يذكر لفظ (فاقضوا) في الصحيح حيث روى الحديث بلفظ (فأتموا) ونسب اللفظ إلى حرملة بن يحيى.

- أبو داود. سنن أبي داود، كتاب: الصلاة، باب: السعي في الصلاة، ج ١، ص ١٠٦، حديث رقم ٥٧٢. حيث أورده معلقاً.
- الترمذي. سنن الترمذي، أبواب الصلاة، باب: المشي إلى المسجد، ج ١، ص ٤٣٢، حديث رقم ٣٢٩. وأخرجه دون إيراد لفظ الحديث.
- النسائي. سنن النسائي، كتاب: الإمامة، باب: السعي إلى الصلاة، ج ٢، ص ١١٤، حديث رقم ٨٦١. أورده بلفظ: إذا أتيت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا. من طريق عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن عنه.
- أحمد. المسند، ج ١٢، ص ١٩٢، حديث رقم ٧٢٥٠. من طريق الإمام أحمد عنه.
- ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، كتاب: الصلاة، باب: من كره الإسراع في المشي، ج ٥، ص ١٣٢، حديث رقم ٧٤٧٨. ذكر لفظ الحديث. من طريق وكيع عنه.
- الحميدي. المسند، ج ٢، ص ٤١٨، حديث رقم ٩٣٥. من طريق الحميدي عنه.
- البخاري. جزء القراءة خلف الإمام، ص ٤٢، حديث رقم ١٧٧. من طريق علي بن المدني والفضل بن دكين عنه ابن عيينة.
- ابن حبان. صحيح ابن حبان، كتاب: الصلاة، باب: ذكر الأمر بالسكينة لمن أتى المسجد، ج ٥، ص ٥١٧، حديث رقم ٢١٤٥. من طريق أبي خيثمة عنه.
- وخالف هؤلاء في روايتهم عن ابن عيينة الإمام الدارمي حيث روى الحديث من طريق أبي نعيم بلفظ (فأتموا) بإسناده.
- انظر: الدارمي. سنن الدارمي، كتاب: الصلاة، باب: كيف يمشي إلى الصلاة، ج ١، ص ٣٣١، حديث رقم ١٢٨٢، وإسناده صحيح.
- وقد خالف ابن عيينة في روايته عن الزهري بهذه اللفظة عن سعيد بن المسيب، معمر بن راشد، وقد أخرج الإمام الترمذي روايته من طريق يزيد بن زريع، وأخرج الإمام أحمد روايته، من طريق عبد الرزاق. بإسناد صحيح.

وقد علّق الدارقطني على وجود هذه المخالفة عندما سئل عن حديث سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا أتيت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا. فقال: يرويه عقيل بن خالد، ويونس بن يزيد، وشعيب بن أبي حمزة، ويزيد بن الهاد، وإبراهيم بن أبي عبلة، ومحمد بن أبي حفصة، عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة واختلف عن معمر؛ فرواه موسى بن أعين، ويزيد بن زريع، عن معمر عن الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

انظر:

- الترمذي. سنن الترمذي، أبواب الصلاة، باب: المشي إلى المسجد، ج ١، ص ٤٣٠، حديث رقم ٣٢٧.
- أحمد. المسند، ج ١٣، ص ٩٦، حديث رقم ٧٦٦٢.
- الدارقطني. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج ٩، ص ٣٢٩.

بالإضافة إلى أنّ جمهور أصحاب الزهري خالفوا ابن عيينة في روايته الحديث بلفظ (فاقضوا) من أمثال: يونس بن يزيد الأيلي، وإبراهيم بن سعد، وروايتهما عند مسلم، ومحمد بن حفصة ويزيد بن الهاد، وعقيل الأيلي، وروايتهم عند أحمد، وشعيب بن أبي حمزة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وروايتهما عند البخاري. جميعهم رووا الحديث بلفظ (فأتموا) عن الزهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف.

انظر:

- مسلم. صحيح مسلم، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار، ص ٢٣٩، حديث رقم ١٥١ - (٦٠٢).
- أحمد. المسند، (ج ١٢، ص ١٩٤، حديث رقم: ٧٢٥٢). و(ج ١٣، ص ٩٦، حديث رقم: ٧٦٦٣). و(ج ١٥، ص ٥٢٠، حديث رقم: ٩٨٣٥).

- البخاري. صحيح البخاري، كتاب: الجمعة، باب: المشي إلى الجمعة، ج ٢، ص ٧، رقم الحديث: ٩٠٨. من طريق أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن.

- البخاري. جزء القراءة خلف الإمام، ص ٤١، حديث رقم ١٧٠.

في حين تابع ابن عيينة في روايته عن الزهري ابن أبي ذئب ولكنه يروي الحديث عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة مقرونين من طريق حماد وآدم بن أبي إياس. مع التنويه بأن ابن أبي ذئب اختلف عليه في روايته الحديث عن الزهري أيضاً، فقد روي عنه الحديث بلفظ (فاقضوا) كما سبق، ولفظ (فأتوا) من طريق ابن أبي فديك.

انظر: -

- أحمد. المسند، ج ١٦، ص ٥١٩، حديث رقم ١٠٨٩٣. من طريق حماد بن خالد الخياط وإسناده صحيح.

- البخاري، جزء القراءة خلف الإمام، ص ٤١، حديث رقم ١٧٦. من طريق آدم بن أبي إياس. بلفظ (فاقضوا) ولكن البخاري أخرج حديث آدم بن أبي إياس، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، في صحيحه كتاب الأذان، باب لا يسعني إلى الصلاة وليأت بالسكينة والوقار، وقال: ما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتوا، ج ١، ص ١٣٠، رقم الحديث: ٦٣٦.

- الشافعي. السنن الماثورة للشافعي، باب: ما جاء في صلاة الخوف، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتوا، ج ١، ص ١٨٢-١٨٣، حديث رقم: ٦٧. من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب بإسناده، وإسناده الحديث حسن، فابن أبي فديك صدوق.

- ابن حجر. تقريب التهذيب، ص ٤٦٨، ترجمة رقم ٤٦٨.

دراسة رواية ابن عيينة، وبيان آراء العلماء فيها:

من خلال ما سبق نلاحظ الآتي:

- إن هذه الرواية لم يخرجها الإمام البخاري في صحيحه، وأخرج الحديث نفسه عن اثنين من أصحاب الزهري وهما ابن أبي ذئب وشعيب بن أبي حمزة.

- وتبع الإمام البخاري في عدم إخراج رواية ابن عيينة التي أوردها بلفظ (فاقضوا) كل من الإمام مسلم في صحيحه فقد اكتفى بذكر الإسناد دون التصريح بلفظ ابن عيينة، وروى البيهقي في سننه عن مسلم قولاً يخطئ فيه ابن عيينة في روايته، ونصها: "سمعت مسلم بن الحجاج يقول: لا أعلم هذه اللفظة رواها عن الزهري غير ابن عيينة (واقضوا ما فاتكم) قال مسلم: أخطأ بن عيينة في هذه اللفظة".

- أما الإمام أبو داود والترمذي فقد أخرجا رواية ابن عيينة معلقة، وكأنها إشارة منهما إلى ترجيح رواية أصحاب الزهري ممن خالفوا ابن عيينة في روايته واعتبار قول ابن عيينة (فاقضوا) شاذاً أو خطأً، لمخالفتها جمهور أصحاب الزهري الذين قالوا فيه عنه: (فأتموا)؛ وأن هذه اللفظة هي الصواب.

قال أبو داود: "وكذا قال الزبيدي وابن أبي ذئب وإبراهيم بن سعد ومعمرو وشعيب بن أبي حمزة عن الزهري وما فاتكم فأتموا" وقال ابن عيينة عن الزهري وحده "فاقضوا" وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة وجعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة "فأتموا" وابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو قتادة وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم كلهم قالوا "فأتموا".

وقد علق الألباني على ما وقع من اختلاف في هذا اللفظ بقوله: "وكان فيه إشارة إلى أن الخطأ لفظي وليس معنوياً، وهو كذلك؛ فإن القضاء هو الأداء في الأصل، بشهادة القرآن في غير آية، كقوله تعالى: ﴿جُذِّتْ فَجُجِّتْ﴾ [الجمعة: ١٠] فالاختلاف في هذه اللفظة في هذه الرواية ليس كبير شأن".

انظر:

- أبو داود. سنن أبي داود، كتاب: الصلاة، باب: السعي إلى الصلاة، ج ١، ص ١٠٦، حديث رقم ٥٧٣.

- البيهقي. السنن الكبرى، ج ٢، ص ٢٩٧.

- الألباني. صحيح وضعيف سنن أبي داود، ج ٣، ص ١١٠، حديث رقم ٥٨٠.

(٩٣) الحديث بهذا اللفظ يروى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ فَلَا يَسْعَ إِلَيْهَا أَحَدُكُمْ وَلَكِنْ لِيَمْسَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، صَلَّى مَا أَدْرَكَتْ وَأَقْضَى مَا سَبَقَتْ" وهو حديث صحيح، انظر:

- مسلم. صحيح مسلم، كتاب: المساجد، باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، ص ٢٣٩، حديث رقم: ١٥٤ - (٦٠٢). من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة.

- أحمد. المسند، ج ١٥، ص ٣١٥، حديث رقم: ٩٥١٤. بنفس طريق الإمام مسلم. وج ١٤، ص ٥٢٥، حديث رقم ٨٩٦٧. من طريق عوف عن محمد بن سيرين.

- ابن أبي شيبة. مصنف ابن أبي شيبة، كتاب: الصلوات، باب: من كره الإسراع في الصلاة، ج ٥، ص ١٣٤، حديث رقم ٧٤٨١. بلفظ (واقضوا ما سبقكم). كلهم من طريق محمد بن سيرين.

- البخاري. جزء القراءة خلف الإمام، ص ٤٢-٤٣، الأحاديث (١٨٦-١٨٩). من طرق عدة عن محمد بن سيرين بإسناده. ومن طريق أبي رافع (نفي الصائغ) عن أبي هريرة رضي الله عنه، ص ٤٣، حديث رقم ١٩٠، وللحديث شاهد من رواية أبي ذر رضي الله عنه، ولكن اختلف عنه فروي عنه فأتموا، وروي عنه فاقضوا، أخرجه كل من:

- عبد الرزاق. المصنف، كتاب: الصلاة، باب: المشي إلى الصلاة، ج ٢، ص ٢٨٧، حديث رقم، ٣٤٠٢. بلفظ قريب وفيه: "من أقبل يشهد في الصلاة فأقيمت وهو في الطريق، فلا يسرع، ولا يزد على مشيته الأولى، فما أدرك فليصل مع الامام، وما لم يدرك فليتمه". وفي إسناده راو مجهول، فالحديث يرويه أيوب، عن رجل، عن أبي نضرة، عن أبي ذر رضي الله عنه.

- ابن أبي شيبة. مصنف ابن أبي شيبة، كتاب: الصلوات باب: من كره الإسراع في الصلاة، ج ٥، ص ١٣٣، حديث رقم: ٧٤٨٠. كلاهما من طريق أيوب، عن عمرو بن دينار، عن

أبي نضرة. ولفظه: "إذا أقيمت الصلاة فامش إليها كما كنت تمشي فصل ما أدركت واقض ما سبقك".

- وله شاهد آخر من حديث أنس بن مالك من طريق حميد الطويل أخرجه الإمام أحمد، وصحح إسناده الشيخ شعيب الأرناؤوط: ولفظ الحديث مطول وفيه: "أقيمت الصلاة، فجاء رجل يسعى، فأنتهى وقد حفزه النفس أو انههر، فلما انتهى إلى الصف، قال: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه.... ثم قال: إذا جاء أحدكم إلى الصلاة فليمش على هيبته فليصل ما أدرك وليقض ما سبقه". انظر:

- أحمد. المسند، ج ١٩، ص ٩١، حديث رقم ١٢٠٣٤. من طريق ابن أبي عدي وسهيل بن يوسف الأنماطي، وإسناده صحيح من جهة محمد بن أبي عدي. وأخرجه أيضاً بنفس الإسناد، ج ٢٠، ص ٢٨٣، حديث رقم ١٢٩٦٠. بنحوه. وأخرجه أيضاً من طريق قتادة وثابت عن حميد، ج ٢١، ص ٢٣٥، حديث رقم ١٣٦٤٥. بنحوه. وأخرجه من طريق علي بن عاصم عن حميد ومحمد بن سيرين عطف فيه رواية أنس بن مالك وأبي هريرة ورواه بلفظ مختصر: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلْيَمْشِ عَلَى هَيْبَتِهِ فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ وَلْيُقِضْ مَا سَبَقَهُ". ج ٢١، ص ١٨٢، حديث رقم: ١٣٥٥٨.

- البخاري. جزء القراءة خلف الإمام، باب: هل يقرأ بأكثر من فاتحة الكتاب خلف الإمام؟ ص ٤٠، حديث رقم: ١٦٥. بلفظ مختصر.

(٩٤) سورة الجمعة، من آية رقم: ١٠.

(٩٥) في ظ: ابن الملك، وفي أ: ابن مالك.

(٩٦) ابن مَلَك: عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين الكرمانى، فقيه حنفى، من مؤلفاته: مبارك الأزهار في شرح مشارق الأنوار، وشرح مجمع البحرين لابن الساعاتى، وشرح المنار، توفي سنة ٨٠١ هـ. انظر ترجمته في: اللكنوي. الفوائد البهية، ص ١٠٧-١٠٨. البغدادي. هداية العارفين، ج ١، ص ٦١٧. الزركلى. الأعلام، ج ٤، ص ٥٩.

- (٩٧) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.
- (٩٨) ابن مَلَك. مَبَارِقُ الْأَزْهَارِ فِي شَرْحِ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ، ج ١، ص ٢٨٢.
- (٩٩) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.
- (١٠٠) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.
- (١٠١) الأصح: يستخدم الحنفية هذا المصطلح للدلالة على أن بقية الأقوال صحيحة، لكن الفتوى على أصحها. انظر: الملا. الكواشف الجليلة، ص ٧٢. الظفيري. مصطلحات المذاهب الفقهية، ص ١١٤.
- (١٠٢) انظر: ابن عابدين، رد المحتار، ج ٢، ص ١٧٦.
- (١٠٣) مثبتة في هامش غ.
- (١٠٤) الحديث بهذا اللفظ جزء من حديث طويل روي عن ابن أبي ليلى عن معاذ بن جبل، بأكثر من وجه، وأخرجه كل من:
- أبو داود. سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب كيف الآذان، ج ١، ص ٩٤، حديث رقم ٥٠٦ و ٥٠٧. بلفظ طويل.
 - أحمد، المسند، ج ٣٦، ص ٤٣٦-٤٤٠، حديث رقم (٢٢١٢٣ و ٢٢١٢٤). بلفظ طويل.
 - ابن خزيمة. صحيح ابن خزيمة، كتاب: الصلاة، باب: الترجيع في الآذان مع تثنية الإقامة، ج ١، ص ١٩٧-١٩٩، الأحاديث (٣٨٠-٣٨٣). بلفظ مختصر.
 - الطحاوي. مشكل الآثار، باب: بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر، ج ١، ص ٤١٧، حديث رقم: ٤٧٨. دون ذكر خبر معاذ بن جبل.
 - الطبراني. المعجم الكبير، ج ٢٠، ص ١٣٢، الأحاديث: (٢٧٢-٢٧٦). بلفظ مطول ومختصر.

- البيهقي. السنن الكبرى للبيهقي، كتاب: الصلاة، باب: من أباح الدخول في صلاة الإمام بعدما افتتحها، ج٣، ص١٣٣، الأحاديث (٥١٤٦، ٥١٤٧، ٥١٤٨)، بذكر قصة معاذ فقط، وأخرجه أيضاً في كتاب: الصلاة، باب: ما روي في تشيئة الأذان والإقامة، ج١، ص٦١٨-٦١٩، الأحاديث: (١٩٧٥-١٩٧٨) في قصة الأذان.

- الحاكم، المستدرک علی الصحیحین، کتاب: التفسیر من سورة البقرة، ج٢، ص٣٠١، حديث رقم: ٣٠٨٥. بذكر أحوال الصيام.

** بيان طرق الحديث وألفاظه:

قول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل في مسألة صلاة المسبوق هو جزء من حديث طويل فيه حديث: (أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال وأحيل الصيام ثلاثة أحوال...) وفيه قصة الأذان، وقد وقع اختلاف كثير في روايته، وروي الحديث من عدة طرق كلها عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وقد رواه عن عبدالرحمن بن أبي ليلى كل من (عمرو بن مرة، وحصين بن ثمر)، واختلف فيه على عبد الرحمن بن أبي ليلى، فقد روي الحديث مرسلًا ومسندًا لمعاذ بن جبل، كالاتي:

- أخرجه أبو داود في سننه كتاب: الصلاة، باب: الأذان، بلفظ مطول من طريقين؛ الأول: أخرجه مرسلًا عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت ابن أبي ليلى قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، قال: وحدثنا أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لقد أعجبني أن تكون صلاة المسلمين أو قال المؤمنين واحدة حتى لقد هممت أن أبث رجالاً في الدور ينادون الناس بحين الصلاة... قال وحدثنا أصحابنا: قال وكان الرجل إذا جاء يسأل فيخبر بما سبق من صلاته، وإنهم قاموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين قائم وراكع وقاعد ومصل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال -ابن المثنى- قال عمرو وحدثني بها حصين، عن ابن أبي ليلى، حتى جاء معاذ، قال شعبة- وقد سمعتها من حصين- فقال: لا أراه على حال إلى قوله: "كذلك فافعلوا".

- قال أبو داود: ثم رجعت إلى حديث عمرو بن مرزوق قال: فجاء معاذ فأشاروا إليه، قال شعبة: وهذه سمعتها من حصين، قال: فقال معاذ: لا أراه على حال إلا كنت عليها، قال: فقال: إن معاذاً قد سنَّ لكم سنَّةً كذلك فافعلوا الحديث مطول، ج ١، ص ٩٤، رقم ٥٠٦. والحديث مرسل، ورواته ثقات.
- وأخرجه أيضاً ابن خزيمة في صحيحه مرسلًا، من طريق محمد بن جعفر عن شعبة، عن عمرو بن مرة، (ج ١، ص ١٩٩، حديث رقم ٣٨٣)، وتابعه سفيان الثوري، وجرير بن عبد الحميد، فرووه عن حصين عن ابن أبي ليلى مرسلًا. في كتاب الصلاة، باب الترجيع في الأذان مع تثنية الإقامة.
- وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة عن عمرو بن مرة مرسلًا. ج ٣، ص ١٣٣، حديث ٥١٤٧.
- وأخرجه أبو داود في سننه من نفس الكتاب والباب عن معاذ بن جبل -رضي الله عنه-:
- من طريق يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال... الحديث مطولاً باللفظ نفسه، وتابع يزيد بن هارون كل من: أبي النضر هاشم بن القاسم الإسناد نفسه عند أحمد في المسند، وعاصم بن علي عند الطبراني، وعند البيهقي، وكلهم رووا عن المسعودي بعد الاختلاط.
 - وتابعه عند أحمد وابن خزيمة زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة الجملي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قال: كُنَّا نأتي الصلاة فإذا جاء رجل وقد سبق بشيء من الصلاة فأشار إليه الذي يليه وقد سبقت بكذا وكذا فيقضي قال: فكنا بين راعع وساجد وقائم وقاعد، فجئت يوماً وقد سبقت ببعض الصلاة وأشير إليّ بالذي سبقت به فقلت: لا أجده على حال إلا كنت عليها فكنت مجاهم الذي وجدتهم عليها فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قمت فصليت واستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فقال: من القائل كذا وكذا؟ قالوا: معاذ بن جبل فقال: قد سن لكم معاذ فافتدوا به اذا

جاء أحدكم وقد سبق بشيء من الصلاة فليصل مع الإمام صلته فإذا فرغ الإمام فليقض ما سبقه به."

• والحديث من طريق المسعودي إسناده ضعيف؛ لأنّ فيه المسعودي: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي، صدوق، اختلط قبل موته، ويروي عنه يزيد بن هارون، وأبو النضر-هاشم بن القاسم- وروايتهما عن المسعودي بعد اختلاطه، كذا ذكر المزي في تهذيب الكمال في ترجمته للمسعودي، حيث قال: "وقال محمد بن عبد الله بن نمير: كان ثقة، فلمّا كان بآخره اختلط، سمع منه عبد الرحمن بن مهدي، ويزيد بن هارون، أحاديث مختلطة، وما روى عنه الشيوخ فهو مستقيم".

• وهذا ما ذهب إليه الشيخ الألباني رحمه الله، والمحقق الشيخ شعيب الأرنؤوط.

• وأمّا رواية الحديث من طريق شعبة وزيد بن أنيسة عن عمرو بن مرة فرجال الإسناد فيها ثقات، ولكن لم يثبت سماع عبد الرحمن بن أبي ليلى من معاذ بن جبل، فإسناد الحديث فيه انقطاع، وسيأتي الحديث عنه لاحقاً.

انظر: أبو داود، سنن أبي داود، ج ١، ص ٩٥، حديث رقم: ٥٠٧. أحمد، المسند، بتحقيق شعيب الأرنؤوط، ج ٣٦، ص ٤٣٦-٤٤٠، حديث ٢٢١٢٤. المزي، تهذيب الكمال، ج ١٧، ص ٢٢٤. ابن حجر، تقريب التهذيب، ج ١، ص ٥٧٨. ابن خزيمة في صحيحه، ج ١، ص ١٩٧، حديث رقم ٣٨١. الطبراني، المعجم الكبير، ج ٢٠، ص ١٣٢، حديث رقم ٢٧٠، بنحوه. الألباني، صحيح سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٢٥-٤٣٣.

**دراسة الإسناد والحكم على الحديث:

ورد في هذا الحديث عدة إشكالات ذكرها العلماء؛ هي:

أولاً: الاختلاف في الرواية عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال الدارقطني: فالحديث يرويه حصين بن نمير وعمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى واختلفت عنهما؛ فرواه إبراهيم بن طهمان وعبد العزيز بن مسلم، ومحمد بن جابر، وشريك، عن حصين عن بن أبي ليلى عن معاذ، وخالفهم شعبة

والثوري وجريير بن عبد الحميد فرووه عن حصين عن ابن أبي ليلى مرسلًا، دون ذكر معاذ، ودون ذكر أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في بعض المواضع.

ثانياً: الاختلاف على عمرو بن مرة بين الإرسال وإسناد الحديث: قال الدارقطني: "فرواه المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ، وتابعه زيد بن أبي أنيسة وتابعهما الأعمش من رواية أبي بكر بن عياش عنه رواه عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ.

حدثنا بن صاعد، قال: ثنا الحسن بن يونس الزيات إملاء، قال: ثنا الأسود بن عامر، قال ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل قصة عبد الله بن زيد في الأذان فقط، وكذلك رواه حجاج، عن عمرو بن مرة وأرسله شعبة والثوري عن عمرو بن مرة. وكذلك رواه حجاج، عن عمرو بن مرة. وأرسله شعبة، والثوري، عن عمرو بن مرة، والمرسل أصح".

وذكر ابن خزيمة في صحيحه: "أن رواية الأعمش رواها عنه جريير عن الأعمش عن عمرو بن مرة فقال عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل: بعض هذا الخبر أعني قوله: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ولم يذكر عبد الله بن زيد ولا معاذاً.

ولذا فقد قال ابن خزيمة معلقاً على الحديث: "هذا خبر العراقيين الذين احتجوا به عن عبد الله بن زيد في تشية الأذان والإقامة، وفي أسانيدهم من التخليط ما بينته، وعبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل ولا من عبد الله بن زيد بن عبد ربه صاحب الأذان فغير جازي أن يحتج بخبر غير ثابت على أخبار ثابتة".

ثالثاً: انقطاع السند بين ابن أبي ليلى وبين معاذ بن جبل، بدليل الروايات التي أخرجها أحمد، وأبو داود، وابن خزيمة، والطبراني التي تؤكد الانقطاع في السند، فسماع ابن أبي ليلى لم يثبت عن معاذ بن جبل بقوله: "حدثنا أصحابنا كذا نبه ابن خزيمة والدارقطني.

قال ابن خزيمة، في صحيحه: "عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذٍ، وَلَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْلِو".

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمَا وَلَا مِنْ بِلَالٍ، فَإِنَّ مُعَاذًا تُوفِّيَ فِي طَاعُونِ عَمَوَاسَ سَنَةَ ثَمَانَ عَشْرَةَ، وَبِلَالٌ تُوفِّيَ بِدِمَشْقَ سَنَةَ عَشْرِينَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى وَوَلَدُ لَيْسَتُ بَقِيْنَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، وَكَذَلِكَ قَالَهُ الْوَائِدِيُّ. وَمُصْعَبُ الزُّبَيْرِيُّ، فَتُبَّتْ انْقِطَاعُ حَدِيثِهِ.

وشكك المنذري في اتصال السند بقوله في مختصره: قَوْلُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا إِنْ أَرَادَ الصَّحَابَةَ، فَهُوَ قَدْ سَمِعَ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ، فَيَكُونُ الْحَدِيثُ مُسْنَدًا، وَإِلَّا فَهُوَ مُرْسَلٌ.

انظر: ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، ج ١، ص ١٩٩. الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج ٦، ص ٥٩. أحمد، المسند، ج ٣٦، ص ٣٥٥، حديث ٢٢٠٢٧. الذهبي، الكاشف، ج ٢، ص ٤١٢، ترجمة رقم ٦٥٣٥. ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٦٢٤، ترجمة رقم ٧٩٨٥. المزني، تهذيب الكمال، ج ١٣، ص ٣٧٣. الزيلعي، نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية، ج ١، ص ٢٦٧. العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ج ٢، ص ١٣١.

** مناقشة إشكالات الحديث:

صحَّح عدد من العلماء حديث ابن أبي ليلى عن معاذ من طريق: شعبة عن عمرو بن مرة؛ كل من ابن حزم في الإحكام، وابن دقيق العيد في الإمام، وابن التركماني في الجوهر النقي، والصنعاني في سبل السلام، والألباني في صحيح سنن أبي داود، والأعظمي في تحقيق صحيح ابن خزيمة، وقد أجاب عدد من العلماء عن مسألة انقطاع السند بحمله على الاتصال اعتباراً بطريق الأعمش عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، التي صرحت برواية ابن أبي ليلى عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وبالرجوع إلى رواية الأعمش عن عمرو بن مرة، فقد وجدنا أنه اختلف عليها كالاتي:

- حيث أخرجها الإمام أحمد في المسند، من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل: قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنِّي مُسْتَيْقِظٌ أَرَى... الحديث،

وإسناد الحديث حسن؛ لأن فيه أبا بكر بن أبي عياش، قال عنه أحمد: "صدوق ثقة ربما غلط"، وقال فيه ابن حجر: "ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح".

• وأخرجها كذلك كل من ابن أبي شيبة في مصنفه، عن وكيع، عن الأعمش، وكذلك أخرجها الطحاوي في شرح المعاني، من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، وأخرجها البيهقي من طريق عبد الله بن هاشم، ثلاثتهم (ابن أبي شيبة ويحيى بن يحيى النيسابوري وعبد الله بن هاشم) يرون الحديث عن وكيع عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلي قال: "حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن بلالاً أذن مثنى وأقام مثنى وقعد قعدة..." الحديث وفيه التصريح بأن ابن أبي ليلي يروي الحديث عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواية هؤلاء الثلاثة عن وكيع عن الأعمش عن عمرو بن مرة التي يصرح فيها برواية ابن أبي ليلي عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفها طريق سلم بن جنادة، عن وكيع، عن الأعمش، أوردها ابن خزيمة في صحيحه، يرويها ابن خزيمة عن سلم بن جنادة قال: نا وكيع عن الأعمش، عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن عبد الله بن زيد. والثلاثة الذين يروون عن وكيع أوثق من سلم بن جنادة، فالحديث إسناده حسن، لوجود سلم بن جنادة، ثقة ربما خالف.

ولكن رواية وكيع عن الأعمش خالفها ثلاث طرق:

- رواية جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلي، عن رجل.
- رواية محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلي، عن ابن أبي ليلي مرسلًا، ولم يذكر أحداً.
- رواية عبد الله بن داود، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلي مرسلًا، ولم يذكر أحداً.

انظر: ابن خزيمة، الصحيح، ج ١، ص ١٩٩، حديث رقم: ٣٨٤. ابن أبي شيبة، المصنف، ج ١، ص ١٩٦، حديث رقم: ٢٢٤٨. أحمد، المسند، ج ٣٦، ص ٣٥٥، حديث رقم: ٢٢٠٢٧. الطحاوي، شرح معاني الآثار، ج ١، ص ١٣١، حديث رقم: ٧٤٨. البيهقي، السنن الكبرى، كتاب ج ١، ص ٦١٩، حديث رقم: ١٩٧٥. ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٢٤٥، ترجمة رقم: ٢٤٦٤.

** أقوال العلماء في تصحيح الحديث، وبيان اتصال سنده:

• قال ابن الترمذاني في الجوهر النقي رداً على تضعيف البيهقي لحديث عبد الرحمن بن أبي ليلى:

الطريق الأول الذي ذكره البيهقي رجاله على شرط الصحيح، وقد صرح فيه ابن أبي ليلى بأن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم حدثوه فهو متصل لما عرف من مذاهب أهل السنة في عدالة الصحابة رضي الله عنهم وأن جهالة الاسم غير ضارة، وقال ابن حزم: هذا إسناد في غاية الصحة.

وإذا صح هذا الطريق فبعد ذلك إنما يعلل بالاختلاف إذا كان ممن هو غير مستضعف وإلا فرواية الضعيف لا تكون سبباً لضعف رواية الحافظ. والطريقان اللذان ذكرهما البيهقي بعد ذلك لبيان الاختلاف الواقع في السند لا يخلوان عن تكلم فيه، ثم الإسناد مقدم على الإرسال؛ لأن فيه زيادة وابن أبي ليلى سمع الحديث من الصحابة فرواه عنهم مرة وأرسله مرة أخرى، كما مر نظائره على أنه يمكن سماع ابن أبي ليلى من عبد الله بن زيد؛ لأن عبد الله توفي سنة اثنتين وثلاثين، وابن أبي ليلى ولد سنة سبع عشرة، فظهر بذلك ضعف قول البيهقي: "فغير جائز أن يحتج بخبر غير ثابت على أخبار ثابتة".

• علق الصنعاني على مسألة الانقطاع بقوله إن ابن أبي ليلى سمع الحديث عن الصحابة وقد أخرج أبو داود من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: حدثنا أصحابنا. الحديث. وفيه أن معاذاً قال: لا أراه على حال إلا كنت عليها. وبهذا يندفع الانقطاع؛ إذ الظاهر أن الراوي لعبد الرحمن غير معاذ بل جماعة من الصحابة والانقطاع إنما ادعي بين عبد الرحمن

ومعاذ، قالوا: لأن عبد الرحمن لم يسمع من معاذ وقد سمع من غيره من الصحابة وقال هنا أصحابنا والمراد به الصحابة رضي الله عنهم. وهذا قول الإمام الصنعاني.

ولكن بالرجوع إلى كتاب الأحكام لابن حزم وجدنا أنه صرح بتضعيف الحديث وعدم القول باتصاله، ونص قوله من كتاب الأحكام هو الآتي: "فقد علق على رواية عمرو بن مرة، عن حصين، عن ابن أبي ليلى قال: حدثنا أصحابنا أنهم كانوا إذا صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل الرجل أشاروا إليه ففضى ما سبق به... وهذا حديث كما ترى، لم يذكر ابن أبي ليلى من حدثه به، والضمير الذي في كانوا لا بيان فيه أنه راجع إلى المحدثين لابن أبي ليلى، بل لعله راجع إلى الصحابة غير المحدثين لابن أبي ليلى، ولا تؤخذ الحقائق بالشكوك.."

وهذا ما وافق عليه المحقق أحمد شاكر في تحقيقه لكتاب الأحكام، عند تعليقه على كلام ابن حزم عند تضعيف الحديث، حيث قال معلقاً على كلام التركماني بعد إيراده، ولا ندري أين صحح المؤلف هذا ولعله في المحلى في أبواب الأذان، فثنى كان هذا فإن شأنه لعجب! فالحديث واحد، وطرقه متعددة، وبعضهم يرويه كاملاً وغيره يختصر، والمتبع لجميع طرقه وما ورد من ألفاظ يملؤه اليقين بأنه حديث واحد صحيح، وإن عبد الرحمن سمعه من الصحابة عن قصة معاذ وعبد الله بن يزيد، وكان تارة يسنده إليهما، فإن كان في الظاهر رسلاً فهو في الحقيقة موصول، وهذا تحقيق دقيق. والحمد لله.

قلنا وبالعودة لكتاب المحلى للتثبت من الاحتمال الذي ذكره المحقق أحمد شاكر وجدنا أن ابن حزم صحح الحديث، وعلق على رواية الأعمش عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى، ونص كلامه هو الآتي: "وهذا إسناد في غاية الصحة من إسناد الكوفيين، فصح أن تثنية الإقامة قد نسخت، وأنه هو كان أول الأمر، وعبد الرحمن بن ابى ليلى أخذ عن مائة وعشرين من الصحابة، وأدرك بلالاً وعمر رضي الله عنهما، فلاح بطلان قولهم بيقين."

وقد علق محقق الكتاب أحمد شاكر مرة أخرى على الحديث بقوله: "هذا جزء من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى وكان تارة يقول (حدثنا أصحابنا) وتارة (حدثنا أصحاب محمد)

وتارة بلفظ (عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ) وتارة (عبد الرحمن عن عبد الله بن زيد) والحديث واحد والقصة واحدة، وقد ضعفه المؤلف في الإحكام (ج ٦ ص ٧١) فأخطأ، وصححه هنا فأصاب، وحققنا طرقة فيما علقناه على الإحكام، ولم نكن رأينا تصحيح المؤلف له إلا فيما نقله عنه ابن حجر وابن التركماني، فالحمد لله على التوفيق".

وخلاصة القول:

تّمّا سبق وجدنا أنّ عدداً من العلماء قد أعلّ حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى لما وقع فيه من اختلاف واضطراب في رواياته، كالإمام الدارقطني، وابن خزيمة، والبيهقي. ولكن الحديث يصح إسناده من طريق عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى متصلاً، بناءً على ما سبق. وخير ما ذكر في تفسير الاختلاف الذي وقع في سند الحديث ومنتنه ما ذكره المحقق أحمد محمد شاكر -أنفاً- إذ بيّن أنّ سبب الاختلاف هي رواية ابن أبي ليلى فقد روى الحديث بأكثر من وجه، مما أدى لوقوع الاختلاف بين الرواة في رواية الحديث عنه.

(١٠٥) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(١٠٦) نسبة إلى مصنفها: فخر الدين، حسن بن منصور بن محمود الأوزجندی الفرغاني، المعروف بـ: قاضي خان، ت. ٥٩٢هـ. انظر ترجمته في: اللكنوي. الفوائد البهية، ص ٦٤-٦٥. ابن قطلوبغا. تاج التراجم، ص ١٥١-١٥٢، ترجمة رقم: ٨٧. (ط. دار القلم)

(١٠٧) قالوا: يستخدم الحنفية هذا اللفظ في ما فيه اختلاف بين مشايخهم. انظر: الملا. الكواشف الجلية، ص ٨٨.

(١٠٨) قاضي خان. الفتاوى الخانية، ج ١، ص ١٢٧.

(١٠٩) نسبة إلى مصنفها: ظهير الدين، أبو بكر، محمد بن أحمد بن عمر البخاري، ت. ٦١٩هـ. انظر ترجمته في: اللكنوي. الفوائد البهية، ص ١٥٦-١٥٧. ابن قطلوبغا. تاج التراجم، ص ٢٣٢-٢٣٣، ترجمة رقم: ١٩٩. (ط. دار القلم)

** والفتاوى الظهيرية ما زالت مخطوطة، بيد أن ثمة بعض الدراسات تناولت أجزاء منها بالتحقيق لنيل درجة الدكتوراه؛ منها:

- دراسة الباحثة مها سلطان الحميدي، في أطروحتها الموسومة بـ: دراسة وتحقيق مخطوط " الفتاوى الظهيرية" للإمام ظهير الدين أبو بكر محمد بن أحمد بن عمر البخاري المتوفى سنة ٦١٩هـ، كلية الآداب، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية.

- دراسة نايف بن عمار آل وقيان الدوسري في أطروحته الموسومة بـ: الفتاوى الظهيرية لظهير الدين أبي بكر البخاري الحنفي المتوفى سنة ٦١٩هـ من أول كتاب السير حتى نهاية كتاب المضاربة- تحقيق ودراسة، جامعة الملك سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية.

(١١٠) الكاساني. بدائع الصنائع، ج ١، ص ٣١٤.

(١١١) الحاوي للحصيري، كما صرح بذلك النسفي في البحر الرائق، (ج ١، ص ٦٦٥)، ولم يقف الباحث على نسخة مطبوعة من الحاوي الحصيري. وتجدر الإشارة إلى أن للحنفية أكثر من كتاب يسمى الحاوي؛ منها: الحاوي القدسي، لجمال الدين، أحمد بن محمد بن نوح القابسي الغزنوي الحنفي (ت. في حدود سنة ٦٠٠هـ)، والحاوي الحصيري، للإمام محمد بن إبراهيم بن أنوش الحصيري الحنفي، (ت. ٥٠٥هـ)، والحاوي الزاهدي أو حاوي مسائل الواقعات والمنية وما تركه في تدوينه من مسائل القنية، للإمام أبي الرجا، نجم الدين، مختار بن محمود الزاهدي الغزني الحنفي، (ت. ٦٥٨هـ).

(١١٢) في ظ: الأصغر.

(١١٣) الجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيباني (ت. ١٨٩هـ).

(١١٤) النسفي. البحر الرائق، ج ١، ص ٦٦٥.

(١١٥) في الأم بياض، والحرف مثبت في ظ، وغ، وأ.

(١١٦) في ظ: لم يكن مسيئاً.

(١١٧) أبو بكر البخاري، محمد بن الحسين بن محمد، المعروف بـ: بكر خواهر زاده، أو خواهر زاده، شيخ الأحناف فيما وراء النهر، مولده ووفاته في بخارى، من مصنفاته: المبسوط المعروف بـ مبسوط بكر خواهر زاده، والمختصر، والتجنيس في الفقه. وهو ابن أخت القاضي أبي ثابت محمد بن أحمد البخاري، ولهذا قيل له -بالعجمية- خواهر زاده، وتفسيره ابن أخت عالم. انظر ترجمته في: ابن أبي الوفاء الحنفي. الجواهر المضيئة، ج٣، ص ١٤١-١٤٢، ترجمة رقم: ١٢٨٩. اللكنوي. الفوائد البهية، ص ١٦٣-١٦٤. الزركلي. الأعلام، ج٦، ص ١٠٠.

(١١٨) الكلمة ساقطة من الأم، ومثبتة في ظ، وغ. وفي أ: المسبوق.

(١١٩) قنية المنية على مذهب أبي حنيفة، للإمام أبي الرجاء، نجم الدين، مختار بن محمود بن محمد الزاهدي الحنفي، ت. ٦٥٨هـ، من الكتب المشهورة بضعف الرواية، وقد استصفها من كتاب البحر المحيط في الفروع المشهور بـ: منية الفقهاء، لأستاذه فخر الأئمة بديع ابن أبي منصور العراقي الحنفي. انظر: اللكنوي. الفوائد البهية، ص ٢١٢-٢١٣. حاجي خليفة. كشف الظنون، ج١، ص ٢٢٦، وج ٢، ص ١٣٥٧.

(١٢٠) شمس الأئمة الحلواني، هو: عبد العزيز بن أحمد بن نصر بن صالح سمش الأئمة الحلواني نسبة لبيع الحلوى، إمام الحنفية في وقته ببخارى، من مصنفاته: "المبسوط" في الفقه، و"النوادر" في الفروع، و"الفتاوى" وشرح أدب القاضي لأبي يوسف، توفي سنة ٤٤٨ أو ٤٤٩هـ. انظر ترجمته في: اللكنوي. الفوائد البهية، ص ٩٥. ابن قطلوبغا. تاج التراجم، ص ١٨٩-١٩٠، ترجمة رقم: ١٤٢. الزركلي. الأعلام، ج٤، ص ١٣.

* ومن الجدير بالذكر أن لقب شمس الأئمة أطلق على غير واحد من الحنفية؛ منهم شمس الأئمة الحلواني (ت. ٤٥٦هـ)، وتلميذه شمس الأئمة السرخسي (ت. ٤٨٣هـ)، وشمس الأئمة محمد عبد الستار الكردي (ت. ٦٤٣هـ)، وشمس الأئمة بكر بن محمد الزرنجوري (ت. ٥١٢هـ). انظر: ابن عابدين. رسم المفتي، ص ٢٠. حوى. المدخل، ص ٤٣٠-٤٣١.

(١٢١) الزاهدي. القنية المنية، ص ٣٧.

(١٢٢) في الأصل: لو كان قرأ. العيني، منحة السلوك، ٧٨/أ.

(١٢٣) العيني، منحة السلوك، ص ٧٨/أ.

(١٢٤) مثبتة في هامش غ.

(١٢٥) هو: فخر الدين، حسن بن منصور بن أبي القاسم محمود بن عبد العزيز المعروف بقاضي خان الأوزجندی الفرغاني، -الأوزجندی نسبة إلى أوزجند من نواحي نواحي أصبهان- من كبار فقهاء الحنفية، من مؤلفاته: الفتاوى، والأمالى، ت. ٥٩٢هـ انظر ترجمته في: ابن قطلوبغا، تاج التراجم، ص ١٥١، ترجمة رقم: ٨٧. ابن أبي الوفاء، الجواهر المضية، ج ٢، ٩٣-٩٤، ترجمة رقم: ٤٨٥. الزركلي، الأعلام، ج ٢، ص ٢٢٤.

(١٢٦) عقد قاضيخان فصلاً في بداية الفتاوى سمّاه: فصل في رسم المفتي. انظر:

- قاضيخان. فتاوى قاضيخان، ج ١، ص ٣-٤.

(١٢٧) ثمّة توجه آخر في الفقه الحنفي يذهب إلى أن المفتي إن كان من أهل الاجتهاد وأفضى رأيه إلى شيء؛ فيجب عليه أن يعمل برأيه، ولا يجوز أن يتبع غيره من أهل الرأي والاجتهاد، وإن اختلف رأيه مع رأي مجتهد آخر أفقه منه، فهل يعمل برأيه نفسه أم يعمل برأيه من هو أفقه منه؟ ثمّة خلاف هنا، فقد ذهب الإمام الأعظم إلى جواز ذلك، وعند أبي يوسف ومحمد لا يجوز له إلا أن يعمل برأيه نفسه. انظر: الكاساني. بدائع الصنائع، ج ٧، ص ٤-٥. الفتاوى الهندية، ج ٣، ص ٣٠٠.

(١٢٨) في فتاوى قاضيخان: خالفهم.

(١٢٩) في فتاوى قاضيخان، وفي ظ: تقبل.

(١٣٠) في فتاوى قاضيخان: رحمه الله.

(١٣١) يعلل ابن المبارك تقديم رأي أبي حنيفة لكونه من التابعين وقد زاحمهم في الفتوى. انظر: الصدر الشهيد. شرح أدب القضاء، ج ١، ص ١٩١-١٩٢.

(١٣٢) في فتاوى قاضيخان: كان.

(١٣٣) "ظاهر الرواية" وتسمى أيضاً مسائل الأصول، وهي الكتب التي تجمع مسائل مروية عن أئمة المذهب، وهم أبو حنيفة وأبو يوسف، ومحمد وزفر، والحسن بن زياد، إلا أن الغالب في كتب ظاهر الرواية هي أقوال الأئمة الثلاثة أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد والتي تضمنتها كتب محمد الستة؛ وهي: المبسوط والزيادات والجامع الصغير والجامع الكبير والسير الصغير والسير الكبير. انظر: الظفيري. **مصطلحات المذاهب الفقهية**، ص ١٠٥. حوى. المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة، ص ٤٢١.

(١٣٤) "ويضيف الجواب إليه، فإن كان أفقه الناس عنده." ساقطة من أ.

(١٣٥) في الأم، وفي ظ، وغ، وأ: الحرام، وفي فتاوى قاضيخان: الحرام، وقد أثبتتها الباحث مراعاة للمعنى والسياق.

(١٣٦) قاضيخان. **فتاوى قاضيخان**، ج ١، ص ٣-٤.

(١٣٧) المحيط البرهاني في الفقه النعماني، لبرهان الدين، أبي المعالي، محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن مازة البخاري الحنفي، ت. ٦١٦هـ.

(١٣٨) ابن مازة البخاري. **المحيط البرهاني**، ج ٨، ص ١٠-١١.

(١٣٩) نسبة إلى مصنفها: محمد بن محمد بن شهاب الكردي البريقيني الخوارزمي الشهير بـ: البزازي، المتوفى سنة ٨٢٧هـ. انظر ترجمته في: اللكنوي. **الفوائد البهية**، ص ١٨٧-١٨٨. كحالة. **معجم المؤلفين**، ج ٣، ص ٦٤٠، ترجمة رقم: ١٥٥٥٨.

(١٤٠) نسبة إلى مصنفها سراج الدين، أبو محمد، علي بن عثمان بن محمد بن سليمان التيمي الأوشبي الفرغاني الحنفي (ت. ٥٧٥هـ)، انظر ترجمته في: **الجواهر المضية**، ج ٢، ص ٥٨٣، ترجمة رقم: ٩٨٥. الزركلي. **الأعلام**، ج ٤، ص ٣١٠.

(١٤١) الفرغاني، **الفتاوى السراجية**، ص ٣٢٨/ب. بتصرف، تجدر الإشارة إلى أن النسخة المخطوطة التي وقف عليها الباحث نسبت الفتاوى السراجية إلى سراج الدين، محمد بن محمد بن

عبد الرشيد السجاوندي الحنفي (توفي في حدود سنة ٦٠٠هـ)، وهذا تصحيف، حيث إن السجاوندي له الفرائض السراجية وليس الفتاوى السراجية.

(١٤٢) التجنيس في الفروع، ل: خواهر زاده. انظر:

- حاجي خليفة. كشف الظنون، ج ١، ص ٣٥٢.

- البغدادي. هدية العارفين، ج ٢، ص ٧٦.

(١٤٣) في الأم: بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(١٤٤) في الأم: بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(١٤٥) في الأم: بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(١٤٦) الفتاوى الطرسوسية أو أنفع الوسائل إلى تحرير المسائل، للإمام: نجم الدين إبراهيم بن علي الطرسوسي المتوفى سنة ٧٥٨هـ. انظر: حاجي خليفة، كشف الظنون، ج ١، ص ١٨٣.

(١٤٧) في الأم بقول، وفي غ: بنقول، وهي الأصوب.

(١٤٨) هو: قاسم بن قطلوبغا، زين الدين، أبو العدل السوداني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني)، فقيه حنفي، من مؤلفاته: تاج التراجم، وغريب القرآن، توفي سنة ٨٧٩هـ. انظر ترجمته في: السخاوي، الضوء اللامع، ج ٦، ص ١٨٤ وما بعدها، ترجمة رقم: ٦٣٥. الزركلي، الأعلام، ج ٥، ص ١٨٠.

(١٤٩) في النسخة المطبوعة من التصحيح والترجيح: "على أن المجتهدين لم يفقدوا حتى نظروا في المختلف ورجحوا وصححوا، فشهدت فشهدت مصنفاتهم بترجيح..."

- ابن قطلوبغا. التصحيح والترجيح، ص ١٣١.

(١٥٠) "وإن كان الآخر مع الإمام، كما اختاروا قول أحدهما" ساقطة من غ.

(١٥١) أي قاضي خان، حيث جعل فصلاً في بداية الفتاوى سمّاه: في رسم المفتي. انظر:

- قاضيخان. فتاوى قاضيخان، ج ١، ص ٣-٤.

(١٥٢) نقل ابن عابدين عن شرح البيري [إبراهيم بن حسين بن أحمد بن بيبي الحنفي المفتي بمكة المكرمة، (ت. ١٠٩٩هـ)] أن الفتوى على قول زفر في سبع عشرة مسألة، وقد أفردا البيري في رسالة مستقلة عنوانها: القول الأزهر فيما يفتي فيه بقول الإمام زفر، وتوجد نسخة من الرسالة المخطوطة في مكتبة جامعة الملك سعود، ورقم النسخة: ٣٩٩/١ م. أما ابن عابدين فقد حذف من هذه المسائل وأضاف إليها فأصبحت عشرين مسألة، وقد نظمها ابن عابدين شعراً. وللشيخ عبد اللطيف الملا (ت. ١٣٣٩هـ) كتاب بعنوان: وسيلة الظفر في المسائل التي يفتي فيها بقول زفر. [ط ١، بيروت: دار خضر، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م]. انظر: ابن عابدين. رد المحتار، ج ١، ص ١٧٢. وج ٥، ص ٣٣١-٣٣٢. البغدادي. هدية العارفين، ج ١، ص ٣٤.

- <http://makhtota.ksu.edu.sa/makhtota/604/1>

(١٥٣) ابن قطلوبغا. التصحيح والترجيح، ص ١٣١.

(١٥٤) مثبتة في هامش غ.

(١٥٥) العمادية أو فصول العمادي وهو جمال الدين بن عماد الدين الحنفي، وقيل: هو أبو الفتح: عبد الرحيم بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني السمرقندي المتوفى سنة ٦٥١هـ. انظر: حاجي خليفة، كشف الظنون، ج ٢، ص ١٢٧١.

(١٥٦) من خلال مقارنة النص بما ورد في النسخة المخطوطة من العمادية، وقف الباحث على جملة ساقطة من المخطوط ومثبتة في العمادية والجملة هي: "وكونه عالماً أو مجتهداً ليس بشرط حتى إن الجاهل إذا استقضى يصير قاضياً".

(١٥٧) بعد البحث في النسخة المطبوعة من كتاب الملتقط؛ لم نقف على هذا اللفظ، ويمكن أن يكون المرغيناني في العمادية صاغ اللفظ بلغته الخاصة وعزاه إلى السمرقندي في الملتقط، وأقرب نص وقفنا عليه له ارتباط بنص العمادية هو: "عن أبي حنيفة ينبغي للذي يتلى في أمر دينه أن يسأل إلى أفقه من يقدر عليه من أهل مصر، فإن أفتاه بشيء والمستفتي جاهل؛ أخذ بقوله ولم يسعه أن يتعدى إلى غيره،

وإن كان فيه فقيهان فاتفقا أخذ بقولهما وإن اختلفا نظر إلى الأصوب. وإن كانوا ثلاثة فاتفقا اثنان لا يتعداهما ولا يسعه أن يأخذ بقول الثالث أو برأي نفسه، وإن اختلفوا تحرى الصواب من أقاويلهم ولا يتعداهم، نظراً لقرينتين؛ الأولى: كون سياق الكلام يتحدث عن شروط صيرورة المرء مجتهداً وينقل كلام لأبي حنيفة في هذا الموضوع، والموضع الذي وجدته في كتاب القونوي هو الموضوع الوحيد الذي ينقل فيه كلاماً لأبي حنيفة يتعلق بمسألة الجاهل ومن لا دراية له بالفتوى كيف يعمل؟ والثانية: وجود عبارة ساقطة من كلام القونوي الذي نقله عن العمادية وهي: "كونه عالماً أو مجتهداً ليس بشرط حتى إن الجاهل إذا استقصى يصير قاضياً والعبارة السابقة تنطبق بمضمونها مع مضمون هذه العبارة من نص القونوي وخاصة الشق الثاني عندما يقول: والجاهل إذا استقصى يصير قاضياً، وهذا يؤكد صحة وجود هذه العبارة التي أثبتها المرغيناني في العمادية نقلاً عن الملتقط؛ لأن عبارة الملتقط فيها أنّ الجاهل الذي ابتلي في أمر دينه بالجهل يأخذ بفتوى من استفتى ولا يتعداها ويلتزمها، وبذا يصح لو نقلها وقضى بها في مواقف أخرى مشابهة للمسؤول عنه. انظر: السمرقندي، الملتقط، من كتاب: البيوع، مطلب: (العقر، وحجر الفقيه الفاسق، والطبيب الجاهل ومقاييس الجمالين)، ص ٢٢٢.

(١٥٨) المرغيناني. فصول الأحكام، ٦/ ب.

(١٥٩) المنتقى في فروع الحنفية من الكتب المفقودة، للحاكم الشهيد أبي الفضل محمد بن محمد بن أحمد، المقتول شهيداً سنة ٣٣٤هـ، وقد جمع في المنتقى خلاصة ما جمعه من ثلاثمائة جزء مثل الأمالي والنوادر. انظر: ابن قطلوبغا، تاج التراجم، ص ٢٧٢ وما بعدها، ترجمة رقم: ٢٥٤. ابن أبي الوفاء الحنفي، الجواهر المضية، ج ٣، ص ٣١٣ وما بعدها، ترجمة رقم: ١٤٧٧. حاجي خليفة، كشف الظنون، ج ٢، ص ١٨٥١.

(١٦٠) ما بين المعكوفتين مثبت في ظ، وغير مثبت في الأم. أما في غ، وأ: فقد وردت العبارة على النحو الآتي: "وفي المنتقى: وإذا لم يكن المفتي إلا بطريق الحكاية فيحكي ما يحفظه من أقوال الفقهاء".

(١٦١) ابن الهمام الحنفي، شرح فتح القدير، ج ٧، ص ٢٣٧-٢٣٨.

(١٦٢) مثبتة في هامش غ.

(١٦٣) كتاب: الكافي شرح الوافي لأبي البركات، عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (ت. ٧١٠هـ)، وكتاب الوافي له أيضاً. انظر: ابن قطلوبغا. تاج التراجم، ص ١٧٤-١٧٥، ترجمة رقم: ١٢٢. البغدادي. هدية العارفين، ج ١، ص ٤٦٤.

وما زال الكافي مخطوطاً بيد أن أجزاء منه قد تم تحقيقها في بعض الرسائل الجامعية؛ منها:

- تحقيق كتاب "الكافي شرح الوافي" للحافظ النسفي - من أول كتاب الحوالة إلى آخر الكتاب، للباحث: فيصل بن عبدالعزيز صالح اليوسف، أطروحة دكتوراه، المعهد العالي للقضاء، السعودية، سنة ١٤١٥ هـ.

- تحقيق كتاب "الكافي شرح الوافي" للحافظ النسفي - من أول النكاح إلى نهاية الكفالة، للباحث: إبراهيم بن عبد الله علي الزهراني، أطروحة دكتوراه، المعهد العالي للقضاء، السعودية، سنة ١٤١٦ هـ.

وتوجد نسختان من المخطوط في جامعة أم القرى، الأولى برقم: ١٠٩٢٢، والثانية برقم: ١٠٩٢١.

(١٦٤) لكن السرخسي في مبسوطه أضاف إليها العلم بأعراف الناس. انظر: السرخسي. المبسوط، ج ١٦، ص ٦٢.

(١٦٥) ما وقف عليه الباحث في النسخة المطبوعة من الوسيط هو: "المسألة الثالثة: في صفات القضاة: ولا بد أن يكون حراً، ذكراً مفتياً بصيراً... وقولنا: (مفتي) أردنا المجتهد الذي تقبل فتواه، ويخرج عنه الصبي والفاسق؛ إذ لا تقبل فتواهما... ثم هذه الشروط أطلقها أصحابنا، وقد تعذر في عصرنا؛ لأن مصدر الولايات خال عن هذه الصفات، وقد خلا العصر أيضاً عن المجتهد المستقل." بيد أن الغزالي في المستصفي مع اشتراطه للعدالة لم ينف وجود المجتهد المستقل. انظر: الغزالي. الوسيط، ج ٧، ص ٢٨٩-٢٩١. الغزالي. المستصفي، ج ٢، ص ٣٨٢-٣٨٣، ٣٨٩.

(١٦٦) مثبتة في هامش غ.

(١٦٧) لسان الحكام في معرفة الأحكام، لأبي الوليد، إبراهيم بن محمد بن الشحنة الحنفي (ت. ٨٨٢ هـ).

(١٦٨) في النص المطبوع الذي وقفنا عليه؛ وجدنا النص الآتي - باختلاف يسير مع نص القونوي - القاضي إذا قاس مسألة على مسألة وحكم ثم ظهرت رواية بخلافه فالخصومة للمدعي عليه يوم القيامة مع القاضي والمدعي، أما مع المدعي؛ فلأنه آثم باخذ المال، وأما مع القاضي فلأنه آثم بالاجتهاد، لأن أحدا ليس من أهل الاجتهاد في زماننا. انظر: ابن الشحنة. لسان الحكام، ص ١٣.

(١٦٩) التصحيح والترجيح على مختصر القدوري، للشيخ قاسم بن قطلوبغا المصري الحنفي، ت. ٨٧٩هـ.

(١٧٠) في الأصل المطبوع من تصحيح القدوري: "أثمتنا رضي الله عنهم بالتشهي".

(١٧١) ابن قطلوبغا. التصحيح والترجيح، ص ١٢١.

(١٧٢) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وغ، وأ.

(١٧٣) تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام.

(١٧٤) ابن فرحون، برهان الدين اليعمري، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، من فقهاء المالكية، ولد ونشأ ومات في المدينة المنورة، من مؤلفاته: الديباج المذهب في أعيان المذهب، وتسهيل المهمات في شرح جامع الأمهات، وكشف النقاب على مختصر ابن الحاجب، توفي سنة ٧٩٩هـ. انظر ترجمته في: ابن حجر العسقلاني. الدرر الكامنة، ج ١، ص ٤٨، ترجمة رقم: ١٢٤. البغدادي. هدية العارفين، ج ١، ص ١٨. مخلوف. شجرة النور الزكية، ص ٢٢٢، ترجمة رقم: ٧٨٩. الزركلي. الأعلام، ج ١، ص ٥٢.

(١٧٥) ابن فرحون اليعمري. تبصرة الحكام، ج ١، ص ٥٧.

(١٧٦) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، وأ. وفي غ: قال.

(١٧٧) تقي الدين، أبو عمرو، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، المشهور بـ: بابن الصلاح، ولد في شرخان قرب شهر زور، من المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال، من مؤلفاته: معرفة أنواع علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح، وطبقات فقهاء الشافعية، توفي سنة

٦٤٣هـ. انظر ترجمته في: السبكي. طبقات الشافعية الكبرى، ج ٨، ص ٣٢٦ وما بعدها، ترجمة رقم: ١٢٢٩. الزركلي. الأعلام، ج ٤، ص ٢٠٧-٢٠٨.

(١٧٨) ابن الصلاح. أدب المفتي والمستفتي، ج ١، ص ٦٣.

(١٧٩) هو: أبو الوليد، سليمان بن خلف بن سعد القرطبي الباجي، فقيه مالكي، ولد في باجة في الأندلس، من مؤلفاته: المنتقى، وشرح فصول الأحكام، توفي سنة ٤٧٤هـ. انظر ترجمته في: ابن فرحون. الدِّياج المذهب، ص ١٩٧-٢٠٠، ترجمة رقم: ٢٤٠. مخلوف. شجرة النور الزكية، ص ١٢٠-١٢١، ترجمة رقم: ٣٤١. الزركلي. الأعلام، ج ٣، ص ١٢٥.

(١٨٠) نقلها ابن الصلاح في أدب المفتي والمستفتي، ج ١، ص ٦٣. وانظر الواقعة مفصلة في: الشاطبي. الموافقات، ج ٥، ص ٩٠-٩٢.

(١٨١) ممن نقل الإجماع على ذلك الأمدي، وابن الحاجب والإسنوي، والهندي، لكن بين الزركشي أن المسألة فيها خلاف وليس بمتفق عليها. انظر: الأمدي. الأحكام، ج ٤، ص ٢٨٩. الأصفهاني. بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، ج ٣، ص ٣٦٩-٣٧٠. الهندي. نهاية الوصول، ج ٨، ص ٣٩١٩. الإسنوي. نهاية السؤل، ج ٤، ص ٦١٧. اللكنوي. فواتح الرحموت، ج ٢، ص ٤٣٧. الزركشي. البحر المحيط، ج ٦، ص ٣٢٤.

(١٨٢) في غ: الطيب.

(١٨٣) هو: تقي الدين، علي بن عبد الكافي السبكي، شيخ الإسلام في عصره، توفي سنة ٧٥٦هـ. انظر ترجمته في:

- الزركلي. الأعلام، ج ٤، ص ٣٠٢.

(١٨٤) أي: فتاوى السبكي.

(١٨٥) في النسخة المطبوعة من فتاوى السبكي: *الْمُفْتِي عَلَى مَذْهَبِ إِذَا أَفْتَى بِكَوْنِ الشَّيْءِ وَاجِبًا أَوْ مُبَاحًا أَوْ حَرَامًا عَلَى مَذْهَبِهِ حَيْثُ يَجُوزُ لِلْمُقَلِّدِ لِلِإِفْتَاءِ يَحْسُنُ أَنْ يُقَلِّدَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُقَلِّدَ غَيْرَهُ وَيُفْتَى بِخِلَافِهِ لِأَنَّهُ حَيْثُ مَحْضُ تَشْهُؤِهِ*. انظر: السبكي. فتاوى السبكي، ج ١، ص ١٤٨.

(١٨٦) في فتاوى السبكي: "والعامي"

(١٨٧) السبكي. فتاوى السبكي، ج ١، ص ١٤٨.

(١٨٨) أي الإمام السبكي.

(١٨٩) النص منقول بالمعنى من فتاوى السبكي، ج ١، ص ١٤٧. والمثال بينه ابن حجر الهيتمي بقوله: "وهذا كله مقيس على ما لو تَوَضَّأَ وَمَسَحَ بَعْضَ رَأْسِهِ مُقَلِّدًا لِلشَّافِعِيِّ ثُمَّ صَلَّى وَبِهِ نَجَاسَةٌ كَلْبِيَّةٌ مُقَلِّدًا لِلْمَالِكِيِّ، فَصَلَّاهُ بِاطْلَءِ بِالْإِجْمَاعِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُصَلِّهَا عَلَى مَذْهَبِ مُجْتَهِدٍ، بَلْ رَكَّبَ فِيهَا قَوْلَ مُجْتَهِدٍ مَعَ قَوْلِ آخَرَ، فَصَارَ كُلُّ مِنْ الْإِمَامَيْنِ قَائِلًا بِبُطْلَانِهَا الشَّافِعِيِّ مِنَ النَّجَاسَةِ وَالْمَالِكِيِّ مِنْ جِهَةِ عَدَمِ مَسْحِ كُلِّ الرَّأْسِ". انظر: ابن حجر الهيتمي. الفتاوى الكبرى الفقهية، ج ٣، ص ٣٢٠-٣٢١.

(١٩٠) لشهاب الدين، أحمد بن عماد الأقفهسي المشهور بابن العماد، توفي سنة ٨٠٨هـ.

(١٩١) مسألة النص على الإجماع تحتاج إلى توقف، فمن نقل الأجماع، الحصكفي وابن عابدين وابن عبد البر، بيد أننا نجد أن من الفقهاء من خالف الإجماع كأبي إسحاق إبراهيم بن أحمد المروزي، ت. ٣٤٠هـ. وقد بين الباني في عمدة التحقيق أن المعتمد عند الشافعية والحنفية والحنابلة عدم جواز التلفيق، والقول بجوزاه ضعيف جداً، وهو خلاف الإجماع أي خلاف اتفاق أكثر المذاهب. انظر المسألة تفصيلاً: ابن عابدين. رد المحتار، ج ٥، ص ١٨٥-١٨٦. ابن عبد البر. جامع بيان العلم، ج ١، ص ٩٢٧. السيوطي. شرح الكوكب الساطع، ج ٢، ص ٤٢٩-٤٣٠. المرادوي. التحبير، ج ٨، ص ٤٠٩ وما بعدها. الباني. عمدة التحقيق، ص ٢٠٩.

(١٩٢) وجه التلفيق أن المالكية يجيزون للقاضي المكتوب إليه أن يقبل كتاب القاضي الكتاب، إذا كان يعرف خطه، أما الشافعية فلا يعتمدون الخط؛ لاحتمال التزوير ومشابهة الخطوط. انظر: الرافعي، العزيز، ج ١٢، ص ٤٨٨-٤٨٩. الدسوقي، حاشية الدسوقي، ج ٤، ص ١٦٠-١٦١. العروسي، تحقيقه ل: العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة، ج ١٧، ع ٣٢، ص ٧٤٧-٧٤٨، هامش رقم: ٢١٤.

(١٩٣) ابن العماد. **توقيف الأحكام على غوامض الأحكام**، ص ٤٣٥، والنص منقول باختصار، ونصّ الكلام في الأصل هو الآتي: "ومّا ينبغي التنبيه له الحكم الملقق، وهو باطل بإجماع المسلمين، وصورته أنّ القاضي المالكي يرى الحكم بالشهادة على الخط، فإذا أثبت أو حكم به واتصل بشافعي فالظاهر أنّه ينقضه؛ لأنّه مخالف للسنة الصحيحة، وهي قوله صلى الله عليه وسلم: "على مثل هذا فاشهد" أي على مثل الشمس، والخط يحتمل التزوير وتجربة القلم فلا تجوز الشهادة عليه ولا الحكم به. فلو أثبت الخط قاض مالكي ولم يحكم وأنهاه إلى قاض شافعي فحكم بالخط، لم يجوز له ذلك، ولم ينفذ حكمه، وإن حكم نقض حكمه؛ لأنّ الشافعي لا يعتقد جواز ذلك. وكثير من جهلة القضاة المنسوبين إلى الشافعية يفعلون ذلك، ومثل هؤلاء القضاة يجب عزلهم ولا تحل توليتهم".

(١٩٤) ابن الهمام، **فتح القدير**، ج ٧، ص ٢٨٥.

(١٩٥) شهاب الدين، أبو العباس، أحمد بن إدريس القرافي الصنهاجي المصري، له مصنفات جلييلة في الفقه والأصول؛ منها: أنوار البروق في أنواء الفروق، والذخيرة، وشرح تنقيح الفصول، توفي سنة ٦٨٤ هـ. انظر ترجمته في: ابن فرحون. **الديباج المذهب**، ص ١٢٨ وما بعدها، ترجمة رقم: ١٢٤. مخلوف. **شجرة النور**، ص ١٨٨-١٨٩، ترجمة رقم: ٦٢٧. الزركلي. **الأعلام**، ج ١، ص ٩٤-٩٥.

(١٩٦) القرافي. **الإحكام في تمييز الفتوى عن الأحكام**، ص ٩٢-٩٣.

(١٩٧) لعل القونوي في هذه الخاتمة أراد أن يلخص رأيه ويؤكد عليه، فتراه قد صدر الخاتمة بمسألة ما يجب على العامي اتباعه إذا لم يكن مجتهداً ثم ذكر آراء العلماء في المسألة وأعاد ضرب أمثلة توضيحية على ما طرح من أحكام حول مسألة الاجتهاد، ثم بين رأيه في المسألة وعرج على بعض أمور لم يتناولها في مسألة المجتهد وأراد أن يختم بها مناقشته للمسألة.

(١٩٨) في الأم بياض، والكلمة مثبتة في ظ، و غ، وأ.

(١٩٩) القرافي. **شرح تنقيح الفصول**، ص ٣٣٧.

(٢٠٠) في ظ، و غ: بالدين.

(٢٠١) يرى القنوي عدم جواز تقليد المفضول مع وجود الأفضل، وهذا يخالف اتجاه الفقه الحنفي الذي ينتسب إليه القنوي فضلاً عن بقية المذاهب؛ إذ يذهب الحنفية والمالكية والشافعية وأكثر الحنابلة إلى جواز تقليد المفضول مع وجود الأفضل. انظر هذه المسألة تفصيلاً في: ابن عابدين. رد المحتار، ج ١، ص ١٣٩-١٤٠. النفراوي، الفواكه الدواني، ج ١، ص ٤٢. المرادوي، الإنصاف، ج ١، ص ١٩٣. الزركشي، البحر المحيط، ج ٦، ص ٢٩٦-٢٩٧. الغزالي، المستصفي، ج ١، ص ٤٠١.

(٢٠٢) المصفي للإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت. ٧١٠هـ)، -كما نص على ذلك ابن عابدين في حاشيته. ونقل النص ابن نجيم في الأشباه والنظائر- حيث قام أبو البركات النسفي بشرح منظومة الخلاف لأبي حفص، عمر بن محمد بن أحمد النسفي الحنفي (ت. ٥٣٧هـ)، في كتاب سمّاه المستصفي، ثم اختصره في المصفي، وما زال المصفي مخطوطاً، وتوجد منه نسخة [رقم: ٤٦٤٣] في جامعة أم القرى.

انظر: ابن عابدين. رد المحتار، ج ١، ص ١٣٩. ابن نجيم الحنفي. الأشباه والنظائر، ص ٤٥٢. ابن أبي الوفاء القرشي. الجواهر المضية، ج ٢، ص ٢٩٤-٢٩٥، ترجمة رقم: ٦٩٢. (ترجمة أبو البركات النسفي)، وج ٢، ص ٦٥٧ وما بعدها، ترجمة رقم: ١٠٦٢. (ترجمة أبو حفص النسفي). ابن قطلوبغا. تاج التراجم، ص ١٧٤-١٧٥، ترجمة رقم: ١٢٢. (أبو البركات النسفي)، وص ٢١٩-٢٢٠، ترجمة رقم: ١٨٢. (أبو حفص النسفي) حاجي خليفة. كشف الظنون، ج ٢، ص ١٨٦٧. الزركلي. الأعلام، ج ٤، ص ٦٧-٦٨. وج ٥، ص ٦٠.

(٢٠٣) في أ: لعافل.

(٢٠٤) وفي النسخة المخطوطة من القنية: "قال عين الأئمة الكرايين: ويصنع لو فعل ذلك." انظر: الزاهدي. القنية، ٩٣/ب. (النسخة المخطوطة)

(٢٠٥) هو: ركن الدين، أبو الفضل، عبد الرحمن بن محمد بن أميرويه بن محمد بن إبراهيم الكرمانني، إمام أصحاب أبي حنيفة رضي الله عنه بخراسان، ومن تصانيفه "الجامع الكبير" و"التجريد" في الفقه في مجلد وشرحه في ثلاث مجلدات وسمّاه "الإيضاح"، ولد في كرمان وتوفى بمرور سنة

٥٤٣ هـ. انظر ترجمته في: ابن أبي الوفاء القرشي. الجواهر المضية، ج ٢، ص ٣٨٨-٣٩٠، ترجمة رقم: ٧٨١. اللكنوي. الفوائد البهية، ص ٩١. الزركلي. الأعلام، ج ٣، ص ٣٢٧.

(٢٠٦) أبو الحسين، القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني الأسدي، قاضي أصولي، شيخ المعتزلة في عصره، ويلقب بـ: قاضي القضاة، من مصنفاته: تنزيه القرآن عن المطاعن، وشرح الأصول الخمسة، انظر ترجمته في: ابن المرتضى. طبقات المعتزلة، ص ١١٢-١١٣. الزركلي. الأعلام، ج ٣، ص ٢٧٣-٢٧٤.

(٢٠٧) ذكر الترجماني الحنفي [علاء الدين، عبد الرحيم بن عمر بن عبد الله الترجماني الحنفي، (ت. ٦٤٥ هـ)] أن أبا الفضل عبد الرحيم بن محمد الكرمانلي الحنفي سئل عن ابتلي بالجرب والقروح بحيث يشق عليه الوضوء لكل صلاة: "هل له أن يأخذ بمذهب الشافعي؟" فقال: "لا، ولكن إذا كان يضره الماء يتييم". وكان ذلك بسماع ورؤية الترجماني. انظر: الترجماني. يتيمة الدهر في فتاوى أهل العصر، ١٢٩/أ.

(٢٠٨) في القنية: وقيل لمن انتقل إلى مذهب الشافعي ليُزَوَّجَ له أخاف أن يموت مسلوب الايمان لاهنته بالدين بجيفة قذرة. قال القاضي عبد الجبار: استفتى الشافعيين فوافقه جوابهم يسعه أن يختاره وللرجل أو المرأة... الزاهدي. القنية المنية، ٩٤/أ. (النسخة المخطوطة)

(٢٠٩) "وقال" غير موجودة في الأصل المخطوط من القنية. الزاهدي. القنية المنية، ٩٤/أ. (النسخة المخطوطة)

(٢١٠) في أ: لكن.

(٢١١) في الأصل المخطوط من القنية: فلا يُمكن. الزاهدي. القنية المنية، ٩٤/أ. (النسخة المخطوطة)

(٢١٢) الزاهدي. القنية المنية، ٩٣/أ، ٩٤/ب. (النسخة المخطوطة)

(٢١٣) ثمة اتجاه آخر يذهب إلى تخصيص عدم جواز إحداث رأي ثالث بالصحابة، وجوزه بعض الحنفية دون تخصيص. انظر: أمير بادشاه. تيسير التحرير، ج٣، ص ٢٥٠. الأصفهاني، بيان المختصر، ج١، ص ٥٩٠-٥٩١. مساعد، تحقيقه ل: ترجيح المذهب، ص٣٦، هامش رقم: ٦.

(٢١٤) هو: أبو بكر، أحمد بن علي الرازي الجصاص،-نسبة إلى العمل بالحص وتبييض الجدران- إمام الحنفية في زمنه، سكن بغداد ومات فيها، ومن مؤلفاته: أحكام القرآن، وشرح مختصر الكرخي، توفي سنة ٣٧٠هـ. انظر ترجمته في: ابن أبي الوفاء القرشي. الجواهر المضية، ج١، ص ٢٢٠-٢٢٤، ترجمة رقم: ١٥٥. ابن قطلوبغا. تاج التراجم، ص٩٦، ترجمة رقم: ١٧. الزركلي. الأعلام، ج١، ص ١٧١.

(٢١٥) الطحاوي هو: أبو جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الطحاوي،-نسبة إلى طحا في صعيد مصر- انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر، من مؤلفاته: شرح معاني الآثار، ومشكل الآثار والمختصر في الفقه وشرح الجامع الكبير وشرح الجامع الصغير، وأحكام القرآن، توفي سنة ٣٢١هـ. انظر ترجمته في: ابن أبي الوفاء القرشي. الجواهر المضية، ج١، ص ٢٧١-٢٧٧، ترجمة رقم: ٢٠٤. ابن قطلوبغا. تاج التراجم، ص ١٠٠-١٠٢، ترجمة رقم: ٢١. السمعاني. الأنساب، ج٢، ص ٦٣. الزركلي. الأعلام، ج١، ص ٢٠٦.

(٢١٦) في غ: "بأن اجتهاده".

(٢١٧) مسألة "تقليد الأفضل أفضل" محل خلاف بين أهل الأصول، وقد ذهب كثير من المجتهدين من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلى جوازه. انظر المسألة تفصيلاً في: شرح الكوكب المنير، ج٤، ص ٥٧١ وما بعدها. أمير بادشاه، تيسير التحرير، ج٤، ص ٢٥١. الرازي، المحصول، ج٦، ص ٨٣ وما بعدها. الجصاص، الفصول، ج٤، ص ٢٨٣.

(٢١٨) النص من بداية قوله: "اعلم أن أبا حنيفة... تقليد الأفضل متعين" منقول بتصرف يسير من: البابر تي. النكت الظريفة، ص ٣٦-٣٧.

(٢١٩) هذا النص يحتاج إلى توقف، إذ إن العمل بمقتضاه يؤدي إلى نفي وجود المذاهب الفقهية التي قامت بعد المذهب الحنفي، فضلاً عن نفي الاجتهاد بعد القرن الثاني الهجري، وهذا غير مسلم به، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، مسألة صحة نسبة هذا الكلام لأبي بكر الرزي، حيث إنه - أي الرزي - نص صراحة على ما يخالف هذا الكلام، إذ يقول في أصوله: "وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِيمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْإِجْتِهَادِ، هَلْ يَجُوزُ لَهُ تَقْلِيدُ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ؟ فَقَالَ فِي كِتَابِ الْحُدُودِ - وَذَكَرَ أَبُو الْحَسَنِ أَنَّهُ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ -: إِنَّ لَهُ تَقْلِيدَهُ، وَإِنَّ لَهُ أَنْ يَعْمَلَ بِرَأْيِهِ. وَحَكَى أَبُو الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ: أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَعْمَلَ بِرَأْيِ نَفْسِهِ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ تَقْلِيدُ غَيْرِهِ إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْإِجْتِهَادِ....، إِذْ لَا يَجُوزُ لَهُ تَقْلِيدُهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ أَنْ رَأْيُهُ أَرْجَحُ مِنْ رَأْيِهِ، وَنَظَرُهُ أَصَحُّ مِنْ نَظَرِهِ". انظر: الرازي الجصاص، الفصول في الأصول، ج ٤، ص ٢٨٣-٢٨٥.

(٢٢٠) في ظ: والاضطراب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى أزواجه وآله تسليماً كثيراً، والأصحاب، والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً، وباطناً، تم. تمت النسخة المباركة بحمد الله وعونه على يد الفقير عبد الغني بن خليل الحسيني الحنفي، غفر الله له ولوالديه... والمسلمين، وكان ذلك تجاه الصخرة المشرفة، لخمسة أيام بقين من ذي الحجة سنة ١١٣٤ هـ. وفي غ: والاضطراب، تمت النسخة العظيمة بحمد الله وعونه. وفي أ: تمت الرسالة والله سبحانه وتعالى أعلم.

المراجع:

- الإسنوي، جمال الدين، عبد الرحيم بن الحسن. (ت. ٧٧٢هـ)، نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول، القاهرة: عالم الكتب، ١٣٤٣هـ.
- الأصفهاني، أبو الثناء، محمود بن عبد الرحمن. (ت. ٧٤٩هـ)، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: د. محمد مظهر بقا، مكة المكرمة: جامعة أم القرى.
- الأمدي، علي بن محمد. (ت. ٦٣١هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، علّق عليه: الشيخ عبد الرزاق عفيفي، ط١، الرياض: دار الصميعي، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
- الألباني، محمد ناصر الدين، (ت. ١٤٢٠هـ)، صحيح وضعيف سنن أبي داود، ط١، الكويت، مؤسسة غراس، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
- أمير بادشاه، محمد أمين بن محمود البخاري. (ت. ٩٧٢هـ)، تيسير التحرير، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥١هـ.
- الأوشبيّ الفرغاني الحنفي، سراج الدين، أبو محمد، علي بن عثمان. (ت. ٥٧٥هـ)، الفتاوى السراجية، مخطوط في مكتبة جامعة الملك سعود، ورقم المخطوط: ٦٩٧.
- البairتي، أكمل الدين، محمد بن محمد. (ت. ٧٨٦هـ)، النكت الظريفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة، تحقيق: د. بلة الحسن مساعد، ط١، الرياض، جامعة الملك سعود: مركز البحوث التربوية، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- الباني الحسيني، محمد سعيد بن عبد الرحمن، (ت. ١٣٥١هـ). عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق، عُني به حسن سويدان، ط٢، دمشق: دار القادري، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، (ت. ٢٥٦هـ)، (الجامع الصحيح) صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٩هـ.
- البغدادي، إسماعيل باشا محمد أمين، (ت. ١٣٣٩هـ)، هدية العارفين - أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، ط: بدون، ٢م، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، (ت. ٤٨٥هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، ط بدون، مكة المكرمة، دار الباز، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
- الترجماني الحنفي، علاء الدين، عبد الرحيم بن عمر بن عبد الله. (ت. ٦٤٥هـ)، يتيمة الدهر في فتاوى أهل العصر، مخطوط في المكتبة الأزهرية، رقم: ٢١١٩، خاص، ٢٦٩٥٨ عام.
- التركماني، علاء الدين علي بن عثمان المارديني، (ت. ٧٤٥هـ)، السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي في الرد على البيهقي، ط١، الهند، حيدر آباد، مجلس دائرة المعارف النظامية، ١٣٤٤هـ.
- الترمذي، ابو عيسى، محمد بن عيسى، (ت. ٢٧٩هـ)، الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف وآخرون، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م.
- حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- الحافظ، محمد مطيع. (١٩٨٠م)، فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية - الفقه الحنفي، دمشق: مطبعة الحجاز.
- الحاكم، أبو عبدالله، محمد بن عبدالله النيسابوري (ت. ٤٠٥هـ)، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.
- ابن حبان، ابو حاتم، محمد بن حبان البستي، (ت. ٣٥٤هـ)، صحيح بن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
- ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين، أحمد بن علي. (ت. ٨٥٢هـ)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، بيروت: دار الجيل، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
- _____، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، ط٤، حلب، دار الرشيد، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- _____، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، بيروت: دار الفكر، ١٣٧٩هـ.

- ابن حجر الهيتمي، شهاب الدين، أحمد بن محمد. (٩٧٤هـ)، الفتاوى الكبرى الفقهية على مذهب الإمام الشافعي، جمعها ودونها ورتبها تلميذ الإمام ابن حجر: الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي. (ت. ٩٨٢هـ)، ضبطه وصححه: عبد اللطيف عبد الرحمن، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م.
- ابن حزم، أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد، (ت. ٤٥٦هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط بدون، بيروت، دار الأفاق الجديدة، ١٩٨٠م.
- _____، المحلي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط بدون، بيروت، دار الفكر.
- الحصكفي، محمد بن علي. (ت. ١٠٨٨هـ)، الدر المختار شرح تنوير الأبصار، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، ط: خاصة، الرياض: دار عالم الكتب، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م. (مطبوع مع رد المحتار).
- الحلبي، إبراهيم بن محمد. (ت. ٩٥٦هـ)، غنية المتملي شرح منية المصلي للكاشغري ت. ٧٠٥هـ مخطوط في جامعة الملك سعود، ورقم المخطوط: ٦١٣٦
- الحموي، أبو عبد الله، ياقوت بن عبد الله، (ت ٦٢٦هـ)، معجم البلدان، ط: بدون، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- الحميدي، أبو بكر، عبد الله بن الزبير القرشي، (ت. ٢١٩هـ)، مسند الإمام أبي بكر عبد الله بن الزبير القرشي الحميدي، تحقيق: حسين سليم أسد، ط ١، دمشق: دار السقا، ١٩٩٦م.
- حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني، (ت. ٢٤١هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط ٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
- حوى، أحمد سعيد. (٢٠٠٢م)، المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، ط ١، جدة: دار الأندلس الخضراء.
- ابن خزيمة، أبو بكر، محمد بن إسحاق، (ت. ٣١١هـ)، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط بدون، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٨٠م.

- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر ابن أحمد بن مهدي، (ت. ٣٨٥هـ)، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط٢، الرياض: دار طيبة، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، (ت. ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، اعتنى به مشهور حسن آل سلمان، الرياض، مكتبة المعارف للنشر، ١٤٢٤هـ.
- الدسوقي، شمس الدين، محمد بن أحمد بن عرفة. (١٢٣٠هـ)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لأبي البركات سيدي الدردير، مصر: مطبعة عيسى البابي الحلبي، د.ت.
- الرازي، فخر الدين، محمد بن عمر. (ت. ٦٠٦هـ)، المحصول في علم أصول الفقه، دراسة وتحقيق: د. طه العلواني، ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- الرازي الجصاص، أحمد بن علي. (ت. ٣٧٠هـ)، الفصول في الأصول، دراسة وتحقيق: د. عجيل النشمي، ط٢، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
- الرافي، أبو القاسم، عبد الكريم بن محمد. (٦٢٣هـ)، العزيز شرح الوجيز المعروف ب: الشرح الكبير، تحقيق: الشيخ علي معوض، والشيخ عادل عبد الموجود، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
- الزاهدي الغرميني الحنفي، أبو الرجاء، مختار بن محمود بن محمد. (ت. ٦٥٨هـ)، القنية المنية لتتميم الغنية، الهند: مطبعة المهاند-كلكتا، ١٢٤٥هـ.
- _____، قنية المنية في تمة الغنية، مخطوط رقم: ٧٣٨٢ في مكتبة جامعة الملك سعود.
- الزركشي، بدر الدين، محمد بن بهادر. (ت. ٧٩٤هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، قام بتحريره: الشيخ عبد القادر العاني، ط٢، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
- الزركلي، خير الدين، الأعلام، قاموس تراجم، بيروت: دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م.

- الزيلعي، عثمان بن علي. (ت. ٧٤٣هـ)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، ط ١، مصر: المطبعة الأميرية الكبرى ببولاق، ١٣١٣هـ.
- الزيلعي، جمال الدين، أبو محمد، عبد الله بن يوسف بن محمد، (ت. ٧٦٢هـ)، نصب الراية نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، ط ١، بيروت، مؤسسة الريان، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- الذهبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد، (ت. ٧٤٨هـ)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة، ط ١، جدة، دار القبلة للثقافة، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
- السبكي، أبو نصر، عبد الوهاب بن علي. (ت. ٧٧١هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، ومحمود الطناحي، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، (د.ت).
- السبكي، أبو الحسن، علي بن عبد الكافي. (ت. ٧٧١هـ)، فتاوى السبكي، بيروت: دار المعرفة، (د.ت).
- السرخسي، شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل. (ت. ٤٨٣هـ)، المبسوط، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م.
- السخاوي، شمس الدين، محمد بن عبد الرحمن. (ت. ٩٠٢هـ)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، بيروت: دار مكتبة الحياة، (د.ت).
- السمرقندي، ناصر الدين أبو القاسم محمد بن يوسف، (ت. ٥٥٦هـ)، المنتقط في الفتاوى الحنفية، تحقيق: محمود نصار، ويوسف أحمد محقق، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.
- السمعاني، أبو سعد، عبد الكريم بن محمد. (ت. ٥٦٢هـ)، الأنساب، تقديم وتعليق: عبد الله البارودي، ط ١، بيروت: دار الجنان، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- السيوطي، جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر. (ت. ٩١١هـ)، شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع، تحقيق: أ.د. محمد الحفناوي، ط ١، المنصورة: مكتبة الإيمان، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

- الشاطبي، أبو إسحاق، إبراهيم بن موسى. (ت. ٧٩٠هـ)، الموافقات، ضبط نصه وعلق عليه: الشيخ مشهور آل سلمان، ط١، الخبر: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس، (ت. ٢٠٤هـ)، السنن المأثورة للشافعي، تحقيق: د. خليل ملا خاطر، ط١، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، وبيروت: مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م. ١٩٨٦م.
- ابن أبي شيبة، أبو بكر، عبد الله بن محمد الكوفي، (ت. ٢٣٥هـ)، المصنف لابن أبي شيبة، تحقيق: محمد عوامة، ط١، جدة: دار القبلة، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
- ابن الشحنة الحنفي، أبو الوليد، إبراهيم بن محمد. (ت. ٨٨٢هـ)، لسان الحكام في معرفة الأحكام، مصر: المطبعة الميمنية، ١٣٠٦هـ. (مطبوع بهامش كتاب: معين الحكام فيما يتردد من الخصمين من الأحكام، للشيخ الإمام علاء الدين أبي الحسن، علي بن خليل الطرابلسي الحنفي.)
- الشوكاني، محمد بن علي. (ت. ١٢٥٠هـ)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، وضع حواشيه: خليل المنصور، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.
- الشيخ نظام. الفتاوى الهندية، ضبطه: عبد اللطيف عبد الرحمن، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- الصدر الشهيد، حسام الدين، عمر بن عبد العزيز بن مازة البخاري. (ت. ٥٣٧هـ)، شرح أدب القضاء للخفاف (ت. ٢٦١هـ)، تحقيق: محيي هلال سرحان، ط١، العراق: وزارة الأوقاف، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.
- ابن الصلاح، أبو عمرو، عثمان بن عبد الرحمن. (ت. ٦٤٣هـ)، أدب المفتي والمستفتي، تحقيق: د. عبد المعطي قلنجي، ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م. (مطبوع مع فتاوى ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول والفقه)
- الصنعاني، أبو بكر، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، (ت. ٢١١هـ)، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط بدون، بيروت: المجلس العلمي، ١٩٧٠م.

- الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني، (ت. ١١٨٢هـ)، سبل السلام شرح بلوغ المرام، تحقيق: محمد ناصر الألباني، ط١، الرياض، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٢٤٧هـ، ٢٠٠٦م.
- طاش كبرى زاده، أحمد بن مصطفى. مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- الطحاوي، أبو جعفر، أحمد بن محمد بن محمد بن سلامة، (ت. ٣١٢هـ)، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٤١٥١هـ، ١٩٩٥م.
- _____، شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد زهري النجار، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٣٩هـ.
- الطبراني، أبو القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب، (ت. ٣٦٠هـ)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، الموصل: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٣م.
- الظفيري، مريم محمد صالح. (٢٠٠٢م)، مصطلحات المذاهب وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات، ط١، بيروت: دار ابن حزم.
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر. (ت. ١٢٥٢هـ)، منحة الخالق على البحر الرائق، ضبطه: زكريا عميرات، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م. (مطبوع مع البحر الرائق).
- _____، رسم المفتي، شرح المنظومة المسماة بعقود رسم المفتي، ضمن مجموعة رسائل ابن عابدين.
- _____، رد المختار على الدر المختار، دراسة وتحقيق: الشيخ عادل عبد الموجود، والشيخ علي معوض، ط: خاصة، الرياض: دار عالم الكتاب، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
- ابن عبد البر، أبو عمر، يوسف بن عبد الله، (ت. ٤٦٣هـ)، جامع بين العلم وفضله، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، ط١، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

- العروسي، خالد بن محمد. تحقيقه لـ: العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد، لأبي الإخلاص حسن الشُّرنبلالي الحنفي، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، ح١٧، ع٣٢، ذو الحجة، ١٤٢٥ هـ.
- العظيم آبادي، أبو الطيب، شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ط٢، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ.
- العفيفي، عبد الحكيم، (٢٠٠٠م)، موسوعة ١٠٠٠ مدينة إسلامية، ط١، مصر: مكتبة الدار العربية للكتاب.
- ابن العماد، شهاب الدين أحمد بن عماد المصري الشافعي الإفتهيسي، (ت. ٨٠٨ هـ)، توقيف الحكام على غوامض الأحكام، ط١، تحقيق: نصير خضر سليمان الشافعي، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥ م.
- أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق، (ت. ٣١٦ هـ)، مسند أبي عوانة، تحقيق: أيمن عارف الدمشقي، ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٩ هـ، ١٩٩٨ م.
- العيني، أبو محمد، محمود بن أحمد. (ت. ٨٥٥ هـ)، البناية في شرح الهداية، ط٢، بيروت: دار الفكر، ١٤١١ هـ، ١٩٩٠ م.
- _____، منحة السلوك شرح تحفة الملوك، مخطوط رقم: ١٢٠٢، مكتبة جامعة الملك سعود.
- الغزالي، أبو حامد، محمد بن محمد. (ت. ٥٠٥ هـ)، الوسيط في المذهب، تحقيق: محمد تامر، ط١، القاهرة: دار السلام، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧ م.
- _____، المستصفي من علم الأصول، تحقيق: د. محمد الأشقر، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧ م.
- ابن فرحون المالكي، القاضي إبراهيم بن نور الدين. (ت. ٧٩٩ هـ)، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، دراسة وتحقيق: مأمون الجنان، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٦ م.

- ابن فرحون اليعمري المالكي، أبو الوفاء، إبراهيم بن علي. (ت. ٧٩٩هـ)، تبصرة الأحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام، خرّج أحاديثه وعلق عليه: الشيخ جمال مرعشلي، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م.
- قاضي خان، فخر الدين، حسن بن منصور بن محمود الأوزجندی الفرغاني. (ت. ٥٩٢هـ)، الفتاوى الخانية، تصحيح: مولوي محمد مراد، الهند، كلكتا، ١٨٣٥م.
- ابن قدامة المقدسي، أبو محمد، عبد الله بن أحمد. (ت. ٦٢٠هـ)، المغني على مختصر الخرقي، ضبطه وصححه: عبد السلام شاهين، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
- القرافي، شهاب الدين، أحمد بن إدريس. (ت. ٦٨٤هـ)، الإحكام في تمييز الفتوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، ط٢، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م.
- القرافي، شهاب الدين، أحمد بن إدريس. (ت. ٦٨٤هـ)، شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.
- ابن قطلوبغا، قاسم، (ت ٨٧٩هـ)، تاج التراجم في من صنف من الحنفية، ط١، ١م، عُني بتحقيقه: إبراهيم صالح، دمشق وبيروت: دار المأمون للتراث، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ابن قطلوبغا، قاسم، (ت ٨٧٩هـ)، تاج التراجم في من صنف من الحنفية، ط١، تحقيق: محمد يوسف، دمشق: دار القلم، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
- ابن قطلوبغا، الشيخ قاسم. (ت. ٨٧٩هـ)، التصحيح والترجيح على مختصر القدوري، دراسة وتحقيق: ضياء يونس، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
- الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود. (ت. ٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- الكتاني، محمد بن جعفر. (ت. ١٣٤٥هـ)، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، كتب مقدماتها ووضع فهارسها: محمد الكتاني، ط٥، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.

- كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، تراجم مصنفى الكتب العربية، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
- اللكنوي، أبو الحسنات، محمد عبد الحى. (ت. ١٣٠٤هـ)، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، بيروت: دار المعرفة، د.ت.
- اللكنوي، عبد العلي محمد بن نظام الدين محمد. (ت. ١٢٢٥هـ)، فواتح الرّحمت بشرح مسلّم الثبوت، ضبطه: عبد الله عمر، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
- مالك، ابن أنس. (ت. ١٧٩هـ)، الموطأ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط١، ابو ظبي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.
- الحبي، محمد أمين بن فضل الله. (ت. ١١١هـ)، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، مصر: المطبعة الوهيبية، ١٢٨٤هـ.
- مخلوف، محمد بن محمد. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، بيروت: دار الكتاب العربي.
- المكتبة الأزهرية، فهرس الكتب الموجودة بالمكتبة الأزهرية إلى سنة ١٣٦٤، ١٩٤٥م، مطبعة الأزهر، ١٣٦٥هـ، ١٩٤٦م.
- ابن المرتضى، أحمد بن يحيى. (ت. ٨٤٠هـ)، طبقات المعتزلة، تحقيق: سوسنه ديفلد-فلزر، ط٢، بيروت، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- المرادوي، علاء الدين، علي بن سليمان. (ت. ٨٨٥هـ)، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- _____، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المجل أحمد بن حنبل، صححه وحققه: محمد الفقي، ط١، ١٣٧٥هـ، ١٩٥٦م.
- المرغيناني، عبد الرحيم بن أبي بكر بن علي. (ت. ٦٥١هـ)، فصول الأحكام في أصول الأحكام، مخطوط في مكتبة جامعة الملك سعود، ورقم المخطوط هو: ٧٠٦.
- المزي، أبو الحجاج، يوسف بن الزكي عبدالرحمن. (ت. ٧٤٢هـ)، تهذيب الكمال، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

- مساعد، بلة الحسن. تحقيقه ل: ترجيح المذهب المسمى: النكت الظريفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة، لأكمل الدين البابرقي، الرياض: مركز البحوث التربوية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، ط١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- مسلم، أبو الحسين، مسلم بن الحجاج، (ت. ٢٦١هـ)، صحيح مسلم، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، ط١، الرياض، بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- الملا، عبد الإله بن محمد. (٢٠٠٤م)، الكواشف الجلية عن مصطلحات الحنفية، الإحساء، مطبعة الإحساء الحديثة، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.
- ابن ملك، عبد اللطيف بن عبد العزيز. (ت. ٨٠١هـ)، مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار، ط١، استانبول: مطبعة الحاج محرم أفندي البسنوي، ١٣٠٣هـ.
- ابن النجار، محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي، (ت. ٩٧٢هـ)، شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير، تحقيق: د. محمد الزحيلي، ود. نزيه حماد، ط١، الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.
- ابن نجيم الحنفي، زين الدين بن إبراهيم. (ت. ٩٧٠هـ)، الأشباه والنظائر، تحقيق: محمد الحافظ، ط١، دمشق: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- النسائي، أحمد بن شعيب، (ت. ٣٠٣هـ)، المجتبى من السنن، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، ط١، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامي، ١٩٨٦م.
- النفراوي، أحمد بن غنيم. (ت. ١١٢٦هـ)، الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني، ضبطه: عبد الوارث علي، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- النووي، محيي الدين، يحيى بن شرف. (ت. ٦٧٦هـ)، المجموع شرح المهذب للشيرازي، حققه وعلق عليه وأكماله بعد نقصانه: محمد المطيعي، جدة: مكتبة الإرشاد، د.ت.
- الهندي، صفى الدين، محمد بن عبد الرحيم. (ت. ٧١٥هـ)، نهاية الوصول في دراية الأصول، تحقيق: د. صالح اليوسف، ود. سعد السويح، ط١، مكة المكرمة: المكتبة التجارية، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

- ابن الهمام الحنفي، كمال الدين، محمد بن عبد الواحد. (ت. ٨٦١هـ)، شرح فتح القدير، علّق عليه: الشيخ عبد الرزاق المهدي، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
- ابن أبي الوفاء الحنفي، محيي الدين، أبو محمد، عبد القادر بن محمد. (ت. ٧٧٥هـ)، الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، تحقيق: د. عبد الفتاح الحلوة، ط٢، مصر: هجر للطباعة والنشر، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.
- أبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى، (ت. ٣٠٧هـ)، مسند أبي يعلى الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، ط١، دمشق، دار المأمون، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- _____، خير الكلام في القراءة خلف الإمام، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٥٨م.

أبو ثعلبة الخشني وأثر رواياته في الفقه الإسلامي

د. ماجد عبد الرحمن سليم أسعد

جامعة القصيم
كلية العلوم والآداب في المذنب

أبو ثعلبة الخشني وأثر رواياته في الفقه الإسلامي د. ماجد عبد الرحمن سليم أسعد

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى التعريف بسيرة الصحابي الجليل أبي ثعلبة الخشني الذي كان حريصاً على التفقه في الدين وفهمه، وهذا يظهر من خلال تساؤلاته المختلفة في كثير من أبواب الفقه ومسائله، إضافة إلى إبراز جوانب عظيمة من حياة هذا الصحابي منها:

- التركيز على استفساراته المتنوعة في كثير من المسائل وإظهار أثرها في إثراء الفقه وتنوعه.
- إبراز جوانب من شخصيته الإيمانية والتربوية والأخلاقية التي تميز بها هذا الصحابي ولا يعرفها كثير من الناس.
- استيفاء الروايات التي رواها ومطابقتها بروايات غيره وإظهار أثرها في تنوع وجهات نظر الفقهاء.

وقد خلص البحث إلى جملة من النتائج منها:

- أن معظم الروايات التي رواها أبو ثعلبة منسجمة ومتوافقة مع روايات غيره من الصحابة، وخاصة روايات أبي هريرة الذي قاربه في فترة إسلامه، وهذا يظهر مدى صدق هذا الصحابي ودقة روايته.

- الإشارة إلى بعض الروايات التي انفرد بها عن غيره، وأنها جاءت بطرق صحيحة ثابتة: كسؤاله النبي صلى الله عليه وسلم عن آنية أهل الكتاب الذين يأكلون فيها لحم الخنزير ويشربون فيها الخمر، وما فهمة الجمهور منها في ترجيح نجاسة الخمر نجاسة حقيقية، وكذلك ما انفرد بروايته عن الجن، وغيرها من الروايات.

وفي البحث نتائج أخرى تم التوصل إليها وأشار إليها في ثنايا البحث وخاتمته

The Impact of Abu Thaalaba Al Khushani's Narration on Islamic 'Fiqh'

Abstract

This paper aims at shedding light on the autobiography of Abu Tha'alaba al Khushani, the great companion who has been meticulous about deep understanding of Islam. Such meticulousness is manifested throughout the various questions he has posed all over a plenty of Fiqh branches & issues. Further, I also aim at pinpointing great aspects of life for such a great companion. For instance,

- I have concentrated on the variant and varying questions he has abundantly posed across plenty of issues, and how such tendency has clarified and resulted in intense enrichment of *Fiqh*.
- I have also attempted to pinpoint religious, educational, and moral aspects of his character that distinguish such a companion, unknown to the majority of people.
- I have further attested whatever he has narrated to others' narrations and have illustrated how such narrations of his, have led to a variation of viewpoints among religious scholars.

In conclusion, this paper has summed up a number of facts. Most important of which are:

- Most of what Abu Tha'alaba has narrated, has coincided and been in agreement with those of other narrators', of the prophet companions, especially the narration of Abu Hurairah, who has been close to Abu Tha'alaba, with regard to the period of converting to Islam. Such agreement in narration manifests both the honesty and accuracy of such a companion.
- I have also pointed out the narrations of his, which has individually distinguished him among others, as they have been attested both accurate and consistent. Here is an example of that.

Abu Tha'alabahas asked the prophet Mohammad (Peace be upon him) about the bowl in which People of the Book eat pork and drink alcoholic drinks in the same bowl; the public has therefore understood that alcoholic drinks impurity is actually over emphasized. Additionally, Al Khushani has been singled out to narrate about the genie, and other topics.

- Furthermore, I have arrived at other results which I have mentioned and stated within this paper, beside those in the conclusion section.

المقدمة:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:

فإن الناظر في سيرة الصحابي الجليل أبي ثعلبة الخشني، وروايته ليعجب أشد العجب من شدة حبه لهذا الدين وحرصه على التعلم من النبي صلى الله عليه وسلم والأخذ عنه وعن أصحابه رغبة في خدمة هذا الدين والتفقه فيه، مما يدفع الباحث والدارس إلى أهمية دراسة جوانب من سيرته العطرة كنموذج من نماذج الصفاء والإخلاص والزهد والتفاني في صحبة النبي صلى الله عليه وسلم والدعوة إلى ما يدعو إليه.

ورغم أن أبا ثعلبة صحابي جليل اتفق المحدثون على صحبته، إلا أن كثيرا من الناس يجهلونه ولا يعرفون شيئا عن حياته وسيرته ولا عن مدى اجتهاده في التعلم والتفقه والسؤال عن أمهات المسائل المهمة التي كان حريصا على معرفة شرع الله فيها، مما يعد هدفا مهما لهذه الدراسة وإبراز دوره في خدمة الفقه والفقهاء، ودراسة أثر هذه الاستفسارات على الترجيحات الفقهية في كثير من المسائل...

الدراسات السابقة:

لم أر - فيما أعلم - من أفرد الدراسة عن أبي ثعلبة ودوره في إثراء الفقه، سوى ما كان مبعوثا في كتب الحديث الشريف بسرد رواياته في بعض الأبواب والكتب، وعند المؤرخين الذين ترجموا للصحابة - رضوان الله عليهم - لذا فإن هذه الدراسة تسعى إلى إبراز هذا الصحابي الجليل ودوره في كثير من الجوانب، إضافة إلى ذلك فإن هذه الدراسة تطمح إلى تحقيق المزيد من الأهداف أشير إلى أهمها:

١ - إظهار هذا الصحابي الجليل وإبراز دوره في الدعوة وتنشيط العلم ومسائل الفقه.

٢- النظر في سؤالات أبي ثعلبة الحشني الكثيرة في العديد من أبواب الفقه الإسلامي ودراساتها، وقد شملت استفساراته عدة أبواب من الفقه منها (كتاب الصيد، اللباس والزينة، الأخلاق، فضائل الأعمال، السياسة الشرعية، والأحوال الشخصية..) وغيرها

٣- إبراز أهمية هذه الاستفسارات في روايات أبي ثعلبة، وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يحبون أن يأتي السائل فيسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء كثيرة؛ ليتعلموا من خلالها أمور دينهم وكيفية إجابة النبي صلى الله عليه وسلم لها.

٤- التركيز على سؤالاته -رضي الله عنه- وقد كان يكثر السؤال عما يحل ويحرم مما يعكس جوانب من بيئته؛ حيث عاش في بلاد الشام معتمدا على الصيد، ويلاحظ كذلك كثرة سؤاله عن أحكام تتعلق بمصاحبة أهل الكتاب وحكم أوانبيهم، وعن الكتابة بأرض تحت أيدي الروم، وغيرها من المسائل المهمة، إضافة إلى أن بعض سؤالاته تعزز أصولا شرعية وقواعد عامة غاية في الأهمية أكثر من كونها أسئلة في فروع فقهية محددة.

ومما يعزز أهمية هذه الدراسة لرواياته كونه أسلم متأخرا؛ مما يعطي قوة

لرواياته من حيث الترجيح والتقديم على غيرها من الروايات عند التعارض.

٥- هذا وإن إظهار هذه الشخصية العظيمة لا يقتصر على إبراز دوره في خدمة الفقه ومسائله، بل يتعداه إلى إبراز الجوانب الإيمانية والتربوية والأخلاقية التي تميز بها هذا الصحابي الجليل الذي مات وهو في صلته -من ظلمة الليل- وهو ساجد، رضي الله عنه وأرضاه ورضي الله عن الصحابة الأطهار، وألحقنا بهم في صحبة سيد المرسلين عليه الصلاة وأزكى السلام.

منهج الباحث:

اعتمد الباحث في استيفاء عناصر هذا البحث، وتتبع مسأله على ما يلي:

١- اعتماد أسلوب الاستقراء: وذلك بتتبع الروايات التي رواها أبو ثعلبة، وجمعها وتخريجها، ثم بيان أثر هذه الروايات في اختلاف الفقهاء وتنوع آرائهم.

٢- المنهج التحليلي وجمع المعلومات حول مسائل البحث ومقارنة الأقوال بعد عرض الأدلة ومناقشتها وترجيح ما كان مدعوماً بالدليل.

وقد قسمت هذه الدراسة إلى عدة محاور ضمن المباحث الآتية:

المبحث الأول: التعريف بسيرة أبي ثعلبة رضي الله عنه.

المبحث الثاني: روايات أبي ثعلبة الخشني وأثرها في الفقه، وقد قسمتها إلى عدة مطالب:

المطلب الأول: رواياته في فضائل الأعمال

المطلب الثاني: رواياته فيما يحل وما يحرم

المطلب الثالث: رواياته في الخلافة وأخبار الغيب.

ختاماً أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه وأن يوفقني لإتمامه وإتقانه.

المبحث الأول

التعريف بسيرة أبي ثعلبة رضي الله عنه :

يلاحظ أن من ترجم له أقر بالخلاف الكبير في اسمه واسم أبيه إلى عدة أقوال:

ف قيل اسمه: جرم بن ناشب، وقيل جرثوم بن ناشب، وبعضهم قال: ابن ناشم، وقيل عمرو بن جرثوم، وقيل: لاشر بن جرهم، وبعضهم قال: لاشر بن حمير، وقيل جرهم بن ناشر، وقيل جرثوم بن ناشر وقيل: كاشف بين جرهم.^(١)

وروي عن أبي زرعة أنه قال: سمعت أبا مسهر يقول اسم أبي ثعلبة الخشني جرثوم، وروي عنه كذلك قال حدثني سليمان بن عبد الرحمن قال: سألت بعض ولد أبي ثعلبة الخشني عن اسم أبي ثعلبة فقال لاشر بن جرثوم، وفي تاريخ دمشق: قلت لهشام بن عمار ما اسم أبي ثعلبة الخشني قال: جرثوم بن عمرو، وقد أيد أحمد بن حنبل أن يكون اسمه جرثوم بن عمرو^(٢)، وأيد هذا الاسم هشام بن عمار،^(٣) وروى الذهبي عن أحمد أنه قال: اسمه جرهم بن ناشم، وهذا قول ابن معين وابن المديني وابن سعد وأبو بكر بن زنجويه.^(٤)

ولعلنا لا نصل لرأي جازم في اسمه والسبب في ذلك أن كنيته اشتهرت على اسمه فلم يعرف إلا بها، لذا لم أر من نازع في كنيته،^(٥) فهو أبو ثعلبة^(٦) الخشني

والخشني (ضبطت بضم الخاء وفتح الشين)^(٧): نسبة إلى قبيلة خشين، وهم خشين بن النمر بن وبرة بن تغلب بن حلون بن عمران بن الحاف بن قضاعة.^(٨)

إسلامه :

ذكر في ترجمته-رضي الله عنه- أنه كان ممن شهد بيعة الرضوان، وضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم يوم خيبر، وأرسله النبي صلى الله عليه وسلم إلى قومه فأسلموا ونزل الشام.^(٩)

وفي رواية أخرى: أن أبا ثعلبة قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتجهز إلى خيبر، فشهد خيبر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قدم بعد ذلك سبعة نفر من خشين فنزلوا على أبي ثعلبة فأسلموا وبايعوا ورجعوا إلى قومهم.^(١٠)

والرواية الأولى أشهر حيث ذكرها معظم من ترجم له فيكون إسلامه في السنة السادسة للهجرة في صلح الحديبية حيث كانت بيعة الرضوان، ويؤيد ذلك أن من ترجم له أشار إلى أن إسلامه كان أقدم من إسلام أبي هريرة.^(١١)، ومعلوم أن أبا هريرة أسلم عام خيبر من السنة السابعة للهجرة.^(١٢)

زهده وأخلاقه :

من عاصر أبا ثعلبة شهد له بكمال خلقه وصفاء إيمانه وصدق حديثه ونبوته: قال محفوظ بن علقمة عن عبد الله بن عائذ قال ناشرة بن سمي: " ما رأينا أصدق حديثاً من أبي ثعلبة الخشني، لقد صدقنا حديثه في الفتنة الأولى فتنة علي"^(١٣)

وكان لا يأتي عليه ليلة إلا خرج ينظر إلى السماء فينظر كيف هي، ثم يرجع فيسجد.^(١٤)

وروي عنه أنه كان يقول: إني لأرجو أن لا يخنقني الله كما أراكم تخنقون عند الموت، قال فبينما هو يصلي في جوف الليل قبض وهو ساجد، فرأت ابنته أن أباه قد

مات فاستيقظت فرعة فنادت أمها أين أبي؟ قالت في مصلاه! فنادته فلم يجبهها، فأنبهته فوجدته ساجدا، فحركته فوقع لجنبه ميتا.^(١٥)

ويلاحظ من سيرة هذا الصحابي الجليل زهده وورعه ودقة فهمه واستنباطه كذلك، وقد رويت عنه روايات كثير تدل على ذلك منها:

بينما أبو ثعلبة الخشني وكعب جالسين ذات يوم إذ قال أبو ثعلبة يا أبا إسحاق ما من عبد يفرغ لعبادة الله إلا كفاه الله مئونة الدنيا، قال: أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أم شيء تراه، قال بل شيء أراه قال: فإن في كتاب الله المنزل من جمع همومه همّا واحدا فجعله في طاعة الله كفاه الله ما همّه، وضمن السموات والأرض فكان رزقه على الله وعمله لنفسه، ومن فرق همومه فجعل في كل واحد هما لم يبال الله في أيها هلك، ثم تحدثا ساعة فمرّ رجل يختال بين بردين فقال أبو ثعلبة يا أبا إسحاق بئس ثوب الخيلاء فقال أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: بل شيء أراه، قال: فإن في كتاب الله المنزل من لبس ثوب خيلاء لم ينظر الله إليه حتى يضعه عنه، وإن كان يجبه.^(١٦)

ومن أقواله: أبشروا بدنيا عريضة تأكل إيمانكم فمن كان منكم يومئذ على يقين من ربه أتته فتنة مسفرة، ومن كان منكم على شك من ربه أتته فتنة سوداء مظلمة، ثم لم يبال الله في أي الأودية سلك^(١٧)

ومما يذكر لهذا الصحابي سرعة استجابته وامتناله لأمر الله ورسوله: فحين رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد أبي ثعلبة خاتما من ذهب جعل يقرع يده بعود معه، فغفل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فأخذ أبو ثعلبة الخاتم فرمى به، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يره في أصبعه فقال: "ما أرانا إلا قد أوجعناك وأغرمناك"^(١٨)

كما أنه رضي الله عنه كان شديد الثقة بوعد الله بنصر هذه الأمة مما يدل على إيمانه العميق بهذا الدين وما يصل إليه، فقد روى أحمد في مسنده عن أبي ثعلبة قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اكتب لي في أرض كذا وكذا بالشام- لم يظهر عليها النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ -فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ألا تسمعون ما يقول هذا، فقال أبو ثعلبة: والذي نفسي بيده لتظهرن عليها، قال فكتب له بها^(١٩)

ارتحاله إلى بلاد الشام:

ارتحل أبو ثعلبة إلى بلاد الشام وعاش فيها إلى أن توفي رضي الله عنه، ونزل داريا وقام بها، ودليل ذلك حديث ابن جابر عن عمير بن هانيء العنسي قال كنا بداريا في المسجد، ومعنا أبو ثعلبة الخشني^(٢٠) صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع من روى عنه من أهل داريا، والظاهر أن من ولده من انتقل من داريا فسكنوا البلاط، وهي من قرى غوطة دمشق تقع شرقي المنيحة^(٢١) ونقل عنه غير واحد أنه نزل بجمص، وكان أول صلاة صلاها المسلمون في كنيسة يوحنا، صلى بهم أبو ثعلبة.^(٢٢)

ذكر روايات أبي ثعلبة ومن روى عنه:

روى أبو ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عن معاذ بن جبل، وأبي عبيدة، من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم.^(٢٣) أما من روى عن أبي ثعلبة فكثير من التابعين^(٢٤) رضي الله عنهم منهم: أبو إدريس الخولاني،^(٢٥)

وجبير من نفير^(٢٦)، وأبو الزاهرية (حدير بن كريب)،^(٢٧) وحميد بن عبد الله المزني،^(٢٨) وسعيد بن المسيب،^(٢٩) وعمير بن هانيء، وأبو أسماء الرحي،^(٣٠) وأبو عبيد الله مسلم بن مشكم،^(٣١) وعطاء بن يزيد الليثي،^(٣٢) ومكحول،^(٣٣) وأبو أمية محمد الشعباني،^(٣٤) وأبو أرطاة اليعمري^(٣٥) وعقبة بن يريم^(٣٦)

وفاته:

توفي رضي الله عنه في الشام ستة وخمس وسبعين،^(٣٧) في أول إمرة معاوية، وقيل: في إمرة يزيد، وقيل في إمرة عبد الملك.^(٣٨)

المبحث الثاني

روايات أبي ثعلبة الخشني وأثرها في الفقه الإسلامي

روى أبو ثعلبة رضي الله عنه جملة من الأحاديث النبوية في عدة موضوعات مختلفة موزعة على كثير من الأبواب الفقهية المختلفة.

والناظر في مروياته - رضي الله عنه - يرى أنها تركز على ما يحل ويحرم من المطعوم والمشروب، وخاصة في الصيد، فقد عاش في بلاد الشام وكانت أسئلته تعكس نمط عيشتهم، وأثر مخالطة أهل الكتاب على نمط حياتهم وبيئتهم.

وقد روى رضي الله عنه أحاديث مهمة في الفقه، وفضائل الأعمال، وفي الخلافة، وما ذكر من أحاديث غيبية، وفي وصف الجن، وغيرها من الأحاديث..

وقد حاولت استقراء هذه الروايات في مختلف أبواب الحديث، وقد لاحظت أن أغلب الروايات صحيحة، وفي بعضها فيه مقال، وقد استوفيت الحديث عنها، تخريجا ونقلت أقوال العلماء فيها، وما تبع ذلك من آثار في اختلاف وجهات النظر في المسائل الآتية:

المطلب الأول: روايات أبي ثعلبة في فضائل الأعمال:

روى رضي الله عنه في فضائل الأعمال مجموعة من الأحاديث:

١ - ما رواه في فضائل ليلة النصف من شعبان:

جاءت روايات كثيرة في الترغيب في صيام شهر شعبان رواها أبو ثعلبة وغيره، فعن أبي ثعلبة قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شعبان ورمضان يصلهما جميعاً"^(٣٩)، وجاء الترغيب بصيام شهر شعبان في أكثر من رواية، فروت ذلك

أم سلمة، وأبو أمامة كذلك بألفاظ مختلفة، وجاء من حديث سهل بن سعد ومن طريق عائشة بلفظ: "كان رسول صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان، وما رأيته في شهر أكثر منه صياما في شعبان" (٤٠)

أما ما ورد في فضائل ليلة النصف من شعبان خاصة فقد ورد كذلك بأكثر من رواية عن الصحابة رضوان الله عليهم، ومن رواية أبي ثعلبة خاصة:

فعن أبي ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان ليلة النصف من شعبان أطلع الله تعالى إلى خلقه فيغفر للمؤمنين ويغفر للكافرين ويدع أهل الحقد بحقدهم حتى يدعوه" (٤١)

وعن مكحول عن كثير بن مرة الحضرمي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة النصف من شعبان يغفر الله عز وجل لأهل الأرض إلا المشرك والمشاحن (٤٢)

وقد جاء في فضائل ليلة النصف بطرق أخرى كثيرة عن الصحابة رضي الله عنهم: من طريق أبي هريرة، وعلي، وعثمان بن أبي العاص، وعائشة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل وغيرهم.

ومن الأحاديث التي جاءت قريبة من رواية أبي ثعلبة ما رواها معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يطلع الله إلى خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن" (٤٣)

قال ابن تيمية: "فقد روي في فضلها من الأحاديث المرفوعة والآثار ما يقتضي أنها ليلة مفضلة وأن من السلف من كان يخصصها بالصلاة فيها، وصوم شهر شعبان قد جاءت فيه أحاديث صحيحة، ومن العلماء من السلف من أهل المدينة وغيرهم من الخلف من أنكروا فضلها وطعنوا في الأحاديث الواردة فيها كحديث: "إن الله يغفر فيها

لأكثر من عدد شعر غنم بني كلب" وقال لا فرق بينها وبين غيرها، لكن الذي عليه كثير من أهل العلم أو أكثرهم من أصحابنا وغيرهم على تفضيلها وعليه يدل نص أحمد؛ لتعدد الأحاديث الواردة فيها، وما يصدق ذلك من الآثار السلفية، وقد روى بعض فضائلها في الأسانيد والسنن، وإن كان قد وضع فيها أشياء أخرى، فأما صوم يوم النصف مفردا فلا أصل له، بل إفراده مكروه^(٤٤)

٢- إذا جاء من سفر بدأ بالمسجد

عن أبي ثعلبة قال كان رسول الله إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم يثنى بفاطمة ثم يأتي أزواجه؛ فقدم من سفر فصلى في المسجد ركعتين ثم أتى فاطمة فتلقته على باب البيت فجعلت تلم فاه وعينه وتبكي فقال: ما يبكيك؟ فقالت: أراك شعثا نصبا قد اخلولقت ثيابك فقال لها لا تبكي فإن الله قد بعث أباك بأمر لا يبقى على وجه الأرض بيت ولا مدر ولا حجر ولا وبر ولا شعر إلا أدخله الله به عزا أو ذلا حتى يبلغ الليل^(٤٥)

وفي رواية أخرى عن أبي ثعلبة قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين، ثم يثنى بفاطمة ثم يأتي أزواجه^(٤٦)

قلت: ويؤيد روايات أبي ثعلبة تلك ما جاء في الصحيح أيضا عن كعب بن مالك بلفظ: "كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر إلا نهارا في الضحى، فإذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس"^(٤٧)

وهناك رواية رواها جابر بن عبد الله قال: اشترى مني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا فلما قدم المدينة أمرني أن آتي المسجد فأصلي فيه ركعتين^(٤٨)

وقد ذكر المناوي في التأكيد على هذه السنة بقوله: "الصلاة في المسجد عند القدوم رواه البخاري في الصحيح في نحو عشرين موضعاً"^(٤٩)

وقد استدلل العلماء من مجموع هذه الرويات الصحيحة أنه يستحب للقادم أن يبدأ بالمسجد قبل بيته فيصلّي فيه، كما أن نافلة النهار يستحب كونها ركعتين ركعتين، كصلاة الليل، وهو كما نص عليه النووي مذهب الشافعية ومذهب الجمهور.^(٥٠)

كما نص النووي على أن هاتين الركعتين مقصودتان لمن قدم من سفر خاصة وليستا تحية المسجد.^(٥١)

وفي حديث أبي ثعلبة زيادة فوائد بأن يبدأ المسافر بزيارة من يجب بعد الخروج من المسجد كما بدأ بزيارة فاطمة رضي الله عنها، وفيه من الفوائد كذلك عدم طروق الأهل غفلة بالدخول وقت الضحى كما في رواية كعب بن مالك رضي الله عنه.

٣- فضل من توفي له ولدان:

ورد في فضل من مات له ولدان في أكثر من رواية:

من رواية أبي ثعلبة الخشني، ورواية أبي ثعلبة الأشجعي:

الأولى: عن أبي ثعلبة الخشني قال: توفي لي ولدان فقلت: يا رسول الله توفي لي ولدان؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من مات له ولدان أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم، فلقيني أبو هريرة رضي الله عنه فقال: أنت الذي حدثك رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوالدين؟ قلت: نعم، فقال: لأن يكون حدثني به أحب إلي مما علقت عنه فلسطين"^(٥٢)

والثانية: عن أبي ثعلبة الأشجعي قال: قلت يا رسول الله مات لي ولدان في الإسلام فقال: من مات له ولدان في الإسلام أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهما، قال: فلما كان بعد ذلك لقيني أبو هريرة قال: فقال لي: أنت الذي قال له رسول الله

صلى الله عليه وسلم في الولدين ما قال؟ قلت نعم، فقال: لأن يكون قاله لي أحب إلي مما غلقت عليه حمص وفلسطين^(٥٣)

ويلاحظ الفارق بين الروایتين أن الأولى كانت من طريق أبي ثعلبة الخشني، والثانية من طريق أبي ثعلبة الأشجعي؛ لذا لجأ علماء الحديث لتحديد الراوي، فقال أبو عيسى في كتابه السنن تعليقا على حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم" قال: وفي الباب عن عمر ومعاذ وكعب بن مالك وعتبة بن عبد وأم سليم.. إلى أن قال: وأبو ثعلبة الأشجعي له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث واحد هو هذا الحديث، وليس هو الخشني^(٥٤)، وأكد الدارقطني أن الحديث فيه اختلاف وأن أبا ثعلبة هو الأشجعي وليس الخشني،^(٥٥)

وعلى العموم فإن هاتين الروایتين موافقتان لروايات أخرى في فضل من توفي له شيء من الأولاد فاحتسبهم: فعن جابر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من مات له ثلاثة من الولد فاحتسبهم دخل الجنة، قال: قلنا يا رسول الله واثنان؟ قال: واثنان، قال محمود: فقلت لجابر: أراكم لو قتلتم واحدا لقال واحدا، قال: وأنا والله أظن ذلك"^(٥٦)

٤ - حمد الله في الصلاة:

روى أبو ثعلبة الخشني في ذلك قال: بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي إذ سمع رجلا يدعو: الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما ينبغي لكرم وجه ربنا عز وجل، فلما انصرف رسول الله قال من القائل كذا وكذا؟ لقد رأيت اثني عشر ملكا يتدرونها ثم شخص رسول الله صلى الله عليه وسلم ببصره حتى توارت بالحجاب، قال: هي لك بخاتمتها يوم القيامة ومثلها^(٥٧)

وقد جاءت روايات كثيرة تعزز هذا الحديث ولكن يظهر أنه في أكثر من حادثة:

فعن أنس بن مالك أن رجلا جاء فدخل في الصف وقد حفزه النفس فقال الحمد لله حمدا كثيرا مباركا فيه، فلما قضى رسول الله صلواته قال: أيكم المتكلم بالكلمات؟ فأرّم القوم فقال أيكم المتكلم بها؟ فإنه لم يقل بأسا فقال رجل جئت وقد حفزني النفس فقلتها فقال: لقد رأيت اثني عشر ملكا يتدرونها أيهم يرفعها^(٥٨)

- وعن رفاعة بن رافع قال: كنا نصلي وراء النبي صلى الله عليه وسلم، فلما رفع رأسه من الركعة قال: سمع الله لمن حمده، قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، فلما انصرف قال: من المتكلم؟ قال: أنا، قال: رأيت بضعة وثلاثين ملكا يتدرونها أيهم يكتبها أول^(٥٩)

- ورواية أخرى: عن رفاعة بن رافع قال: صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى، فلما صلى رسول الله انصرف فقال: من المتكلم في الصلاة؟ فلم يتكلم أحد، ثم قالها الثانية فلم يتكلم أحد، ثم قالها الثالثة فقال رفاعة: أنا يا رسول الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا أيهم يصعد بها^(٦٠)

٥- ما رواه في الاجتماع ونبذ التفرق:

عن أبي ثعلبة قال: كان الناس إذا نزلوا منزلا تفرقوا في الشعاب والأودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان" فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى يقال: لو بسط عليهم ثوب لعمهم.^(٦١)

٦- فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وما رواه في تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ^{٦٢}

عن أبي أمية الشعباني قال أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت له كيف تصنع بهذه الآية؟ قال آية آية؟ قلت: قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ^{٦٢} لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿المائدة: ١٠٥﴾ قال: أما والله لقد سألت عنها خبيرا سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: بل اتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك ودع العوام، فإن وراءكم أياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم قال عبد الله بن المبارك: وزادني غير عتبة: قيل يا رسول الله أجر خمسين منا أو منهم؟ قال: بل أجر خمسين منكم^(٦٢)

وهذه الرواية موافقة لرواية أبي بكر في فهمه لهذه الآية: عندما خطب بالمسلمين فقال: "أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها، وإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يأخذوا على يديه أوشك الله أن يعمهم الله بعقاب منه^(٦٣)

٧- ما رواه في حسن الخلق:

عن أبي ثعلبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أحبكم إلي وأقربكم مني يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا، وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني مساويكم أخلاقا الثرثارون المتشدقون المتفيهقون^(٦٤)

المطلب الثاني

رواياته فيما يحل وما يحرم:

روى رضي الله عنه روايات كثيرة فيما يحل ويحرم:

١ - حديثه عن الصيد:

سؤالات أبي ثعلبة عن الصيد جاءت بتفصيل كثير، وهي كثيرة الفوائد واستخرج الفقهاء منها أحكاما شرعية كثيرة:

١ - عن أبي أدريس عائد الله قال: سمعت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول: "أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل الكتاب نأكل في آيتهم، وأرض صيد أصيد بقوسي وأصيد بكلي المعلم والذي ليس معلما، فأخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك؟ فقال: أما ما ذكرت أنك بأرض قوم أهل الكتاب تأكل في آيتهم فإن وجدتم غير آيتهم فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها، وأما ما ذكرت أنك بأرض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله ثم كل، وما صدت بكلك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل، وما صدت بكلك الذي ليس معلما فادركت ذكاته فكل"^(٦٥)

وهذه الروايات تظهر أحكاما كثيرة منا: مشروعية التسمية عند إطلاق الكلب المعلم، فإذا سمى صاحبه عليه جاز أكل صيده، وإن وجدته ميتا، أما إذا كان الكلب غير معلم، فإن أدرك ذكاته جاز، وإلا فلا.

وقد ذهب أبو حنيفة ومالك والجمهور إلى أنها شرط على الذافر القادر، فيجوز تركها سهوا وعجزا.^(٦٦) واشترط الحنابلة ذكر البسملة، فلا يؤكل صيد إن تركت التسمية عليه عمدا أو سهوا،^(٦٧) أما الشافعية، فلا يحرم الصيد عندهم وإن تعمد ترك التسمية.^(٦٨)

٢- وعن أبي ثعلبة أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "يا رسول الله إن لي كلاباً مكلبة، فأفتني في صيدها؟ فقال: إن كانت لك كلاب مكلبة فكل مما أمسكت عليك، فقال: يا رسول الله ذكي وغير ذكي، قال: ذكي وغير ذكي، قال: وإن أكل منه؟ قال: وإن أكل منه، قال: يا رسول الله أفتني في قوسي، قال: كل ما أمسكت عليك قوسك، قال: ذكي وغير ذكي؟ قال: ذكي وغير ذكي، قال: وإن تغيب عني؟ قال: وإن تغيب عنك ما لم يصل (يعني يتغير) أو تجد فيه أثر غير سهمك، قال: يا رسول الله أفتنا في آنية الجموس إذا اضطررنا إليها؟ قال: إذا اضطررتم إليها فاغسلوها بالماء واطبخوها فيها"^(٦٩)

في هذا الحديث زيادة سؤال: وإن أكل منه؟ وهو معارض لحديث عدي ونصه: "إذا أكل الكلب فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه"^(٧٠)

وقبل النظر في أقوال الفقهاء لدفع هذا التعارض لا بد من بيان أسباب اختلاف الفقهاء في المسألة، وهي ترجع إلى سببين أساسيين:

الأول: تعارض حديث عدي مع حديث أبي ثعلبة، فحديث عدي يدل على عدم صحة أكل الصيد إذا أكل منه الكلب المعلم أو نحوه، على خلاف حديث أبي ثعلبة الذي يبيح ذلك.

الثاني: هل اعتبار الأكل من الصيد يقدر في تعليم الكلب المعلم أو نحوه؟ فمن رأى أن أكل المعلم من السباع يقدر في تعليمه قال بجرمة صيده إن أكل منه، ومن رأى أن الأكل لا يقدر في تعليمه أجاز أكل صيده وأن أكل منه، ومنهم من فرق بين السباع المعلمة والطيور، فاشتراطها في الأكل في السباع المعلمة، وأباح في الطير ونحوه.^(٧١)

أقوال الفقهاء في المسألة:

اختلف الفقهاء في توجيه أقوالهم لدفع هذا التعارض بين الحديثين على النحو الآتي:

١- الاتجاه الأول: تقديم حديث عدي على حديث أبي ثعلبه:

حيث ذهب جمهور العلماء إلى القول بأنه إذا قتل الكلب وأكل منه فهو حرام، وبه قال الحنفية^(٧٢) وهو أصح قولي أحمد،^(٧٣) وأصح قولي الشافعي^(٧٤)

وجه تقديم حديث عدي من عدة وجوه:

- منها موافقه حديث عدي لظاهر الآية الكريمة في قوله تعالى: (فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ

عَلَيْكُمْ)^(٧٥) المائدة: ٤

وجه الدلالة أنه إذا أكل منه فقد تبين أنه أمسكه على نفسه لا على صاحبه، وهو موافق لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعدي: " فإن أكل منه فلا تأكل، فإنما أمسك على نفسه."^(٧٦)

ويعزز الحنفية هذا الاستدلال من المعقول بوجهين: الأول: أن أخذ الصيد وقتله مضاف إلى المرسل، وإنما الكلب آلة الآخذ، والقتل إنما يكون مضافاً إليه إذا أمسك لصاحبه لا لنفسه؛ لأن العامل لنفسه يكون عمله مضافاً إليه لا إلى غيره، والإمسك على صاحبه أن يترك الأكل منه وهو حد التعليم، والثاني: أن تعليم الكلب ونحوه هو تبديل طبعه وفضامه عن العادة المألوفة، ولا يتحقق ذلك إلا بإمسك الصيد لصاحبه وترك الأكل منه؛ لأن الكلب ونحوه من السباع من طباعهم أنهم إذا أخذوا الصيد فإنما يأخذونه لأنفسهم ولا يصبرون على أن يتناولوا منه، فإذا أخذ واحد منهم الصيد ولم يتناول منه دل على أنه ترك عادته حيث أمسك لصاحبه^(٧٧)

- ومنها ما أجاب الحنفية على حديث أبي ثعلبة: قولهم إن صح، فيجاب عليه أنه كان قبل نزول الآية ثم انتسخ، أو مراده إذا ولغ في دم الصيد، وعندنا ذلك القدر لا يحرّم، ثم قد بينا أن ثبوت الحل بفعله باعتبار أنه نائب عن صاحبه وينعدم ذلك إذا أكل منه؛ لأنه تبين أن سعيه كان لمنفعة نفسه، فهو كما لو انعدم الإرسال أصلاً.^(٧٨)

- ومنها أن حديث عدي حاضر، والحظر يقدم على المبيح.^(٧٩)

- ثم إن رواية عدي ثابتة في الصحيحين، فهي أرجح من رواية أبي ثعلبة.^(٨٠)

لكن يجاب عن هذا أن رواية أبي ثعلبة ثبتت بطرق صحيحة كذلك فوجب إعمالها.

٢- الاتجاه الثاني: تقديم حديث أبي ثعلبة على حديث عدي:

ومن هؤلاء ذهب مالك وأصحابه^(٨١) إلى جواز صيده وإن أكل منه، وهو قول ثان عند الشافعي.^(٨٢) واحتج هؤلاء بحديث أبي ثعلبة السابق.

قال أبو عمرو في كتاب الاستذكار: "قد عارض حديث عدي هذا حديث أبي ثعلبة، والظاهر أن حديث أبي ثعلبة ناسخ له."^(٨٣)

لكن يجاب عن ذلك: أن التاريخ مجهول، والجمع بين الحديثين أولى ما لم يعلم التاريخ.^(٨٤)

٣- الاتجاه الثالث: التفريق بين ما أكل منه الكلب والفهد فيمنع، وبين ما أكل منه البازي والصقر فيجاز، ومن هؤلاء الحنفية والحنابلة، والطير عند الشافعية فيها الروايتان كالسباع.^(٨٥)

وجه التفريق أن الكلب والفهد يمكن ضربه وزجره، والطير لا يمكن ذلك فيه، وحدّ تعليمه أن يُدعى فيجيب، وأن يُشلى فينشلي، لا يمكن فيه أكثر من ذلك، والضرب يؤذيه.^(٨٦)

وقد رد النووي على من فرق بأن الطير لا يضرب على الأكل، و الكلب يضرب بقوله: وهذا لا يصح؛ لأنه يمكن أن يعلم الطير ترك الأكل كما يعلم الكلب، وإن اختلفا في الضرب.

٤- الاتجاه الرابع: الجمع بين الحديثين: وأصحاب هذا الاتجاه اختلفوا في أوجه الجمع على النحو الآتي:

- حمل بعضهم حديث النهي- وهو حديث عدي- على التنزيه والورع، وحديث أبي ثعلبة على الإباحة، وقالوا: إن عديا كان موسعا عليه فأفتاه النبي صلى الله عليه وسلم بالكف ورعا، وأما أبو ثعلبة فقد كان محتاجا فأفتاه بالجواز، قالوا: وقد دل على صحة هذا التأويل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عدي: "فإني أخاف أن يكون أمسك على نفسه."^(٨٧)

- وحمل المالكية النهي كذلك على الكراهة جمعا بين الحديثين وقواه ابن المواز بأن حديث الأكل صحبه العمل، وقال به من الصحابة علي وابن عمر، وسعد بن أبي وقاص وغيرهم وما صحبه العلم أولى.^(٨٨)

- وقيل إن كان الأكل عن فرط جوع من الكلب جاز أكل صيده، وإلا لم يؤكل، فإن ذلك من سوء تعليمه.^(٨٩)

- وقيل يحمل حديث أبي ثعلبة على ما أمسكه وخلاه ثم عاد فأكل منه.^(٩٠)

- وقيل إذا أكل الكلب منه حرم لحديث عدي، وإن أكل غيره لم يجرم للحديثين الآخرين.^(٩١)، في هذا إشارة إلى حديث عدي: فقلت يا رسول الله أرأيت إن خالط كلابنا كلابا أخرى؟ قال عليه الصلاة والسلام إن خالطت كلابك كلابا أخرى فلا تأكل، فإنك إنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على كلب غيرك.^(٩٢)

- قلت وقد رجح ابن عاشور جواز صيد ما أكل منه الجراح أو الصيد، وأن ذلك لا يقدح في تعليمه إذا كانت أفعاله جارية على وفق أفعال الصيد، وإنما هذا من الفلته أو التهور.^(٩٣)

٢- ما رواه في النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع..

عن أبي إدريس الخولاني أنه سمع أبا ثعلبة الخشني يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع" قال ابن شهاب: ولم أسمع ذلك من علمائنا بالحجاز حتى حدثني أبو إدريس وكان من فقهاء الشام^(٩٤)

وفي رواية الموطأ: عن أبي ثعلبة أن رسول الله قال: "أكل كل ذي ناب من السباع حرام"^(٩٥)

وحدث أبي ثعلبة هذا يؤسس قاعدة عامة في حرمة كل ذي ناب من السباع، وهذا رأي كثير من الفقهاء.

والسبع: يطلق على كل ما له ناب يعدو به عند كثير من الفقهاء،^(٩٦) وهو عند الحنابلة يطلق كل شيء ينهش بأنيابه، ويدخل في مسماه النمر والأسد والضبع، وحتى ابن عرس فهو من السباع،^(٩٧) وبهذا قال مالك،^(٩٨) وأبو حنيفة وأصحابه،^(٩٩) أما الشافعية: فيرون أن الأغلب في تحريم كل ذي ناب من السباع ما فيه عداء على الناس كالأسد والنمر والذئب، ويجوز أكل ما لا يعدو عليهم كالضبع والثعلب فيباح^(١٠٠)، وقد استدلوا على إباحة الضبع بحديث جابر، جمعاً بينه وبين حديث عدي وأبي ثعلبة، ونص حديثه عن عبيد بن عمير الليثي عن عبد الرحمن بن أبي عمارة قال: قلت لجابر بن عبد الله: أكل الضبع؟ قال نعم، قلت: أصيد هي؟ قال: نعم، قلت: أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح^(١٠١)

وقد أجاب الجمهور على هذا الحديث من عدة وجوه:

- أن هذا الحديث تفرد به عبد الرحمن بن عمار، وأحاديث تحريم ذوات الأنياب مستفيضة كلها تخالفة، والضبع من أخبث الحيوانات وأشرها، وهو يأكل لحوم الناس، وينبش قبور الأموات، ويأكل الجيف ويكسر بناه، والله تعالى قد حرم علينا الخبائث، وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذوات الأنياب، والضبع لا يخرج عن هذا وهذا.^(١٠٢)

- ثم إن لفظ الحديث يحتمل أن يكون جابر رفع الأكل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأن يكون إنما رفع إليه كونها صيدا فقط، ولا يلزم من كونها صيدا جواز أكلها، فظن جابر أن كونها صيدا يدل على أكلها فأفتى به من قوله ورفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما سمعه من كونها صيدا.^(١٠٣)

٣- ما رواه في النهي عن الخطفة والنهبة والمجثمة، وعن أكل البصل والثوم وقت الجماعة:

عن أبي معدان عن جبير بن نفير عن أبي ثعلبة أنه حدثهم قال: غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر والناس جياع فأصبنا بها حمرا من حمر الإنس فذبحناها قال: فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فأمر عبد الرحمن بن عوف فنأدى في الناس إن لحوم حمر الإنس لا تحل لمن شهد أني رسول الله قال: ووجدنا في جناها بصلا وثوما والناس جياع فجهدوا فراحوا فإذا ربح المسجد بصل وثوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربنا، وقال: لا تحل النهي ولا يحل كل ذي ناب من السباع ولا تحل المجثمة^(١٠٤)

وفي رواية أخرى عن أبي ثعلبة أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في خيبر فوجدوا في جناها (حدائقها) بصلا وثوما فأكلوا منها وهم جياع، فلما راح

الناس إلى المسجد إذا ربح المسجد بصل وثوم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: من أكل من هذه الشجرة الحبيثة فلا يقربنا^(١٠٥)

وعن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخطفة^(١٠٦)، والنهبة^(١٠٧)، والمجثمة^(١٠٨)، وعن كل ذي ناب من السباع^(١٠٩)

أما ما ورد في النهي عن أكل الثوم والبصل فقد صحت من طرق كثيرة من الصحابة كذلك، وقد أحصي الصحابة الذين رووا هذا الحديث فبلغت عدتهم عشرين نفساً^(١١٠)، وأذكر منها ما رواه جابر رضي الله عنه قال: "من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا، أو قال فليعتزل مسجداً، وليقعد في بيته"^(١١١)

وكما هو واضح من هذه الأحاديث فإن علة النهي فيها أذى الملائكة، وأذى المسلمين^(١١٢)

وإعمال هذه العلة يعني إلحاق كل ما له رائحة كريهة بالنهي، قال ابن عابدين: "وإنما خص البصل هنا بالذكر وفي غيره أيضاً بالبصل والكراث؛ لكثرة أكلهن لها، وكذلك ألحق بعضهم بذلك من بفيه بخر، أو به جرح له رائحة، وكذلك القصاب والسماك والمجذوم والأبرص أولى بالإلحاق"^(١١٣)

٤- النهي عن خاتم الذهب:

وقد جاءت الرواية في النهي عن التختم بالذهب من رواية أبي ثعلبة في حادثتين منفصلتين، حادثة حصلت مع أبي ثعلبة نفسه، وحادثة أخرى رواها أبو ثعلبة أنها حصلت مع غيره:

- عن عطاء بن أبي يزيد عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر في يده خاتماً من ذهب، فجعل يقرعه بقضيب معه، فلما غفل النبي صلى الله عليه وسلم ألقاه قال: ما أرانا إلا أوجعناك وأغرمناك^(١١٤)

وفي رواية عند أحمد: عن أبي ثعلبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في يده خاتما من ذهب فجعل يقرع يده بعود معه فغفل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فأخذ الخاتم فرمى به، فنظر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يره فقال: ما أرانا إلا قد أوجعناك وأغرمنك^(١١٥)

أما الرواية الأخرى التي حصلت مع غير أبي ثعلبة: فعن عطاء بن أبي يزيد عن أبي ثعلبة الخشني قال: جلس رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من ذهب فقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقضيب كان في يده ثم غفل عنه فرمى الرجل بخاتمه ثم نظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أين خاتمك فقال: ألقىته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أظننا إلا وقد أوجعناك وأغرمنك^(١١٦)

وعُزِّزت روايات النهي عن التختم بالذهب عن كثير من الصحابة وقريبا من روايات أبي ثعلبة ومنها:

- ما رواه عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى خاتما في يد رجل فنزعه فطرحه فقال: "يعمد أحدكم إلى جهرة من نار فيجعلها في يده؟ فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم: خذ خاتمك انتفع به، قال: لا والله لا أخذه أبدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١١٧)

- وما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب^(١١٨)

وبناء على تلك الروايات فقد ذهب إلى تحريم التختم بالذهب كل من الحنفية^(١١٩) والمالكية^(١٢٠) والشافعية^(١٢١) والحنابلة^(١٢٢)، بل نقل بعض العلماء أجماع من يعتد به على ذلك^(١٢٣)، ونقل ابن حجر عن ابن دقيق العيد قال: "وظاهر النهي التحريم وهو قول الأئمة واستقر الأمر عليه وما نقل عن أبي بكر بن محمد بن عمرو

ابن حزم من تختمه بالذهب فشذوذ، والأشبه أنه لم تبلغه السنة فيه، فالناس بعده
مجمعة على خلافه^(١٢٤)

٥- قاعدة مهمة في معرفة البر والإثم:

عن أبي ثعلبة قال: قلت يا رسول الله أخبرني ما يحل لي ويحرم علي، قال: البر
ما سكنت إليه النفس واطمأن إليه القلب والإثم ما لم تسكن إليه النفس ولم يطمئن
إليه القلب وإن أفتاك المفتون^(١٢٥)

وقد جاء هذا الحديث بألفاظ كثيرة عن غير أبي ثعلبة لكنها جاءت بروايات
ضعيفة.^(١٢٦)

لكن قد يفهم بعض الناس هذا الحديث فهما خاطئاً؛ حين يفهمونه بمعزل عن
النص الشرعي، فيصبح قلبه وعقله حاكماً على النص، وليس هذا ما يدل عليه
الحديث، وإنما غاية ما فيه أن القلب يسكن للحلال، ولا يسكن للحرام.^(١٢٧)

ثم إن توظيف هذا الحديث يكون عند الاختلاف في المسائل الفقهية وذلك
بالرجوع إلى الأدلة، فالواجب الرجوع إلى الكتاب والسنة وأقوال العلماء، بحثاً عن
الحق، فإن تبين له اتبعه، ومن شك فعليه أن يستفتي قلبه، وما اطمأن إليه حتى يتبين
له الحق فيتبعه، وذلك علامة السكون والرضا والاطمئنان.

وقد استدل بعض العلماء من الحديث أنه يجوز أن يفتي المرء نفسه، كما يجوز
أن يفتي غيره، فيجوز له أن يفتي نفسه بما يفتي غيره به، ولا يجوز له أن يفتي نفسه
بالرخصة وغيره بالمنع؛ ولهذا لا يجوز له إذا كان في المسألة قولان: قول بالجواز وقول
بلمنع أن يختار لنفسه قول الجواز ولغيره قول بالمنع.^(١٢٨)

٦- حديث: إن الله فرض فرائض:

- عن أبي ثعلبة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحرم حرمات فلا تنتهكوها وحد حدودا فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء فلا تبحثوا عنها"^(١٢٩)

ويعضد هذا الحديث ما رواه أبو الدرداء يرفعه: "ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عافية، فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن نسيا، ثم تلا هذه الآية: وما كان ربك نسيا"^(١٣٠)

وما ثبت أيضا عن سلمان الفارسي أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الجبن والسمن والغذاء فقال: الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه"^(١٣١)

وقد استنبط الفقهاء من هذه الأحاديث أن الأصل في الأشياء الإباحة، وبه قال الشافعية والحنفية ومنهم الكرخي.^(١٣٢)

٧- ما رواه في اللقطة:

عن عروة بن رويم اللخمي عن أبي ثعلبة قال فلقيه وكلمه قال: قلت: يا نبي الله الورق يؤخذ عند القرية العامرة، أو الطريق المأتي؟ فقال: عرفها حولا، فإن جاء صاحبها فادفعها إليه، وإلا فأخص وكاءها وعددها ثم استمتع بها"^(١٣٣)

ويعزز هذه الرواية ما جاء في الصحيح عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال: اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها، قال فضالة الغنم؟ قال هي لك أو لأخيك أو للذئب، قال: فضالة الإبل؟ قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها"^(١٣٤)

واللقطة: المال الضائع يلتقطه غيره، وقد أخذ الفقهاء بهذا الحديث وإن كان هناك تفصيل في أحكامها محلها كتب الفروع.^(١٣٥)

٨- في الركاز:

عن عروة بن رويم عن أبي ثعلبة الخشني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: في الركاز الخمس^(١٣٦)

ويعزز رواية أبي ثعلبه ما رواه أبو هريرة في الصحيح بلفظ: "العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس"^(١٣٧)

وقد أخذ الفقهاء بهذا الحديث، واتفقوا على أشياء واختلفوا في التفصيل، فمما اتفقوا عليه في الركاز أنه من دفن الجاهلية قل أو كثر، وأنه يجب فيه الخمس كما جاء في الحديث، ثم اختلفوا في المعادن، ومما اتفقوا فيه أنه إن كان فيه علامة تدل على أنه مال مسلم فهو لقطة، ومحل التفصيل في كتب الفقهاء.^(١٣٨)

٩- ما رواه في الطلاق قبل الزواج:

عن أبي ثعلبة قال: قال لي عم: اعمل لي عملا حتى أزوجك بنتي فقلت: إن تزوجتها فهي طالق، ثم بدا لي أن أتزوجها، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فقال لي: تزوجها فإنه لا طلاق إلا بعد نكاح^(١٣٩) فتزوجتها فولدت لي سعدا وسعيدا.

قلت وإن ضعف هذا الحديث بعلي بن قرين فقد صح من طرق أخرى رواها غير أبي ثعلبة:

فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا نذر لابن آدم فيما يملك، ولا عتق له فيما لا يملك، ولا طلاق له فيما لا يملك^(١٤٠)

وورد عن علي بن أبي طالب بلفظ: "حفظت لكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ستا: لا طلاق إلا من بعد نكاح، ولا عتاق إلا من بعد ملك، ولا وفاء لنذر في معصية"^(١٤١)

وقد ورد هذا الحديث: "لا طلاق إلا من بعد نكاح" بألفاظ كثيرة وعن كثير من الصحابة، وهي مجموعها تدل على صحة هذا الخبر عن رسول الله وتدعم رواية أبي ثعلبة السابق.^(١٤٢)

ودلالة هذه الأحاديث ظاهرة على بطلان الطلاق قبل الزواج، فلو قال: كل فتاة أتزوجها فهي طالق، أو فلانه إن تزوجتها فهي طالق، أو إن تزوجتك فإنت طالق، فكل ذلك لا يقع سواء كان منجزاً أو معلقاً، أو عاماً أو خاصاً، وهذا رأي الشافعية والحنابلة.^(١٤٣)

أما الحنفية: فقالوا بصحة تعليق طلاقه،^(١٤٤)؛ بناء على صحة تعليقه من جهة وضعف حديث أبي ثعلبة والروايات الأخرى، فلا تكون مستندا لهذا الحكم، أما مالك فرأيه فيه تفصيل: فتعليق الطلاق بشرط التزويج عنده ينقسم إلى قسمين: الأول: يلزم الطلاق وهو أن يخص بعض النساء دون بعض، كأن يقول: إن تزوجت فلانه فهي طالق، وإن تزوجت امرأة من القبيلة الفلانية، أو البلد الفلاني فهي طالق، وكذلك إن ضرب لذلك أجلا، والقسم الثاني: لا يلزم الطلاق وهو أن يعم جميع النساء كقوله: كل امرأة أتزوجها فهي طالق، فهذا لا يلزمه.^(١٤٥)

١٠ - الوفاء بالنذر ما لم يكن إثما:

عن عروة بن رويم عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا وفاء لنذر في معصية"^(١٤٦)

- وعن عروة بين رويم اللخمي عن أبي ثعلبة قال ولقيه وكلمه، قال: قلت يا رسول الله: نذرت أن أنحر ذودا على صنم من أصنام الجاهلية؟ قال: أوف بنذرك، ولا تأثم بربك، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا في قطيعة رحم، ولا فيما لا يملك^(١٤٧)

وقد ثبت هذا الحديث بروايات كثيرة عن الصحابة: عن ثابت بن الضحاك، وعلي بن أبي طالب، وجابر بن عبد الله،^(١٤٨) وهو في الصحيح عن عمران بن الحصين أن امرأة من الأنصار أسرت وأصيبت العضباء، فكانت المرأة في الوثاق، وكان القوم يريجون نعمهم بين يدي بيوتهم، فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأثت الإبل فجعلت إذا دنت من البعير رغا فتتركه، حتى تنتهي إلى العضباء فلم ترغ، قال: وناقاة منوقة، فقعدت في عجزها، ثم زجرتها فانطلقت، ونذروا بها فطلبوها فأعجزتهم، قال ونذرت لله إن نجها الله عليها لتحنرها، فلما قدمت المدينة رآها الناس فقالوا العضباء ناقاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: إنها نذرت إن نجها الله عليها لتحنرها فأثتوا رسول الله فذكروا ذلك له فقال: سبحان الله بسما جزتها، نذرت لله إن نجها الله عليها لتحنرها لا وفاء لنذر في معصية، ولا فيما لا يملك العبد^(١٤٩)

وقد أعمل الفقهاء هذا الحديث فقالوا بعدم صحة نذر المعصية، واختلفوا في وجوب الكفارة عليه، وهناك تفصيل في ذلك.^(١٥٠)

١١ - النهي عن متعة النساء:

عن أبي ثعلبة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء " كذا ثناه في كتاب النكاح ليعقوب ولأبي حنيفة في تحريم المتعة أسانيد عشر منها الزهري عن أنس، ومنها الزهري عن الربيع بن سبرة، ومنها أبو حنيفة عن نافع عن ابن عمر.^(١٥١)

وقد صح النهي عن المتعة في أكثر من حديث صحيح ومن أكثر من صحابي كذلك، فمن ذلك ما رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية^(١٥٢)

وقد تنوعت الرويات التي تبين وقت تحريم نكاح المتعة فمنها أنها حُرمت يوم خيبر، ومنها أنها في عمرة القضاء، ومنها عام الفتح، وقيل يوم حنين، وقيل في غزوة تبوك، وقد تتبع ابن حجر تلك الروايات وبيّن رواياتها^(١٥٣).

وقد حاول الفقهاء والمجتهدون تفسير هذه الروايات المتنوعة وتعددت بذلك أقوالهم^(١٥٤) وأرجح ما ذكر في ذلك ما قاله النووي رحمه الله: "الصواب المختار أن التحريم والإباحة كانا مرتين، وكانت حلالاً قبل خيبر ثم حُرمت يوم خيبر، ثم أبيحت يوم فتح مكة - وهو يوم أوطاس - لاتصالهما، ثم حُرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام تحريماً مؤبداً إلى يوم القيامة"^(١٥٥)

وجملة القول في نكاح المتعة أنها محرمة عند جميع الفقهاء والمجتهدين، قال ابن عبد البر: "اتفق أئمة علماء الأمصار من أهل الرأي والأثر منهم مالك وأصحابه من أهل المدينة وسفيان وأبو حنيفة من أهل الكوفة، والشافعي ومن سلك سبيله من أهل الحديث والفقهاء والنظر، والليث بن سعد في أهل مصر والمغرب والأوزاعي في أهل الشام، وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود والطبري على تحريم نكاح المتعة لصحة نهى رسول الله عندهم عنها"^(١٥٦)

١٢- النهي عن أكل الحمر الأهلية:

عن جبير بن نفير عن أبي ثعلبة أنه حدثهم: أنهم غزوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر والناس جياع، فوجدوا من حمر الإنس فذبح الناس منها، فحدث بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر عبد الرحمن بن عوف فأذّن في

الناس ألا إن لحوم الحمر الإنس لا تحل لمن يشهد أنني رسول الله^(١٥٧)، وفي رواية أخرى للنسائي: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن لحوم الحمر الأهلية"^(١٥٨)

وفي رواية أخرى رواها أبو ثعلبة: "حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الأهلية"^(١٥٩)

وفي رواية أخرى: "عن أبي ثعلبة قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله حدثني ما يحل لي مما يحرم، فقال: لا تأكل الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السباع"^(١٦٠)

قال الطحاوي تعليقا على هذه الرواية: "فكان كلام النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث جوابا لسؤال أبي ثعلبة إياه عما يحل له مما يحرم عليه، فدل ذلك على نهيه عن أكل لحوم الحمر الأهلية لا لعله تكون في بعضها دون بعض من أكل العذرة وما أشبهها، ولكن لها في أنفسها، فقد جعلها صلى الله عليه وسلم في نهيه عنها كذي الناب من السباع، فكما كان ذو ناب منها عنه لا لعله كانت كذلك الحمر الأهلية منها عنها لا لعله، وقد قال قوم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما نهى عنها لأنها كانت نهبية..."^(١٦١)

قال القرطبي: "ظاهره أن الضمير في إنها رجس عائد على الحمر؛ لأنها المتحدّث عنها المأمور بإكفائها من القدور وغسلها، وهذا حكم النجس، فيستفاد منه تحريم أكلها لعينها لا لمعنى خارج"^(١٦٢)

وقال ابن دقيق العيد: "الأمر بإكفاء القدور ظاهر أنه بسبب تحريم الحمر"^(١٦٣)

وأما التعليل بخشية الظهر فأجاب عنه الطحاوي بالمعارضة بالخيل؛ فإن في حديث جابر النهي عن الحمر والإذن في الخيل مقرونان، فلو كانت العلة لأجل الحمولة لكانت الخيل أولى بالمنع لقلتها وعزتها وشدة حاجتهم إليها.^(١٦٤)

واستدل ابن عبد البر بالإذن بالخيل دون الحمر الأهلية على أن النهي عن أكل الحمر الأهلية عبادة وشريعة لا لعدة الحاجة إليها؛ لأنه معلوم أن الحاجة إلى الخيل في العرف أوكد وأشد، وأن الخيل أرفع حالا وأكثر جمالا، فكيف يؤذن للضرورة في أكلها وينهى عن الحمر؟ هذا من المحال الذي لا يستقيم^(١٦٥)

وقد نص جمهور الفقهاء^(١٦٦) على حرمتها بناء على سبق من الدلالة الواضحة في أحاديث أبي ثعلبة الدالة على حرمة أكلها، ويضاف إليها ما رواه غيره من الصحابة، وقد ذكر ابن حزم أن تحريم الحمر الأهلية نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق تسعة من الصحابة بأسانيد كالشمس، فهو نقل لا يسع أحدا خلافه،^(١٦٧) من هذه الأحاديث:

- ما رواه علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر الإنسية^(١٦٨)

ولحومها حرام عند الجمهور من العلماء من السلف والخلف كما سبق، لكن روي عن ابن عباس أنه رخص في أكلها، وعند مالك ثلاث روايات أشهرها أنه مكروه كراهة تنزيه شديدة، الثانية: حرام، والثالثة مباح.^(١٦٩)

أدلة من أباح أكلها:

احتج ابن عباس بقوله: "قل لا أجد ما أوحى إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة.."^(١٧٠)

يجاب عن هذا الاستدلال: أن هذه الآية مكية نزل بعدها قرآن كثير بتحريم وتحليل، وقد صح عن ابن عباس نفسه الذي يحتج بهذه الآية أنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن أكل لحوم الحمر والسباع وكل ذي مخلب من الطير^(١٧١) واحتج من أباح كذلك بحديث غالب بن أبجر قال: أصابتنا سنة فلم يكن في مالي شيء أطعم غير شيء من حمر، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الحمر الأهلية فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله: أصابتنا السنة ولم يكن في مالي ما أطعم أهلي إلا سمان الحمر، وإنك حرمت لحوم الحمر الأهلية فقال: أطعم أهلك من سمين حمرك، فإنما حرمتها من أجل جوال القرية^(١٧٢).

قال النووي مناقشا هذا الحديث:

رواه أبو داود واتفق الحفاظ على تضعيفه، قال الخطابي والبيهقي وغيرهما هو حديث يختلف في إسناده يعنون مضطربا، قال البيهقي وغيره وهذا الحديث لا يعارض الأحاديث الصحيحة التي سنذكرها إن شاء الله قالوا: ولو بلغ ابن عباس أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم الصحيحة الصريحة في تحريمها لم يصر إلى غيرها^(١٧٣).

١٣- ما ورد في الحمر من زكاة:

عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة أن نبي الله صلى الله عليه وسلم في الحمر زكاة؟ فقال: فيها الآية الجامعة الفذة، أي فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره^(١٧٤) ويعزز هذه الرواية ما رواه أبو هريرة في الحديث الطويل: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الخيل لرجل أجر ولرجل ستر، وعلى رجل وزر.. إلى أن قال: وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال: ما أنزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفادة: "فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره"^(١٧٥).

وقد أعمل جمهور الفقهاء هذا الحديث فلم يوجبوا الزكاة في غير الأنعام من الماشية، إلا إذا كانت للتجارة عند بعض الفقهاء.^(١٧٦)

١٤- ما رواه في الاخلال بالوعد بالزواج:

عن عروة بن رويم اللخمي عن أبي ثعلبة الخشني قال: ولقيه وكلمه قال: قلت يا رسول الله خرجت مع عم لي في سفر، فأدركه الحفاء، فقال: أعرنني حذاءك فقال: لا أعركها، أو تزوجني ابنتك، فقال: قد زوجتك ابنتي قال: فلما أتينا أهلنا بعث إلى حذائي، وقال: لا امرأة لك عندي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا خير لك فيها.^(١٧٧)

١٥- نجاسة أواني أهل الكتاب الذين يأكلون فيها الخنزير ويشربون فيها الخمر:

روى أبو ثعلبة في ذلك عدة أحاديث منها: أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إنا بأرض أهل الكتاب أفأكل في آنتهم؟ قال: إن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها^(١٧٨)

وفي رواية لأبي داود عن أبي ثعلبة يسأل النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: إنا نجاور أهل الكتاب، وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في آنتهم الخمر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا، وإن لم تجدوا غيرها فارحضوها (اغسلوها) بالماء وكلوا واشربوا^(١٧٩)

وقد اعتبر هذا الحديث مستندا قويا لجمهور العلماء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة وابن حزم الذين يقولون بنجاسة الخمر نجاسة حقيقية مغلظة،^(١٨٠) وبالتالي نجاسة آنتهم؛ فحين سأل أبو ثعلبة: "إنا نجاور أهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في آنتهم الخمر" ظهر لنا وجه الدلالة من أمرين:

الأول: من سؤال الصحابي أبي ثعلبة للنبي صلى الله عليه وسلم: "إنا نجاور أهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في آيتهم الخمر" فذكر الخمر والخنزير دليل على أنهم يسألون عن حكم استعمالها بعد طعامهم الذي يطبخون فيها الخمر والخنزير، وليس السؤال لحرمة الخمر والخنزير كما أوله من قال بنجاسة الخمر نجاسة مجازية؛ فلو فرضنا طهارتها لما توجه السؤال عن حرمتها، فدل على أن السؤال عن النجاسة في آيتهم، وسؤال أبي ثعلبة كذلك ينفي احتمال السؤال عن التثانة؟ كما حملة بعضهم: إذ السؤال عن التثانة مستبعد؛ لأنه معلوم أن الشيء النتن يزال بالغسل، فلا يتجه السؤال إليه لمعلوماته، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الأصل في حمل الأسئلة التي يسأل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يراد بها السؤال الشرعي الذي يوجب الحل والحرم، وهنا سؤال يتجه لحكم النجاسة وكيفية إزالتها.

الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعترض على أبي ثعلبة سؤاله هذا؛ بل أقره على فهمه، وهذا وجه آخر في الاستدلال، وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقرُّ أحداً على خطأ، فحين سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أنزل ثقيف قيل: يا رسول الله أتزلهم المسجد وهم أنجاس؟ فقال صلى الله عليه وسلم: "ليس على الأرض من أنجاس القوم شيء، إنما أنجاس القوم على أنفسهم" (١٨١)، فنلاحظ هنا أن النبي صلى الله عليه وسلم صوب لهم فهمهم، وأقر فهم أبي ثعلبة

فبان من سؤاله وإقرار النبي صلى الله عليه وسلم له أن عين الخمر نجسة، إضافة إلى استدلال الجمهور بأدلة أخرى من الكتاب والسنة من قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ المائدة: ٩٠، وأدلة أخرى تؤكد نجاسة الخمر، ووجوب التنزه عنها.

١٦- ما رواه في الشراب الذي يصنع من العسل والذرة:

حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أبا ثعلبة قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد اليمن فقال: يا رسول الله إنا بأرض لا يصلحنا بها إلا الشراب، وإن بها شرابا يصنع من العسل يقال له البتع، وشرابا من الذرة يقال له المززر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرام قليله ما أسكر كثيره^(١٨٢)

وهذه الرواية موافقة لرواية سعيد بن بردة عن أبيه عن جده قال: لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ بن جبل قال لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفروا وتطاوعا، قال أبو موسى يا رسول الله إنا بأرض يصنع فيها شراب من العسل يقال له البتع وشراب من الشعير يقال له المززر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام^(١٨٣)

١٧- ما رواه في الردة:

هذا الحديث يرويه أبو ثعلبة عن معاذ بن جبل رضي الله عنه:

عن مكحول عن ابن أبي طلحة اليعمري عن أبي ثعلبة عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له حين بعثه إلى اليمن: أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه فإن تاب فاقبل منه وإن لم يتب فاضرب عنقه، وإيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها فإن تابت فاقبل منها وإن أبت فاستتبتها.^(١٨٤)

وهذه الرواية موافقة لروايات غيره من الصحابة أمثال أبي هريرة وابن عباس، وجابر وابن مسعود، من ذلك: أن عليا أتى بزنادقة فحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي رسول الله: لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقوله عليه السلام: "من بدل دينه فاقتلوه"^(١٨٥)

وقد أخذ جمهور الفقهاء بهذا الحديث وقالوا باستتابة المرتد والمرتدة، فإن رجعا وإلا أقيم عليهما الحد، ولا فرق بين الرجل والمرأة في ذلك^(١٨٦) وخالف أبو حنيفة في المرتدة فلا يباح دمها عندهم إذا ارتدت، ولا تقتل، ولكنها تجبر على الإسلام وإجبارها على الإسلام أن تجس وتستتاب كل يوم ويعرض عليها الإسلام، فإن أسلمت وإلا حبست ثانيا، هكذا إلى أن تسلم أو تموت.^(١٨٧)

١٨- النهي عن قتل النساء والولدان:

عن أبي ثعلبة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والولدان^(١٨٨) قلت: وإن تكلم عن هذا الحديث من حيث السند فقد صح من طرق أخرى، وبألفاظ متقاربة منها: مارواه نافع عن ابن عمر أخبره أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان^(١٨٩)

وقد أخذ جمهور الفقهاء بهذا الحديث فقالوا بجرمة قتل المرأة أو الأطفال الذين لا يشتركون بالقتال، فإن قاتلوا قوتلوا.^(١٩٠)

ولا معارضة بين الأحاديث السابقة التي تأمر بقتل المرأة إذا ارتدت، والنهي عن قتل النساء هنا، والجمع أنه لا يجوز قتل المرأة بغير مسوغ شرعي، فإن كان ثمة سبب ما من ردة أو اشتراك بقتال أو اعتداء بزنا بعد أحصان فقد أهدرت دمها، وأوجبت سببا شرعيا يبيح قتلها.^(١٩١)

١٩- النهي عن وطأ السبايا:

عن مكحول عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عام خيبر أن توطأ الحبايل من السبي حتى يضعن^(١٩٢)

ورواية أخرى عن أبي ثعلبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن الحمر الأهلية، وأن توطأ الحبالى، وعن كل ذي ناب من السباع^(١٩٣)

ويشهد لهذه الرواية ما رواه أبو الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في غزوة فرآى امرأة مُجِحًا^(١٩٤)، فقال: لعل صاحبها أَلَمَّ بها، قالوا: نعم، قال: لقد هممت أن ألعنه لعنة تدخل معه في قبره، كيف يورثه وهو لا يحل له؟ وكيف يستخدمه وهو لا يحل له^(١٩٥)

قلت: وهذه النصوص صريحة بالتحريم، وشديدة اللفظ في التنفير من هذا العمل؛ لذا نص جمهور الفقهاء على حرمة إتيان السبي وهي حامل حتى تُستبرأ، ونقل ابن رشد الإجماع على ذلك لتواتر الأخبار.^(١٩٦)

المطلب الثالث: رواياته في الغيب والخلافة:

١- ما رواه أبو ثعلبة في الجن:

عن أبي ثعلبة الخشني: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الجن ثلاثة أصناف: صنف لهم أجنحة يطفرون في الهواء، وصنف حيّات، وصنف يحلون ويظعنون"^(١٩٧)

وحديث أبي ثعلبة أنه أحس بدابة من الليل فوثب إليه، فإذا هو جان، فقال: لا أفارقك حتى آتي بك رسول الله، قال: دعني حتى أعلمك كلمات إذا قلتهم لم يقربك جني ولا شيطان، قلت: لا أدعك أو آتي بك النبي صلى الله عليه وسلم، أو تعلمني فقال: إذا أصبحت أو أمسيت فاقرأ آيات من أول البقرة، وآية الكرسي وآيتين بعدها، وثلاث آيات من خاتمة البقرة، إن قرأتها صباحاً لم يقربك مثلي حتى المساء، وإن قرأتها مساء لم يقربك مثلي حتى الصباح، فتركته فطار وغدا إلي النبي صلى الله عليه

وسلم فقال: ما فعل أسيرك؟ فقال: علمني يا رسول الله، فقال: وما علمك؟ فأخبره، فقال رسول الله: صدق وإن كان من الكاذبين" (١٩٨)

وهذه الرواية -رغم ما فيها من علة- لكنها موافقة لرواية أبي هريرة في الصحيح حين وكَّله رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان فأثاءت آت فجعل يحثو من الطعام قال: فأخذته وقلت: لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إني محتاج ولي حاجة.. قال: فخلت عنه... إلى أن قال في الحديث- وهو حديث طويل- فلما جاء في الثالثة: وقال له إني أعلمك كلمات تنفعك: إذا أويت إلى فراشك فاقراً آية الكرسي، فإنه لا يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربنك شيطان حتى تصبح.....الحديث (١٩٩)

ويلاحظ أن ما رواه أبو ثعلبة عن الجن يثبت أنهم مستترون، وأنهم أصناف كثيرة، صنف لهم أجنحه يطرون في الهواء، وصنف حيات، أي يتشكلون بها، وصنف يجلون ويظعنون، وأن لهم قدرات فائقة، كما أخبرنا القرآن عن ذلك كما في قصة سليمان مع ملكة اليمن، حين أمر سليمان الجن أن يأتوه بعرشها. (٢٠٠)

وذكر القرطبي أثر الشيطان وأنه يجري من ابن آدم مجرى الدم، قال: وروى شهر بن حوشب عن أبي ثعلبة الخشني قال: سألت الله أن يريني الشيطان ومكانه من ابن آدم فرأيت يده في يديه ورجلاه في رجله، ومشاعبه في جسده غير أن له خطماً كخطم الكلب، فإذا ذكر الله خنس ونكس، وإذا سكت عن ذكر الله أخذ بقلبه" قال القرطبي: فعلى ما ذكر أبو ثعلبة أن متشعب في الجسد، أي في كل عضو منه (٢٠١)

ومما يستفاد من الروايات السابقة أن الجن قادر على إلحاق الضرر بالإنسان

وإيذائه. (٢٠٢)

٢- ما تنبأ به أبو ثعلبة من نصر المسلمين على الروم، وطلبه الاستقطاع:

عن أبي ثعلبة الخشني قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له: يا رسول الله اكتب لي بأرض كذا وكذا - بأرض بالشام - لم يظهر عليها النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا تسمعون إلى ما يقول هذا؟ فقال أبو ثعلبة: والذي نفسي بيده لتظهرن عليها قال: فكتب له بها^(٢٠٣)

ويؤيد ما رواه أبو ثعلبة: ما جاء عن تميم الداري كذلك قال: استقطعت النبي صلى الله عليه وسلم أرضا بالشام قبل أن تفتح فأعطانيها، ففتحها عمر في زمانه، فأتيته فقلت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاني أرضا من كذا إلى كذا، فجعل عمر ثلثها لابن السبيل، وثلثا لعمارتها، وثلثا لنا^(٢٠٤)

وقد أخذ الفقهاء بهذه الروايات وأجازوا إقطاع الإمام لبعض الناس لكن بشروط كثيرة بعضها متفق عليه، وبعضها محل خلاف؛ فمما اتفقوا فيه: أن تكون الأرض المستقطعة مواتا لا يملكها أحد، ومما اختلفوا فيه: هل يشمل الإقطاع المعادن أو المواد العامة كالملح والماء والنفط مما لا يستغني عنه الناس عامة؟ وهل يكون الإقطاع تملكاً أو غير تملك على تفصيل بينهم.^(٢٠٥)

٣- حديثه عن الخلافة:

حديثه عن الخلافة ليس مباشراً عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنما يرويه عن

أبي عبيدة ومعاذ بن جبل:

- عن مكحول عن أبي ثعلبة عن أبي عبيدة بن الجراح قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أول دينكم نبوة ورحمة ثم ملك ورحمة ثم ملك أعفر ثم ملك وجبروت يستحل فيها الخمر والحريز، قال أبو محمد: سئل عن أعفر فقال يشبهه بالتراب، وليس فيه خير^(٢٠٦)

-عن مكحول عن أبي ثعلبة عن أبي عبيدة الجراح قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يزال هذا الأمر قائما حتى يثلمه رجل من بني أمية^(٢٠٧)

-وعن أبي ثعلبة عن أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل-رضي الله عنهما- عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الله عز وجل بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة وكائنا خلافة ورحمة، وكائنا ملكا عضوضا وكائنا عنوة وجبرية وفسادا في الأرض يستحلون الفروج والخمور والحريز، وينصرون على ذلك، ويرزقون أبدا حتى يلقوا الله^(٢٠٨)

وعن النعمان بن بشير قال: كنا قعودا في المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بشير رجلا يكف حديثه فجاء أبو ثعلبة الخشني فقال: يا بشير بن سعد أتخفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأمراء؟ فقال حذيفة أنا أحفظ خطبته، فجلس أبو ثعلبة فقال حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها ثم تكون ملكا عاضا فيكون ما شاء الله، ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها ثم يكون ملكا جبريا فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ثم سكت.^(٢٠٩)

قلت: ويؤيده ما رواه ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول هذا الأمر نبوة ثم يكون خلافة ورحمة ثم يكون ملكا ورحمة ثم يكون إمارة ورحمة ثم يتكادمون عليه تكادم الحمير، فعليكم بالجهاد، وإن أفضل جهادكم الرباط، وإن أفضل رباطكم عسقلان^(٢١٠)

حديث الخلافة يظهر فيه أبو ثعلبة أن فساد الخلافة سبب في استحلال الحر والحريز، قال ابن تيمية تعليقا على ما رواه أبو ثعلبة: "يريد استحلال الفروج من

الحرام، والحِرَ (بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء المهملة) هو الفرج، ويشبهه-والله أعلم- أن يكون أراد بذلك ظهور استحلال نكاح المحلل واستحلال خلع اليمين ونحو ذلك مما يوجب استحلال الفروج المحرمة، فإن الأمة لم يستحل أحد منهم الزنا الصريح ولم يرد بالاستحلال مجرد الفعل، فإن هذا لم يزل موجودا في الناس، ثم لفظ الاستحلال إنما يستعمل فيمن اعتقد الشيء حلالا والواقع كذلك؛ فإن هذا الملك العضوض الذي كان بعد الملك والجبرية قد كان في أواخر عصر التابعين وفي تلك الأزمان صار في أول الأمر من يفتي بنكاح المحلل ونحوه، ولم يكن قبل ذلك الزمان يفتي بذلك أصلا..^(٢١١)

٤- حديثه عن فتح القسطنطينية:

عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه قال: سمعت أبا ثعلبة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول-وهو في الفسطاط في خلافة معاوية وكان معاوية أغزى الناس القسطنطينية- فقال: والله لن تعجز هذه الأمة من نصف يوم، إذا رأيت الشام مائة رجل واحد وأهل بيته فعند ذلك فتح القسطنطينية^(٢١٢)

- وحديث: لن يعجز الله هذه الأمة من نصف يوم^(٢١٣)

وفي رواية: قيل لسعد: وكم نصف يوم؟ قال خمسمائة سنة^(٢١٤)

وقد اختلف العلماء في تفسير هذا الحديث على أقوال:

- قالوا هو محمول على أمر القيامة، وقال المناوي: وقيل المعنى إني لأرجو أن

يكون لأمتي عند الله مكانة يمهلهم من زماني هذا إلى انتهاء خمس مائة سنة، بحيث لا يكون أقل من ذلك إلى قيام الساعة.^(٢١٥)

- وقيل المعنى: إني لأرجو أن لا تعجز أمتي (بكسر الجيم) ويجوز ضمها: أي أرجو عدم عجز أمتي (عند ربها) من كمال قربها أن يؤخرهم نصف عام،... ثم قال: وعدم العجز هنا كناية عن التمكن من القربة،...^(٢١٦) والحديث على هذا محمول على قرب قيام الساعة، وعلى هذا حملة أبو داود ولذلك أورده في باب قيام الساعة)

نتائج الدراسة

خلصت هذه الدراسة إلى جملة من النتائج المهمة أشير إلى أهمها:

١- بلغت روايات أبي ثعلبة في مختلف الأبواب الفقهية والمسائل المتنوعة التي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عنها ما يقرب من ثلاثين حديثاً، بعضها تُكلم فيه من حيث السند، وغالبها صحيح متصل الإسناد؛ وما تكلم فيه من الأحاديث قليل العدد من جهة، وعُضد من طرق أخرى كثيرة عن غيره من الصحابة، وقد أشرت إلى تلك الروايات المتوافقة مع روايات أبي ثعلبة في ثنايا هذا البحث؛ وهذا يثبت دقة هذا الصحابي فيما ينقل وصدق حديثه.

٢- ومما تجدر الإشارة إليه هنا إلى ذلك التوافق الكبير في الروايات التي رواها أبو ثعلبة وما رواها أبو هريرة: كرواياته عن حرمة أكل كل ذي ناب من السباع، وحرمة زواج المتعة، ووجوب الخمس في الركاز، وروايته عن الخمر، وحرمة التختم بالذهب، والنهي عن أكل الثوم والبصل في المسجد، والردة، وغيرها من الروايات، ويرجع هذا التوافق إلى تعاصرهما معاً، وإسلامهما في فترة متقاربة، كما يُظهر لنا صدق هذين الصحابين ودقة نقلهما وحرصهما على تبليغ ما يسمعون من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣- قلة ما انفرد به أبو ثعلبة ببعض الروايات التي جاءت مغايرة لغيره، وقد لاحظنا أنها جاءت متصلة الإسناد، وفيها من الأحكام الشرعية والفوائد الكثيرة التي

اعتمد عليها الفقهاء في بعض المسائل: كحديثه عن حكم الصيد إذا أكل منه الكلب المعلم ورأينا تخريج العلماء لهذه الرواية ومن أخذ بها، وكذلك ما جاء في رواية أبي ثعلبة في التنصيص على حرمة آنية أواني أهل الكتاب كونهم يأكلون الخنزير ويشربون الخمر، ولا يتنزّهون عن النجاسة، وهذه الزيادة التي رواها أبو ثعلبة في رواية أبي داود الصحيحة تفسر ما رواه البخاري ومسلم التي لم تشر إلى السبب في عدم جواز استخدام آنيّتهم، فجاءت رواية البخاري ومسلم مطلقة، وجاءت رواية أبي ثعلبة في حديث أبي داود مفسرة وصریحة في أنهم يأكلون الخنزير ويشربون الخمر، وأقره النبي صلى الله عليه وسلم على فهمه، فكانت زيادة مقبولة، وكذلك ما انفرد به أبو ثعلبة في حديثه عن الجن وأنهم أصناف ثلاثة، وهي رواية صحيحة أخذ بمضمونها علماء الأمة، وهي رواية تنسجم مع ما ورد في القرآن والسنة من إشارات تدل على تصرفات الجن وقدرتهم على التشكل وما يتج عن ذلك من أثر في تصرفات الناس وقدرة الجن على إيذائهم، ومن ثمّ كيفة الحذر منهم.

٤- ثم إن بعض ما رواه أبو ثعلبة يمكن عدّه أصولاً وقواعد عامة، يمكن إرجاع كثير من المسائل الفقهية إليها، كما في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: البر ما سكنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب،...، وقوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء فلا تبحثوا عنها...."

وغيرها من النتائج أشرت إليها في مكنون هذا البحث، وأسأل الله تعالى أن يجزي هؤلاء الصحابة الأخيار على ما قدموا، وأن يدخلهم بذلك جنات النعيم.. رضي الله عنهم وأرضاهم، وألحقنا بهم في صحبة سيد المرسلين.

الهوامش والتعليقات:

- ١ الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر ٥٨/٧، معرفة الصحابة، أبو نعيم الأصبهاني، ٦١٩/٢، سير أعلام النبلاء، الذهبي ٥٦٨/٢، ٥٦٩
- ٢ تاريخ دمشق ٨٧/٦٦
- ٣ سير أعلام النبلاء، الذهبي ٥٦٩/٢
- ٤ سير أعلام النبلاء، الذهبي ٥٦٩/٢
- ٥ أسد الغابة ١/١٧٤، سير أعلام النبلاء، الذهبي ٥٦٩/٢
- ٦ ضبطه العيني بفتح ثعلبة فقال بلفظ الحيوان المشهور، انظر العيني على شرح البخاري ٩٥/٢١
- ٧ المرجع السابق ٩٥/٢١
- ٨ تاريخ دمشق ٧/٩٦، و٦٦/٩٧، أسد الغابة ١/١١٤٩
- ٩ الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١/٨٠، أسد الغابة ١/١٧٤، تهذيب الكمال ٣٣/١٧١، تاريخ دمشق ٦٦/٩٥، سير أعلام النبلاء، الذهبي ٥٦٩/٢
- ١٠ الطبقات الكبرى، ابن سعد ١/٣٢٩، و ٧/٤١٦
- ١١ تهذيب الكمال ٣٣/١٧٣، التعديل والترجيح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، سليمان بن خلف الباهي ١/٤٦٧، تاريخ دمشق ٦٦/٩٠
- ١٢ تهذيب التهذيب، ابن حجر ١٢/٢٩٠
- ١٣ تهذيب الكمال، المزي ٣٣/١٧٤
- ١٤ تهذيب الكمال، المزي ٣٣/١٧٤
- ١٥ تهذيب الكمال، المزي ٣٣/١٧٤، سير أعلام النبلاء، الذهبي ٥٧٠، ٥٧١، حلية الأولياء، وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصفهاني ٢/٣١
- ١٦ تهذيب الكمال، المزي ٣٣/١٧٣، سير أعلام النبلاء، الذهبي ٥٧٠/٢

١٧ الفتن، حماد بن حماد/١٣٥

١٨ رواه أحمد في المسند٤/١٩٥، رقم (١٧٧٨٤)، قال شعيب تعليقا على هذه الرواية: (صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف النعمان بن راشد) وسيأتي مزيد بحث عنه.

١٩ تاريخ دمشق٦٦/١٠٢، والحديث رواه أحمد٤/١٩٣-١٩٤، وهو في المصنف لعبد الرزاق٤/٤٧١، رقم (٨٥٠٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد٥/٦٢٦، رجاله رجال الصحيح.

٢٠ هناك صحابي آخر اسمه أبو ثعلبة الأشجعي، وتحديد أبي ثعلبة ووصفه بالخشني ينفي التشابه بينهما.

٢١ انظر: كتاب تاريخ دمشق، وفي حاشية الكتاب٦٦/٨٥، وتهذيب الكمال، المزي٣٣/١٦٨، سير أعلام النبلاء، الذهبي٢/٥٦٨

٢٢ تاريخ دمشق٦٦/٩٠، والتعديل والترجيح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، سليمان الباحي١/٤٦٧

٢٣ تهذيب الكمال، المزي٣٣/١٦٧، سير أعلام النبلاء، الذهبي٢/٥٦٨

٢٤ انظر: الاستيعاب١/٨٠، تهذيب الكمال، المزي٣٣/١٦٧

٢٥ ولد في عام الحنين، يعد من كبار التابعين، واسمه عائذ الله بن عبد الله بن عمر، سمع عن نفر من الصحابة منهم عبادة بن الصامت وشداد بن أوس وحذيفة بن اليمان، وأبو الدرداء وعبد الله بن مسعود، وأبو ثعلبة، واختلف في سماعه عن معاذ والصحيح أنه أدركه وروى عنه وسمع منه. انظر: الاستيعاب١/٥٠٦، وانظر تاريخ ابن معين رواية الدوري٤/٤٢٥، تحقيق أحمد محمد نور سيف.

٢٦ حدث عن أبي ثعلبة وهو من أهل حمص، وهو أبو عبد الرحمن الحضرمي، أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهو باليمن ولم يره، ثم قدم المدينة فأدرك أبا بكر وعمر، ثم انتقل إلى الشام فسكن حمصا. انظر تاريخ دمشق٦٦/٩٠، معرفة الصحابة، الأصفهاني٢/٥٢٥

- ٢٧ شامي حمصي، مات في إمارة عبد الملك، وقيل مات سنة تسع وعشرين ومائة. الثقات، ابن حبان ٤/١٨٣
- ٢٨ يروي عن أبي كبشة الأثماري وعبادة من الصامت، وروى عنه ابنه عبد الله بن حميد وصفوان بن عمرو، وأهل الشام، الثقات، ابن حبان ٤/١٤٩
- ٢٩ أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار من كبار الثانية، اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل، قال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علما منه. تقريب التهذيب، ابن حجر ص/٢٤١
- ٣٠ الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر ٧/٥٩
- ٣١ قال العجلي: شامي ثقة من خيار التابعين، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. تهذيب الكمال، يوسف المزي ٢٧/٥٤٤
- ٣٢ توفي سنة سبع ومائة، يكنى أبا يزيد، وهو شامي ثقة كما قال النسائي. انظر: الطبقات، خليفة الليثي ص/٢٤٨، وتهذيب الكمال، يوسف المزي ٢٠/١٢٤
- ٣٣ روى عن كثير من الصحابة ولم يسمع منهم، وإنما أرسل عنهم، وروى عن أبي ثعلبة حديث: إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها.. ومكحول معاصر لأبي ثعلبة بالسنن والبلد، لكنه كثير الإرسال، وهو مدلس فيحتمل أن يكون أرسله، وأنظر: جامع التحصيل، العلائي ص/٢٨٥، تهذيب الكمال ١٠/٢٥٩، ١٢/٥٢
- ٣٤ تهذيب الكمال ٣٣/١٦٧، وتاريخ دمشق ٦٦/٨٤، ومعرفة الصحابة، الأصبهاني ٢/٦١٩
- ٣٥ معرفة الصحابة، الأصبهاني ٢/٦١٩
- ٣٦ يروي عن أبي ثعلبة وعداده في أهل الشام، وروى عنه عروة بن رويم اللخمي. انظر الثقات، ابن حبان ٥/٢٢٨
- ٣٧ عن هارون بن عبد الله الحمال قال: مات أبو ثعلبة سنة خمس وسبعين، رواه الطبراني، انظر مجمع الزوائد ٩/٦٥٧، وانظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي ٢/٥٧١
- ٣٨ انظر: الاستيعاب ١/٨٠، الطبقات الكبرى، ابن سعد ٧/٤١٦، الثقات، ابن حبان ٣/٦٣

- ٣٩ رواه الطبراني في المعجم الكبير ٢٢/٢٢٤، رقم (٥٩٤)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٤٤١:
فيه الأحوص بن حكيم وفيه كلام كثير وقد وثق
- ٤٠ متفق عليه وهذا لفظ مسلم: انظر: صحيح البخاري ٢/٦٩٥، رقم (١٨٦٨)، كتاب الصوم،
باب صوم شعبان، ومسلم ٢/٨٠٩، رقم (١١٥٩)، كتاب الصيام، باب صيام النبي صلى الله
عليه وسلم في غير رمضان
- ٤١ الحديث رواه -بهذا اللفظ - البيهقي في شعب الإيمان ٣/٣٨١، وانظر معجم الطبراني
الكبير ٢٢/٢٢٤، وقد أعله الدارقطني لاضطرابه انظر: العلل، للدارقطني ٦/٣٢٣، وتابعه ابن
الجوزي في العلل المتناهية في الأحاديث الواهية كذلك ٢/٥٦٠، وصححه الألباني لكثرة طرقه
انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/٣٣٦
- ٤٢ رواه البيهقي وقال هذا مرسل جيد، قال البيهقي: وروي من وجه آخر عن مكحول عن أبي
ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو أيضا بين مكحول وأبي ثعلبة مرسل جيد،
البيهقي في شعب الإيمان ٣/٣٨١، وقال في الألباني صحيح لغيره، انظر: صحيح الترغيب
والترهيب ٣/٣٤
- ٤٣ رواه الطبراني في الكبير ٢٠/١٠٨، رقم (٢١٥)، وابن حبان في صحيحه ١٢/٤٨١، رقم
(٥٦٦٥)، قال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح بشواهده، وحسنه الألباني في صحيح
الترغيب والترهيب ١/٢٤٨
- ٤٤ الفتاوى الكبرى، ابن تيمية ١/٣٠٢
- ٤٥ رواه الطبراني في المعجم الكبير ٢٢/٢٢٥، والحاكم في المستدرک ١/٦٦٤، رقم (١٧٩٧)، وقال
الحاكم: هذا حديث رواه مجمع عليه بأنهم ثقات إلا أبو فروة يزيد بن سنان، وله شاهد من
حديث إبراهيم بن قعيس.
- ٤٦ رواه الطبراني في الكبير وقال عنه الألباني: ضعيف، انظر: صحيح وضعيف الجامع الصغير
ص/٩٩٣، رقم (٩٩٢٢)

- ٤٧ متفق عليه وهذا لفظ مسلم: انظر: صحيح البخاري ٤/٢٧٢٨، رقم (٤٤٠٠)، كتاب التفسير؛ وصحيح مسلم ١/٤٩٦، رقم (٧١٦)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب الركعتين لمن قدم من سفر أول قدمه.
- ٤٨ صحيح مسلم ١/٤٩٥، رقم (٧١٥)، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب الركعتين لمن قدم من سفر أول قدمه.
- ٤٩ فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرحمن المناوي ٥/١٥٥، مع الكتاب تعليقات يسيرة لمجد الحموي
- ٥٠ شرح النووي على صحيح مسلم ١١/٣٥، وانظر كذلك فتح الباري، ابن حجر ٨/١٢٤
- ٥١ شرح النووي على صحيح مسلم ٥/٢٢٨
- ٥٢ رواه الطبراني في الكبير ٢٢/٢٢٩، قال الهيثمي: "وفرقهما جعل الأشجعي الذي تقدم غير هذا، والله أعلم ورجاله رجال الصحيح. انظر مجمع الزوائد ٣/٩١
- ٥٣ قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٨٩، رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات
- ٥٤ انظر: سنن الترمذي ٣/٣٧٤، وحديث أبي هريرة رواه جماعة كثر من الصحابة، وذكر الحافظ في المقامة الأزديّة أنه متواتر. انظر نظم المتناثر ص/١٢٠
- ٥٥ انظر العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطني ٦/٣٢٠
- ٥٦ رواه أحمد في المسند ٣/٣٠٦، قال فيه المحقق: صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غيره محمد بن إسحق فقد روى له أهل السنن، وقال في مجمع الزوائد ٣/٨٩، رقم (٣٩٨١)، رواه أحمد ورجاله ثقات
- ٥٧ رواه الطبراني في الأوسط ٧/٩٧، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا يزيد بن سنان تفرد به ولده عنه. وقال فيه الهيثمي: "وفيه محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي ضعفه ابن معين والبخاري والنسائي ووثقه بن حبان" انظر مجمع الزوائد ٢/٢٧٩، رقم (٢٦٢٥)
- ٥٨ صحيح مسلم ١/٤١٩، رقم (١٤٩)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة

٥٩ صحيح البخاري ١/٢٧٥، رقم (٧٦٦)، كتاب صفة الصلاة، باب: فضل اللهم ربنا ولك الحمد

٦٠ الحديث رواه الترمذي ٢/٢٥٤، رقم (٤٠٤)، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الرجل يعطس في الصلاة؛ وأبو داود ٣/٢٦٤، رقم (٧٧٢)، كتاب الصلاة، باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء، والحديث حسنه الألباني؛ والنسائي ٢/١٤٥، رقم (٩٣١)، كتاب الافتتاح، باب قول المأموم إذا عطس خلف الإمام.

٦١ أبو داود ٢/٤٧، رقم (٢٦٢٨)، ورمز له الألباني بالصحة، ورواه أحمد في المسند ٤/١٩٣، رقم (١٧٧٧١)، وصحح إسناده شعيب، والحديث في ابن حبان ٦/٤٠٨، وصححه الذهبي في المستدرك ٢/١٢٦، ورواه الطبراني في الكبير ٢٢/٢١٩

٦٢ قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب. انظر سنن الترمذي ٤/٢٥٥، رقم (٣٠٥٨)، وانظر ابن حبان ٢/١٠٨، رقم (٣٨٥)، تحقيق شعيب، ومعجم الطبراني الكبير ٢٢/٢٢٠، والحديث في سنن أبي داود ٢/٥٢٦، قال عنه الألباني: ضعيف لكن فقرة: أيام الصبر ثابتة، ورواه الحاكم في المستدرك دون قول ابن المبارك ٤/٣٥٨، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي صحيح.

٦٣ صحيح الترمذي ٤/٤٦٧، رقم (٢١٦٧)، وقال الترمذي حديث صحيح، ورواه ابن حبان في صحيحه ١/٥٣٩، رقم (٣٠٤)، وأحمد في المسند ١/٥، رقم (١٦) وصحح إسناده شعيب الأرنؤوط.

٦٤ مسند أحمد ٤/١٩٤، رقم (١٧٧٦٧)، وعلق عليه شعيب بقوله: حسن لغيره، وقال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٤٦: رجال أحمد رجال الصحيح، ورواه ابن حبان ٢/٢٣١، وعلق عليه المصنف بقوله: رجاله ثقات على شرط مسلم، وانظر شعب الإيمان ٤/٢٥٠، ومعجم الطبراني الكبير ٢٢/٢٢١

- ٦٥ صحيح البخاري وهذا لفظه ٢٠٩٠/٥، رقم (٥١٧٠)، كتاب الذبائح والصيد، باب ما جاء في الصيد؛ ورواه مسلم بنحوه ١٥٣٢/٣، رقم (١٩٣٠)، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل لحمه، باب الصيد بالكلاب المعلمة.
- ٦٦ شرح الزرقاني على موطأ مالك، الزرقاني ١١٤/٣، المبسوط، السرخسي ٢٣٦/١١
- ٦٧ عمدة الفقه، ابن قدامة المقدسي ص/١٢٣، ومختصر الخرقني ص/١٣٤
- ٦٨ المجموع، النووي ٨٢/٩
- ٦٩ رواه أبو داود ١٢٣/٢، رقم (٢٨٥٧)، وقال محققه الألباني: حسن لكن قوله وإن أكل منه منكر؛ وأخرجه أحمد في المسند ١٨٤/٢، وقال شعيب: صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن.
- ٧٠ صحيح البخاري (وهذا لفظه) ٢٠٨٩/٥، رقم (٥١٦٦)، كتاب الذبائح والصيد، باب إذا أكل منه الكلب؛ وصحيح مسلم ١٥٢٩/٣، رقم (١٩٢٩)، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب الصيد بالكلاب المعلمة.
- ٧١ بتصرف من كتاب بداية المجتهد، ابن رشد ٣٦٨/١، وانظر بدائع الصنائع ٥٤/٥، ٥٥
- ٧٢ الدر المختار، ابن عابدين ٤٦٧/٦
- ٧٣ الإنصاف للمرداوي ٤٣١-٤٣٢/١٠
- ٧٤ الأم، الشافعي ٣٥٤/٢، المجموع، النووي ٩٨/٩
- ٧٥ أحكام القرآن، الجصاص ٣١٢/٣
- ٧٦ بدائع الصنائع، الكاساني ٥٣/٥
- ٧٧ بدائع الصنائع، الكاساني ٥٣/٥
- ٧٨ المبسوط، السرخسي ٢٢٣/١١
- ٧٩ أحكام القرآن، الجصاص ٣١٢/٣
- ٨٠ فتح القدير ١٩/٢
- ٨١ شرح الزرقاني على موطأ مالك ١١٥/٣

- ٨٢ المجموع، النووي/٩/٩٨
- ٨٣ الاستذكار، ابن عبد البر ٥/٢٧٧
- ٨٤ تفسير القرطبي/٦/٧٤
- ٨٥ المجموع، النووي/٩/١٠٠، الإنصاف، المرادوي/١٠/٤٣٢،
- ٨٦ تفسير القرطبي/٦/٦٤، وانظر: بدائع الصنائع/٥/٥٤، ٥٥، حيث ذكر أموراً كثيرة في الفرق بينها
- ٨٧ تفسير القرطبي/٦/٧٤
- ٨٨ شرح الزرقاني على موطأ مالك/٣/١١٥، والمجموع، للنووي/٩/١٠٠
- ٨٩ تفسير القرطبي/٦/٧٤
- ٩٠ انظر: فتح القدير الشوكاني/٢/١٩، المجموع، النووي/٩/١٠٠، إعلام الموقعين، ابن القيم/٤/٣٨٤
- ٩١ فتح القدير، الشوكاني/٢/١٩
- ٩٢ بدائع الصنائع، الكاساني/٥/٥٢
- ٩٣ التحرير والتنوير/١/١١٠٠
- ٩٤ صحيح مسلم/٣/١٥٣٣، وأحمد في المسند/٤/١٩٤، رقم (١٧٧٧٣) قال شعيب: إسناده صحيح.
- ٩٥ الموطأ/٢/٤٩٦، رقم (١٠٥٩)، طبعة محمد فؤاد عبد الباقي
- ٩٦ حاشية العدوي، علي الصعيدي/٢/٥٥٢
- ٩٧ المغني، ابن قدامة/١١/٦٦
- ٩٨ شرح الزرقاني على الموطأ/٣/١١٨، التاج والإكليل، محمد العبدري/٣/٢٣٦، التمهيد، ابن عبد البر/١٥٣، فما بعد.
- ٩٩ يدائع الصنائع/٥/٣٩
- ١٠٠ الأم، الشافعي/٢/٣٩٠، مغني المحتاج، الخطيب الشربيني/٤/٢٩٧

- ١٠١ سنن الترمذي ٣/٢٠٧، ورمز له المحقق الألباني بالصحة.
- ١٠٢ إعلام الموقعين، ابن القيم ٢/١٣٥
- ١٠٣ المرجع السابق ٢/١٣٥
- ١٠٤ وراه أحمد في المسند ٤/١٩٤، رقم (١٧٧٧٦)، قال شعيب: صحيح وهذا إسناد ضعيف بقية وهو ابن الوليد مدلس
- ١٠٥ قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/١٢٧: رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن
- ١٠٦ الخطفة: ما يخطفه الذئب من أعضاء الشاة وهي حية
- ١٠٧ النهية: كل ما يؤخذ ليلا بلا حق قهرا وظلما؛ كالمال المنهوب من الغنيمة وغيرها، أو هو نهب مال الغير بغير وجه مشروع، انظر العيني على شرح البخاري ١٣/٢٥
- ١٠٨ المجثمة: المحبوسة لترمي، انظر: فتح الباري ١/٩
- ١٠٩ أخرجه الدارمي ٢/١١٦، رقم (١٩٨١)، قال عنه حسين سليم أسد: إسناده حسن، وحسن إسناده الألباني كذلك بقوله: وإسناده حسن وهو على شرط مسلم، وراه الطبراني في الأوسط ٨/٢٦١، وقال بعده: لم يرو أول هذا الحديث عن الزهري في الخطفة والمجثمة إلا أبو أويس تفرد به القعني وآخر الحديث عن أصحاب الزهري، ورواه البيهقي في سننه ٩/٣٣٤، وقال بعده: قال أبو عبيد: المجثمة هي المصبورة أيضا ولكنها لا تكون إلا في الطير والأرانب وأشبه ذلك مما يجثم بالأرض وغيرها إذا لزمه.
- ١١٠ انظر نظم المتناثر ص/٧٢
- ١١١ الحديث رواه البخاري بهذا اللفظ: صحيح البخاري ١/٢٩٢، رقم (٨١٨)، كتاب صفة الصلاة، باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث، ورواه مسلم بنحوه: صحيح مسلم ١/٣٩٤، رقم (٥٦٣)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهى من أكل ثوما أو بصلا أو كراتا أو نحوها.
- ١١٢ انظر: العيني على شرح البخاري ٦/١٤٦

- ١١٣ حاشية ابن عابدين، ابن عابدين ١/٦٦، وانظر: التمهيد، ابن عبد البر ٦/٤٢٣، والإنصاف للمرداوي ٢/٣٠٥، مغني المحتاج، الخطيب الشربيني ١/٢٣٦
- ١١٤ سنن النسائي ٨/١٧١، وصحح إسناده الألباني، وانظر أحاديث تحريم التختم بالذهب وكثرة من رواها من الصحابة الكرام في كتاب آداب الزفاف، الألباني ص/١٤٣
- ١١٥ مسند أحمد ٤/١٩٥، رقم (١٧٧٨٤)، قال شعيب عقبه: صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف لضعف النعمان بن راشد، وانظر معجم الطبرني الكبير ٢٢/٢١٧
- ١١٦ شرح معاني الآثار، الطحاوي ٤/٢٦١
- ١١٧ رواه مسلم ٣/١٦٥٥، رقم (٢٠٩٠)، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من أبحاثه في أول الإسلام
- ١١٨ متفق عليه انظر: صحيح البخاري ٥/٢٢٠٢، رقم (٥٥٢٦)، كتاب اللباس، باب خواتيم الذهب؛ ومسلم ٣/٢٠٨٩، رقم (٢٠٨٩)، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من أبحاثه في أول الإسلام
- ١١٩ الهداية شرح البداية، المرغيانبي ٤/٨٢
- ١٢٠ التمهيد، ابن عبد البر ١٦/١١١، فما بعد
- ١٢١ المجموع، النووي ٤/٣٨٢
- ١٢٢ المغني، ابن قدامة ١/٩٣
- ١٢٣ فيض القدير، المناوي ٦/٣٢٨
- ١٢٤ فتح الباري، ابن حجر ١٠/٣١٧
- ١٢٥ رواه أحمد في مسنده ٤/١٩٤، رقم (١٧٧٧٧)، وزاد فيها: "وقال لا تقرب لحم الحمار الأهلي ولا ذئب من السباع" علق عليه شعيب بعده بقوله: "إسناده صحيح، ورواه الطبراني في الكبير ٢٢/٢١٩، وجود إسناده الألباني في الترغيب والترهيب ٢/١٥١
- ١٢٦ انظر: مجمع الزوائد ١٠/٥٢٥، ومعجم الطبراني الكبير ٢٢/٨١، حلية الأولياء ٩/٤٤

١٢٧ انظر: مجمع الزوائد ١٠/٥٢٥، حيث ذكر بعض الروايات ما يدل على هذا المعنى، ولكن سندها ضعيف

١٢٨ إعلام الموقعين، ابن القيم ٤/٢١١

١٢٩ رواه الدراقطني في سننه ٤/١٨٣، والحاكم في المستدرک ٤/١٢٩، وسكت عنه الذهبي في التلخيص، وضعف إسناده الألباني في مشكاة المصابيح ١/٤٢، وفي الجامع الصغير وزيادته ١/٣٥٢، وحسنه لشواهده في تخريجه لأحاديث الإيمان لابن تيمية ص/٤٤، وفي تخريجه لأحاديث شرح العقيدة الطحاوية ص/٣٣٨، ورواه الطبراني في الكبير ٢٢/٢٢١، وانظر حلية الأولياء للأصفهاني ٩/١٧ بلفظ: "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدودا فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تقربوها، وترك أشياء غير نسيان رحمة لكم فلا تبحثوا عنها.

١٣٠ رواه الدراقطني بهذا اللفظ ٢/١٣٧، رقم (١٢)، والبيهقي في السنن ١٠/١٢، رقم (١٩٥٠٨)، ومسنند الشاميين ٣/٢٠٩، رقم (٢١٠٢) وأقر المحقق تحسينه.

١٣١ رواه الترمذي ٤/٢٢٠، رقم (١٧٢٦)، كتاب اللباس، باب ما جاء في لبس الفراء وحسنه الألباني؛ وابن ماجه ٢/١١١٧، رقم (٣٣٦٧)، كتاب الأطعمة، باب أكل الجبن والسمن؛ ورواه الحاكم في المستدرک ٤/١٢٩، رقم (٧١١٥)، وقال الحاكم هذا حديث صحيح مفسر في الباب وسيف بن هارون لم يخرجاه.

١٣٢ الموسوعة الفقهية الكويتية، مجموعة من الفقهاء ١٠/٢١١، وانظر: الأشباه والنظائر، ابن نجيم ص/٦٦

١٣٣ رواه الطبراني في الكبير ٢٢/٢٢٦ قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/٢٩٩: فيه أبو فروة يزيد بن سنان وثقه أبو حاتم وغيره، وضعفه جماعة.

١٣٤ صحيح البخاري ٢/٨٥٦، رقم (٢٢٩٧)، كتاب اللقطة، باب إذا لم يجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها.

١٣٥ انظر: الهداية شرح البداية، المرغاني ٢/١٧٥، والتاج والإكليل، العبدري ٦/٦٩، مغني المحتاج، الشربيني ٢/٤٠٦، والمغني، ابن قدامة ٦/٣٤٦

١٣٦ رواه الطبراني في الكبير ٢٢٢/٢٢٧، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٢٢٤، وفيه يزيد بن سنان وفيه كلام وقد وثق، وصححه الألباني في صحيح وضعيف الجامع وزيادته ص/٧٧٠، رقم (٧٦٩٩)، والحديث أصله في الصحيح عن أبي هريرة بلفظ "العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس" انظر: صحيح البخاري ٢/٥٤٥، رقم (١٤٢٨)، كتاب الزكاة، باب في الزكاة الخمس.

١٣٧ صحيح البخاري ٢/٥٤٥، رقم (١٤٢٨)، كتاب الزكاة، باب في الزكاة الخمس، ومسلم ٣/١٣٣٤، رقم (١٧١٠)، كتاب الحدود، باب جرح العجماء جبار" وهو مروى كذلك عن ابن عباس، وجابر وغيرهم، انظر نصب الراية، للزيلعي ٢/٢٧٢، وإرواء الغليل، الألباني ٣/٢٨٧-٢٨٨

١٣٨ بدائع الصنائع، الكاساني ٢/١٩٠، القوانين الفقهية، ابن جزري ص/٦٩، مغني المحتاج، الشربيني ١/٣٩٤، المغني، ابن قدامة ٢/٣٢٦-٣٢٧

١٣٩ رواه الدارقطني في سننه ٤/٣٥، رقم (٩٧)، وفيه علي بن قرين كذبه يحيى بن معين وغيره، انظر: نصب الراية، الزيلعي ٣/٢٢٩، وتلخيص الحبير ٣/٢١٢

١٤٠ رواه أبو داود والترمذي وهذا لفظ الترمذي: انظر: سنن أبي داود ٢/٢٤٧، رقم (٣٢٧٤)، كتاب الإيمان و النذور، باب اليمين في قطيعة الرحم، والترمذي ٣/٤٨٦، رقم (١١٨١) كتاب الطلاق، باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح وهو أحسن شيء روي في هذا الباب، وسألت محمد بن إسماعيل: اي شيء أصح في الطلاق قبل النكاح؟ فقال: حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده" وسكت عليه الزيلعي في نصب الراية ٣/٢٢٩، وحسن إسناده الألباني في إرواء الغليل ٦/١٧٣

١٤١ رواه الطبراني في الصغير ١/١٦٩، رقم (٢٦٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/٣٣٦، ورجاله ثقات

١٤٢ انظر هذه الطرق في نصب الراية، للزيلعي ٣/٢٢٩، وإرواء الغليل، الألباني ٥/٨٣

١٤٣ مغني المحتاج، الشربيني ٣/٢٩٣، الأم، الشافعي ٧/١٣٨

- ١٤٤ المبسوط، السرخسي ٩٦/٦، فما بعد
- ١٤٥ حاشية الدسوقي، ابن عرفة ٣٧٣/٢، القوانين الفقهية، ابن جزي ص/ ١٥٤
- ١٤٦ مصنف ابن أبي شيبة ٦٧/٣، رقم (١٢١٥٨)
- ١٤٧ رواه الطبراني في الكبير ٢٢٦/٢٢، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٣٧/٤، وفيه أبو فروة يزيد بن سنان وثقه أبو حاتم وغيره، وضعفه جماعة.
- ١٤٨ انظر هذه الروايات في مجمع الزوائد ٢٢٤/٤، ٣٣٦، واستوفى الزيلعي هذه الروايات في نصب الراية ٣/٣٠٨، وكذا الألباني في مشكاة المصابيح ٢/٢٨٢
- ١٤٩ صحيح مسلم ٣/٢٦٢، رقم (١٦٤١)، كتاب النذر، باب لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك العبد
- ١٥٠ انظر: المبسوط، السرخسي ٨/١٤٠، فما بعد، وبدائع الصنائع، الكاساني ٥/٨٢، التمهيد، ابن عبد البر ٢/٦٣، الأم ٢/٢٥٥، ومغني المحتاج ٤/٣٥٦، والمغني، ابن قدامة ١١/١٧٣
- ١٥١ مسند أبي حنيفة ١/٤٨٤، رقم (٢٨٩)
- ١٥٢ متفق عليه: انظر صحيح البخاري ٤/١٥٤٤، رقم (٣٩٧٩)، كتاب المغازي، باب عزوة خيبر؛ ومسلم ٢/١٠٢٧، رقم (١٤٠٧)، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيع ثم نسخ ثم أبيع ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة.
- ١٥٣ انظر ذلك في تلخيص الحبير ٣/١٥٤-١٥٦
- ١٥٤ انظر ذلك في عمدة القاري للعيني ١٧/٢٤٧
- ١٥٥ عمدة القاري للعيني ١٧/٢٤٧
- ١٥٦ الاستذكار، ابن عبد البر ٥/٥٠٨، وانظر تفصيل ذلك: المبسوط، السرخسي ٥/١٥٢، التاج والإكيل، العبدري ٣/٤٤٦، الأم، الشافعي ٥/٧٩، المغني، ابن قدامة ٧/٥٧١
- ١٥٧ رواه النسائي ٧/٢٠٠، رقم (٤٣٤١)، قال الألباني: صحيح لغيره.
- ١٥٨ رواه النسائي ٧/٢٠٤، رقم (٤٣٤٢)، ورمز له الألباني بالصحة.

- ١٥٩ صحيح البخاري ٥/٢١٠٢، رقم (٥٢٠٦)، كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الحمر الإنسية؛
صحيح مسلم ٣/١٥٣٨، رقم (١٩٣٦)، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل لحمه، باب تحريم
أكل لحم الإنسية
١٦٠ شرح معان الآثار ٤/٢٠٧
١٦١ شرح معاني الآثار، الطحاوي ٤/٢٠٧
١٦٢ نيل الأوطار، للشوكاني ١٢/٤٦٢
١٦٣ شرح عمدة الأحكام، بن دقيق العيد ٤/١٨٧
١٦٤ شرح معاني الآثار، الطحاوي ٤/٢٠٦
١٦٥ الاستذكار، ابن عبد البر ٥/٥١٠
١٦٦ بدائع الصنائع، الكاساني ٥/٣٧، المجموع، النووي ٩/٧، والأم، الشافعي ٢/٢٥١، والمغني، ابن
قدامة ١١/٦٦
١٦٧ انظر المحلى لابن حزم ٧/٤٠٧
١٦٨ صحيح البخاري ٤/١٥٤٤، رقم (٣٩٧٩)، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر؛ وصحيح
مسلم ٢/١٠٢٧، رقم (١٤٠٧)، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ ثم
أبيض ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة.
١٦٩ المجموع، النووي ٩/٦، التاج والإكليل، العبدري ٣/٢٣٥
١٧٠ المجموع ٩/٦
١٧١ الاستذكار، ابن عبد البر ٥/٥٠٩
١٧٢ رواه أبو داود ٢/٣٨٤، رقم (٣٨٠٩)، كتاب الأطعمة، باب في أكل لحوم الحمر الأهلية،
وقال محقق الكتاب الألباني: ضعيف الإسناد مضطرب.
١٧٣ المجموع ٩/٦، وقال الزيلعي في نصب الراية ٤/٢٦٣: "وفي إسناده اختلاف كثير، ثم قال:
واختلف في متنه، ونقل عن البيهقي قوله: حديث غالب بن أجرة إسناده مضطرب، وإن صح

فإنما رخص له عند الضرورة، حيث تباح الميتة كما في لفظه^١ انتهى، وانظر: عمدة القاري،
العيني ٢٤٤/١٤

١٧٤ مسند الشاميين ٤/٤٤

١٧٥ صحيح البخاري واللفظ له ٢/٨٣٥، رقم (٢٢٤٢)، كتاب المساقاة، باب شراب الناس
وسقي الدواب من الأنهار؛ وصحيح مسلم ٢/٦٨٠، رقم (٩٨٧)، كتاب الزكاة، باب إثم
مانع الزكاة

١٧٦ انظر: بدائع الصنائع، الكاساني ٢/١٣٥، المغني، ابن قدامة ٢/٤٨٦، وانظر المسألة مستوفاة في
كتاب فقه الزكاة، يوسف القرضاوي ١/٢٣٤، حيث يتبنى وجوب الزكاة فيها إذا كانت معدة
للنماء والكسب.

١٧٧ هو من حديث طويل رواه الطبراني في الكبير ٢٢٢/٢٢٦، رقم (٥٩٧)، وقال فيه الهيثمي في
مجمع الزوائد ٤/٢٩٩: فيه أبو فروة يزيد بن سنان، وثقه أبو حاتم وغيره، وضعفه جماعة.

١٧٨ رواه البخاري واللفظ له ٥/٢٠٨٧، رقم (٥١٦١)، كتاب الذبائح والصيد، باب صيد
القوس؛ ومسلم ٣/١٥٣٢، رقم (١٩٣٠)، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب
الصيد بالكلاب المعلمة

١٧٩ سنن أبي داود ٢/٣٩١، رقم (٣٨٣٩)، كتاب الأطعمة، باب الأكل في آنية أهل الكتاب،
ورمز الألباني له بالصحة

١٨٠ انظر: الهداية شرح البداية، المرغيناني ٤/١٠٩، وحاشية الدسوقي، محمد الدسوقي ١/٦١،
والمجموع، للنووي ٢/٥٢٠، والكافي في فقه ابن حنبل، ابن قدامة المقدسي ١/٨٨، المحلى
بالآثار، ابن حزم ١/١٨٩

١٨١ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١٣، وانظر السيل الجرار، الشوكاني ١/٣٨

١٨٢ معجم الطبراني الأوسط ٢/٣١١

١٨٣ صحيح البخاري ٥/٢٢٦٩، رقم (٥٧٧٣)، كتاب الأدب، باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم يسروا ولا تعسروا.

- ١٨٤ معجم الطبراني الكبير ٥٣/٢٠، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/٤٠٢، وفيه راو لم يسم، قال مكحول عن ابن أبي طلحة اليعمرى، وبقية رجاله ثقات، والحديث في كنز العمال للمتقى الهندي ١/١٣٩، وحسن إسناده شارح عون المعبود ٤/١٢
- ١٨٥ الحديث رواه البخاري في صحيحه ٦/٢٥٣٧، رقم (٦٥٢٤)، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم
- ١٨٦ التاج والإكليل، العبدري ٦/٢٧٩، مغني المحتاج، الشربيني ٤/١٣٣، المغني، ابن قدامة ٩/١٥٩
- ١٨٧ بدائع الصنائع، الكاساني ٦/١١٨
- ١٨٨ لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا سفيان بن عيينة، تفرد به سلم الخواص، انظر معجم الطبراني الأوسط ٧/١١٣، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٥٧٣: وفيه سلم بن ميمون الخواص وهو ضعيف.
- ١٨٩ متفق عليه: صحيح البخاري ٣/١٠٩٨، رقم (٢٨٥١)، كتاب الجهاد والسير، باب قتل الصبيان في الحرب؛ ومسلم ٣/١٣٦٤، رقم (١٧٤٤)، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب
- ١٩٠ بدائع الصنائع، الكاساني ٦/٦٣، بداية المجتهد، ابن رشد ١/٢٨٠، الأم، الشافعي ٤/٣٣٥، المغني، ابن قدامة ١٠/٥٣٠
- ١٩١ انظر: مغني المحتاج، الشربيني ٤/١٣٣
- ١٩٢ رواه ابن حبان ١١/١٨٠، رقم (٤٨٤٦)، وعلق عليه شعيب بقوله: إسناده حسن
- ١٩٣ معجم الطبراني الكبير ٢٢/٢١٠، مسند الشاميين، للطبراني ٤/٣٤٤
- ١٩٤ أي امرأة حامل قرب موعد ولادتها، انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود ٦/١٣٦
- ١٩٥ رواه أبو داود في سننه ١/٦٥٤، رقم (٢١٥٦)، كتاب النكاح، باب في وطأ السبايا، ورمز له المحقق الألباني بالصحة، ومعنى الحديث كما فسره النووي: أنه قد يستلحقه ويجعله ابناً له ويورثه مع أنه لا يحل له توريثه؛ لكونه ليس منه، ولا يحل توارثه ومزاحمته لباقي الورثة، وقد

- يستخدمه استخدام العبيد ويجعله عبداً يملكه مع أنه لا يحل له ذلك لكونه منه إذا وضعت له مدة محتملة كونه من كل واحد. انظر عون المعبود ١٣٦/٦
- ١٩٦ بداية المجتهد، ابن رشد ٣٦/٢، وانظر: بدائع الصنائع، الكاساني ٢٩٠/٤، المغني، ابن قدامة ١٥٩/٩
- ١٩٧ رواه ابن حبان ٢٦/١٤، وعلق عليه شعيب بقوله: إسناده قوي، وصححه الذهبي في تعليقه على المستدرک ٤٩٥/٢، وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ورواه الطبراني في الكبير ٢٢/٢١٤، وقال في مجمع الزوائد ٨/٢٤٨: ورجاله وثقوا وفي بعضهم خلاف، وصححه الألباني في الجامع الصغير وزيادته ١/٥٤٣، رقم (٣١١٤)، وفي مشكاة المصابيح ٢/٤٤٣.
- ١٩٨ الحديث في مسند الشاميين ٣/١٠٨، وقال فيه المحقق (حمد بن عبد المجيد السلفي): عقيل بن مدرک مع أن فيه جهالة، فهو من أتباع التابعين، والحديث هكذا في المخطوطة منقطع.
- ١٩٩ صحيح البخاري ٢/٨١٢، رقم (٢١٧٨)، كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجاز له الموكل فهو جائز.
- ٢٠٠ بتصرف: من فتاوى الأزهر، وزارة الأوقاف المصرية ١٠/٩٨، والموسوعة الفقهية الكويتية ١٦/٩٢
- ٢٠١ تفسير القرطبي ٢٠/٢٤٣، في تفسير سورة الناس، وبحث عن الأثر الذي رواه عن أبي ثعلبة فلم أجده.
- ٢٠٢ انظر كلام ابن القيم في زاد المعاد ٤/٦٠ في هديه عليه الصلاة والسلام في علاج الصرع.
- ٢٠٣ رواه أحمد في المسند بتمامه ٤/١٩٣، رقم (١٧٧٧٢)، وقال شعيب: صحيح دون قصة الأرض، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه منقطع، ورواه الطبراني في الكبير ٢٢/٢٣٠، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٦٢٦، ورجاله رجال الصحيح.
- ٢٠٤ رواه الطبراني في الكبير ٢/٥٨، رقم (١٢٧٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٦٢٦: ورجاله ثقات

٢٠٥ انظر: بدائع الصنائع، الكاساني/٥/٣٨٣، المجموع، النووي/١٥/٢٣٠، المغني، ابن قدامة/٦/١٦٨

٢٠٦ مسند الدارمي/٢/١٥٥، رقم (٢١٠١) قال محقق الكتاب حسين سليم أسد: إسناده منقطع
٢٠٧ مسند البزار/٤/١٠٩، رقم (١٢٨٤)، وقال عقبه: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه بهذا.

٢٠٨ انظر معجم الطبراني الكبير/٢٠/٥٣، قال الهيثمي في مجمع الزوائد/٥/٣٤٣: وفيه الليث بن أبي سليم وهو ثقة، ولكن مدلس، وبقية رجاله ثقات، وتعقبه الألباني: لكن الحديث صحيح لأن له شواهد يتقوى بها، انظر: ظلال الجنة في تخريج السنة، الألباني/٢/٢٩٨

٢٠٩ رواه أحمد/٤/٢٧٣، رقم (١٨٤٣٠)، وقال الألباني عقبه: والحديث حسن على أقل أحواله إن شاء الله، انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة/١/٣٤، والحديث قال فيه الهيثمي في مجمع الزوائد/٥/٣٤١: ورجاله ثقات

٢١٠ رواه الطبراني في الكبير/١١/٨٨، رقم (١١١٣٨)، وراق الهيثمي في مجمع الزوائد/٥/٣٤٣: ورجاله ثقات

٢١١ الفتاوى الكبرى، ابن تيمية/٦/٣٧

٢١٢ أحمد في مسنده/٤/١٩٣، رقم (١٧٧٦٩)، وعلق عليه شعيب بقوله: إسناده على شرط مسلم، ورواه الحاكم في المستدرک/٤/٤٧٠، وعلق عليه الذهبي بقوله: على شرط البخاري ومسلم؛ وقال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد/٦/٣٢٣: رجاله ثقات

٢١٣ أخرجه أبو داود/٢/٥٢٩، رقم (٤٣٤٩) ورمز له الألباني بالصحة، والحاكم في المستدرک/٤/٤٢٤، وقال عنه الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ووقفه الذهبي، وصححه العجلوني في كشف الخفا/٢/١٠٧٤

٢١٤ أبو داود/٢/٥٢٩، رقم (٤٣٥٠)، ورمز له الألباني بالصحة

٢١٥ عون المعبود شرح سنن أبي داود/١١/٣٤١

٢١٦ عون المعبود شرح سنن أبي داود/١١/٣٤١

قائمة المراجع

- أبادي: محمد شمس الحق العظيم آبادي (عون المعبود شرح سنن أبي داود)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الثانية، سنة (١٤١٥هـ)
- ابن أبي شيبة: أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي (المصنف في الأحاديث والآثار المعروف بمصنف ابن أبي شيبة)، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط: الأولى، سنة (١٤٠٩هـ)
- ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي بن (العلل المتناهية في الأحاديث الواهية)، تحقيق خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، سنة (١٤٠٣هـ-١٤٠٤هـ)
- ابن الجوزية: محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، (زاد المعاد في هدي خير العباد)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية، بيروت، الكويت، ط: الرابع عشر، سنة (١٤٠٧هـ-١٩٨٦م)
- ابن تيمية: أحمد بن تيمية الحراني (شرح العمدة)، تحقيق د. سعود صالح العطيشان، مكتبة العبيكان، الرياض، ط: الأولى، سنة (١٤١٣هـ)
- ابن تيمية: أحمد بن تيمية الحراني، (الإيمان)، خرج أحاديثه الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: الرابعة، سنة (١٤١٣هـ-١٩٩٣م)
- ابن تيمية: أحمد بن تيمية (الفتاوى الكبرى)، تحقيق حسين محمد مخلوف، دار المعرفة، بيروت، ط: الأولى، سنة (١٣٨٦هـ)
- ابن حبان: محمد بن حبان أحمد التميمي (صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثانية، سنة (١٤١٤هـ-١٩٩٣م)
- ابن حبان: محمد بن حبان التميمي (اثقات)، تحقيق السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى، سنة (١٣٧٥هـ-١٩٧٥م)
- ابن حزم: علي بن حزم الظاهري (المحلى بالآثار)، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي دار الآفاق الجديدة، بيروت

- ابن حنبل: أحمد بن حنبل (مسند الإمام أحمد)، مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.
- ابن حبان: (سنن ابن حبان)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، سنة (١٤١٤هـ-١٩٩٣م)
- ابن رشد: ابن رشد القرطبي (بداية المجتهد ونهاية المقتصد)، دار الفكر، بيروت
- ابن عابدين: محمد أمين بن عابدين (الدر المختار)، دار الفكر، بيروت، ط: الثانية، سنة (١٣٨٦هـ)
- ابن عابدين: محمد بن عابدين (حاشية ابن عابدين)، دار الفكر، بيروت، ط: الثانية، سنة (١٣٨٦هـ)
- ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد البر (الاستذكار)، تحقيق سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، سنة (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)
- ابن عساكر: الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن (تاريخ دمشق)، دار الفكر، بيروت، ط: الأولى، (١٩٩٨م-١٤١٩هـ)
- ابن قدامة: ابن قدامة المقدسي (عمدة الفقه)، تحقيق عبد الله سفر العبدلي ومحمود غيليب العتيبي، مكتبة الطرفين، الطائف
- ابن معين: يحيى بن معين أبو زكريا (تاريخ ابن معين)، تحقيق أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي، إحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط: الأولى، سنة (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).
- أبو داود: (سنن أبي داود)، تحقيق محمد محيي الدين حميد، دار الفكر، وفي الكتاب تعليقات كمال يوسف الحوت، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليه.
- الأصبهاني: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد (معرفة الصحابة)، تحقيق عادل يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ-١٩٩٨م)
- الأصبهاني: أبو نعيم (حلية الأولياء وطبقات الأصفياء)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الرابعة، سنة (١٤٠٥هـ)

- الألباني: محمد بن ناصر الدين (آداب الزفاف)، المكتب الإسلامي، بيروت، سنة (١٤٠٩هـ)
- الألباني: محمد بن ناصر الدين الألباني، (ظلال الجنة في تخريج السنة لأبي عاصم)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: الثالثة، سنة (١٤١٣هـ-١٩٩٣م)
- الألباني: محمد ناصر الدين (سلسلة الأحاديث الصحيحة)، مكتبة الرياض، الرياض.
- الألباني: محمد ناصر الدين (صحيح الترغيب والترهيب)، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الخامسة
- الإنصاف: علي بن سليمان المرادوي، تحقيق محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت
- الباحي: أبو الوليد سليمان بن خلف (التعديل والترجيح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح)، تحقيق د. أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)
- البصري: ابن سعد (الطبقات الكبرى)، دار صادر، بيروت.
- البيهقي: (شعب الإيمان)، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الثانية، سنة (١٤١٠هـ)
- البيهقي: أبو بكر البيهقي (سنن البيهقي)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة، سنة (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)
- التبريزي: محمد بن عبد الله الخطيب (مشكاة المصابيح)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)
- الترمذي: (سنن الترمذي)، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، مذيبة بأحكام الألباني عليها.
- الخرقى: أبو القاسم عمر بن الحسين الخرقى (مختصر الخرقى)، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط: الثالثة، سنة (١٤٠٣هـ)

- الدارقطني: علي بن عمر الدارقطني (سنن الدارقطني)، تحقيق عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، سنة (١٣٨٦هـ-١٩٦٦م)
- الدارمي: (سنن الدارمي)، تحقيق فواز أحمد، خالد السبع العلمي، مذيلة بأحكام حسن سليم أسد عليها، ط: الأولى، سنة (١٤٠٧هـ)
- الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد (سير أعلام النبلاء)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الحادية عشرة، سنة (١٤١٩هـ-١٩٩٨م)
- السرخسي: محمد بن أبي سهل السرخسي، (المبسوط)، دار المعرفة، بيروت، سنة (١٤٠٦هـ)
- الشافعي: محمد بن إدريس الشافعي، (الأم) دار المعرفة،
- الطبراني: سليمان بن أحمد (مسند الشاميين)، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى، سنة (١٤٩٥هـ-١٩٨٤م)
- الطبراني: سليمان بن أحمد (معجم الطبراني الأوسط)، تحقيق عوض بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، سنة (١٤١٥هـ)
- الطبراني: سليمان بن أحمد الطبراني (معجم الطبراني الأوسط)، تحقيق طارق عوض الله محمد، وعبد المحسن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين والقاهرة
- الطبراني: سليمان بن أحمد الطبراني (معجم الطبراني الصغير)، تحقيق محمد شكور محمود الحاج، المكتب الإسلامي، دار عمان، بيروت، ط: الأولى، سنة (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)
- الطبراني: سليمان بن أحمد (معجم الطبراني الكبير)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط: الثانية، سنة (١٤٠٤هـ-١٩٨٥م).
- الطحاوي: ابن أبي العز الحنفي (شرح العقيدة)، خرج أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: الثانية، سنة (١٤١٤هـ)
- الطحاوي: أحمد بن محمد الطحاوي (شرح معاني الآثار)، تحقيق محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، سنة (١٣٩٩هـ)

- الطحاوي: أحمد بن محمد بن سلامة (شرح معاني الآثار)، تحقيق محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت
- الطيالسي: سليمان بن داود (مسند الطيالسي)، دار المعرفة، بيروت.
- العبدري: محمد بن يوسف العبدري، (التاج والأكليل)، دار الفكر، بيروت، ط: الثانية، سنة (١٣٩٨هـ)
- العسقلاني: ابن حجر (الإصابة في تمييز الصحابة)، تحقيق علي بن محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٢هـ)
- العسقلاني: أحمد بن حجر العسقلاني (تقريب التهذيب)، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط: الأولى، سنة (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)
- العسقلاني: أحمد بن علي العسقلاني (فتح الباري شرح صحيح البخاري)، دار المعرفة، بيروت، سنة (١٣٧٩هـ)
- العلائي: أبو سعيد العلائي بن قليل بن كيكداي (جامع التحصيل)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط: الثانية، سنة (١٤٠٧هـ-١٩٨٦م)
- العيني: بدر الدين محمد بن أحمد العيني (عمدة القاري شرح صحيح البخاري)، دار الفكر
- القرضاوي: يوسف القرضاوي، (فقه الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن الكريم)، مؤسسة الرسالة، ط: الرابعة والعشرون، سنة (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)
- الكاساني: علاء الدين الكاساني، (بدائع الصنائع)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الثانية، سنة (١٩٨٢م)
- مالك بن أنس: (الموطأ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، مصر.
- المتقي الهندي: علي بن حسام الدين المتقي الهندي (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال)، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة (١٩٨٩م)
- المرغنياني: علي بن أبي بكر المرغنياني، (المهذبة شرح البداية)، الكتبة الإسلامية، بيروت

- المزي: يوسف بن الزكي (تهذيب الكمال)، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م)
- المقدسي: ابن قدامة المقدسي (المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني)، دار الفكر، بيروت، ط: الأولى، سنة (١٤٠٥هـ)
- المناوي: عبد الرحمن المناوي (فيض القدير شرح الجامع الصغير)، مع الكتاب تعليقات يسيرة لمجد الحموي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط: الأولى، سنة (١٣٥٦هـ)
- النسائي: (سنن النسائي)، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة، مذيلة بأحكام الألباني عليها، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط: الثانية، سنة (١٤٠٦هـ-١٠٨٨م)
- النووي: محيي الدين بن شرف النووي، (المجموع) تحقيق محمود مطرحي، دار الفكر، بيروت، ط: الأولى، سنة (١٤١٧هـ-١٩٩٦م)
- النووي: محيي بن شرف (شرح صحيح مسلم)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الثانية، سنة (١٣٩٢هـ)
- النيسابوري: الحاكم النيسابوري (المستدرک علی الصحیحین)، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، وعليها تحقيقات الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الهيتمي: الحارث بن أبي أسلمة، الحافظ نور الدين (مسند الحارث، زوائد الهيتمي-بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث)، تحقيق حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، ط: الأولى، سنة (١٤١٣هـ-١٩٩٢م). بيروت، ط: الثانية، سنة (١٣٩٣هـ)
- اللثي: خليفة بن خياط اللثي العصفري (الطبقات)، تحقيق أكرم العمري، دار طيبة، الرياض، ط: الثانية، سنة (١٤٠٢هـ-١٩٨٢م)

رابعاً: التاريخ والحضارة الإسلامية

**نماذج ممن وفد على مكّة من اليمن في طلب العلم
(خلال القرنين ٧/٨ الهجريين)**

د. حسين بن صالح العنسي

الأستاذ التاريخ الإسلامي المساعد

بقسم التاريخ بكلية الآداب

بجامعة ذمار - اليمن

نماذج ممن وفد على مكة من اليمن في طلب العلم

(خلال القرنين ٧/٨ الهجريين)

د. حسين بن صالح العنسي

ملخص البحث

وبعد هذا الطواف في ربوع مكة بحثاً عن الطلاب اليمنيين الدارسين فيها نلخص أهم النتائج منها:

١- أن مكة كانت في الحقبة -قيد الدراسة- من أشهر المراكز العلمية في البلدان العربية والإسلامية؛ لما توفر لها من مقومات وملامح علمية متميزة.

٢- برز في مكة ومن أبنائها عدد من العلماء تميزوا بنبوغهم العلمي، زد عليهم العلماء الحجاج والمجاورين الوافدين إليها من شتى بقاع الأرض، فشكّلوا جميعهم تجمعاً علمياً هائلاً ساعد وبشكل أساسي وفعال في نمو الحركة العلمية وازدهارها، مع تنوع مشاربها الفكرية والثقافية.

٣- بينت الدراسة وجود كم لا يستهان به من الطلاب اليمنيين الذين درسوا في مكة، سواءً أكان ذلك متزامناً مع مواسم الحج، أم أثناء مجاورتهم، فبدلوا جهوداً حثيثة في تحصيل العلوم الشرعية واللغوية من كتبها المتداولة -آنذاك- على كبار العلماء.

٤- كشفت الدراسة عن فوائد عظيمة عادوا بها الطلاب اليمنيون الدارسون في مكة، عملوا على نشرها بعد استقرارهم في بلدانهم اليمنية منها:

أ- اجتهادهم بعقد حلقات الدرس ومجالس العلم، فتهاقت عليهم جموع الطلاب من شتى البلدان اليمنية لينهلوا من علومهم ومعارفهم.

ب- أضافوا للمكتبة اليمنية كثير من المصنفات الشرعية، واللغوية، والصوفية، والعقائدية، والتاريخية، فأضحت تلك المصنفات قريبة المنال لحملة العلم وبين أيديهم يتقبون في محتوياتها ويستفيدون من كنوزها العلمية.

ج- داوم البعض منهم على التنقيب والبحث عن العلوم والمعارف، فصنفوا كتب تضمنت إضافة جديدة في حقول المعرفة، ولقيمة محتواها تسارعت أيدي العلماء والطلاب إليها للاستفادة منها ولأجيال متعاقبة.

After this long and interesting trip in Makkah looking for the Yemeni students , we come to the following important results:

- 1- During the period being studied, Makkah was one of the most educational center among Arab and Islamic countries.
- 2- Because of pilgrims who come from different countries and nations, the talented scientists of Makkah were able to establish scientific centers that helped in one way or another in the growth of the intellectual and educational movement in Makkah.
- 3- The study disclosed that there was a great number of Yemeni students in Makkah who had been there either because of neighborhood or because of pilgrimage. These students voraciously get their education in the field of Sharia (i.e. legislations) and languages.
- 4- The study proofs clearly the great advantages and benefits that the Yemeni students came back with to their homeland such as;
 - A- They worked hard to convey their experience so that they held some educational seminar and make education available for those who came from all parts of the country.
 - B- They enriched the Yemeni library with enough books , periodicals in the field of sharia (i.e. legislations), language, Sufism, doctrine and history. They made those books touchable and available for those who are thirst for learning.
 - c- Some of those students devoted themselves to work hard on researches to add new marks to the fields of science and because of the value of their production, people hastened to get benefit from them and even for the coming generation .

المقدمة:

ثمة طلبة علم يمينون في العصر التاريخي الوسيط رحلوا في طلب العلم إلى بعض البلدان العربية والإسلامية؛ ولا يعني ذلك التقليل من قدرات علماء اليمن وإمكانياتهم العلمية؛ بل اقتضى ذلك وجوب الرحلة في طلب العلم، باعتبارها إحدى مظاهر تحصيل العلم الأساسية والهامة - آنذاك - كونها تتيح لهذه الفئة الإطلاع على علوم الغير والتزود من ثقافتهم، وذلك عن طريق الالتصاق بكبار علماء الإسلام، وتلقي العلم عنهم مباشرة، بشتى طرقه من: (سماع، وقراءة، وإجازة)، وبأسانيدها المتسلسلة الرواية، فتكثر بذلك مروياتهم، ومسموعاتهم، ومقروءاتهم على عدد من شيوخ العلم، لينالون الإجازة منهم، بعد أن يتقنوا فن التدريس، والإفتاء، والخطابة، والمناظرة، والتصنيف.

ومن أوائل المدن التي شد اليمينون رحلهم في طلب العلم فيها مكة المكرمة؛ والتي برزت على التاريخ منذ بعثة الرسول (محمد) صلى الله عليه وسلم كمركز علمي مشهور ومقصود من كل مكان.

وعلى الرغم أن الباحث اختط (القرنين السابع والثامن الهجريين) كإطار زمني، إلا أن ذلك لا يعني خلو الحقبة الزمنية السابقة أو اللاحقة من طلبة علم يمينيين قصدوا مكة لهذا الغرض؛ لكن طلاب تلك الحقبة تم التطرق إليهم في دراسات سابقة؛ فلا داعي لتكرار ما قد كتب^(١)، هذا من جانب، ومن جانب آخر نجد أن الحقبة الزمنية التي نحن بصدد دراستها غنية بمادتها المستمدة من تزايد أعداد من رحل في طلب العلم من أبناء اليمن إلى مكة، والثمار العلمية التي جنوها.

وتماشياً مع مسببات الدراسة وما تصبو إليه من نتائج مرجوة؛ فقد تم تقسيمها إلى ثلاثة مباحث رئيسية: المبحث الأول: يتناول - وبشكل مختصر - مكانة مكة في

نفوس المسلمين، والملاحم العامة للحركة العلمية التي طالما تمتعت بها. أما المبحث الثاني: فقد تطرق إلى نماذج ممن رحل في طلب العلم إلى مكة، وجهودهم التي كرسوها في تحصيل العلوم، والعلماء الذين درسوا على أيديهم.

أما المبحث الثالث: فقد عالج الفوائد العلمية والثقافية التي عاد بها طلبة العلم من مكة، لينشروها في بلدانهم اليمن بشتى الطرق والوسائل المتاحة.

وقد ذيلت الدراسة بخاتمة اشتملت على أهم الاستنتاجات التي خلصت إليها، مع ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية، وملحق بأسماء الكتب التي تعلمها الطلاب في مكة، وقائمة بأسماء المصادر والمراجع.

وعلى ذكر قائمة المصادر والمراجع التي انتزعت منها نصوص الدراسة، فإن الاعتماد الكلي كان على المصادر الأولية، التي الفت في الحقبة الزمنية ذاتها، وفقاً لمناهج البحث التاريخية، حيث تم إخضاع تلك النصوص للتحليل والمقارنة والنقد؛ بهدف التأكد من صحتها ودقتها، مع فرزها وترتيبها، تمهيداً لوضعها في أماكنها، ومن ثم صياغتها بأسلوب وصفي دقيق ومركز، مع تطعيمها بصيغ كمية تذكى موضوعاتها، وتعزز من مكانتها.

المبحث الأول: مكة المكرمة ومكانتها في نفوس المسلمين، وملامح الحركة العلمية فيها:

تُعد مكة أقدس بقعة على وجه الأرض^(٢)، وأحبها إلى الله، لذلك اختارها الله لتكون المكان الذي بنى فيه البيت العتيق، وكانت مهبط أنبياء الله ورسوله الأكرمين، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ البقرة: ١٢٧. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾^(١) فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ آل عمران: ٩٦ - ٩٧.

ويكفي مكة شرفاً أنها مبعث خاتم الأنبياء (محمد) صلى الله عليه وسلم المختص بالتشريف والتكريم، وفيها تلقى كلام الله تعالى من الروح الأمين جبريل عليه السلام، ليبلغها للناس أجمعين، كما أنها مسقط رؤوس جماعة من القرشيين والمهاجرين الذين جعلهم الله مصابيح الدين، ونجوماً للمهتدين^(٣).

لهذا نجد القرآن الكريم يرفع من قدر مكة ومنزلتها بأن ذكرها في ثمانية مواضع، وبأسماء مختلفة، منها: بكة، أم القرى، القرية، البلد، البلد الأمين، البلدة، ومعاد^(٤)، والرسول الكريم صلى الله عليه وسلم يبين علو منزلتها في قوله: ((والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت))^(٥).

ومما خص الله به مكة أن جعل فيها الكعبة المشرفة؛ قبلة للمسلمين أينما ولوا ببقاع الأرض، كما فرض الله حج البيت، وجعله الركن الخامس من أركان الإسلام؛ فلا يكمل إسلام المرء - القادر - إلا بأداء مناسكه، وشعائره، ومواقفته، ومناحره، قال عز من قائل: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ آل عمران: ٩٧. وَقَالَ

تَعَالَى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾^(٦)
الحج: ٢٧.

ومما يزيد شرفاً ومكانة احتضانها للمسجد الحرام، والذي تشد إليه الرحال من كل حذبٍ وصوب، لقول الرسول صلى الله عليه وسلم ((لا تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى))^(٦)، وقد ضاعف الله سبحانه وتعالى أجر الصلاة الواحدة فيه بمائة ألف صلاة، لقوله صلى الله عليه وسلم: ((صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ))^(٧).

من خلال هذه الإطلاقة الموجزة عن مكة وأهميتها الدينية بالنسبة للمسلمين، يتبين أنها أحب وأقدس بقاع الأرض في أنفسهم؛ لهذا كانت أفئدة الناس تهوي إليها من الأصقاع النائية، والأقطار الشاحطة، فالطريق إليها ملتقى الصادر والوارد ممن بلغته الدعوة الإسلامية المباركة في جميع أصقاع الأرض، لأداء مناسك الحج والعمرة، كما كانوا يصلونها للعبادة وطلب العلم.

ملاحم الحركة العلمية في مكة:

الحديث عن مكة كمركز علمي شهير سيتم بصورة مباشرة ومقتضية، فالملمح الأول يتمثل في: المقرات التي كان يتعلم فيها الطلاب علومهم؛ إذ بالرجوع إلى كتاب "شفاء الغرام" للفاسي (ت ٨٣٢هـ)، يتبين وجود عدد من المدارس العامرة، والبالغ عددها إحدى عشرة مدرسة كمقرات للدراسة^(٨)؛ أما الأساس الذي أنشئت من أجله تلك المدارس فهو تدريس فقه المذاهب وأصولها^(٩)، وقد لا تخلو من تدريس علوم القرآن والحديث، وعلوم اللغة والتاريخ والسير.

وإلى جانب المدارس نجده (أي الفاسي) يُعدّد في زمانه الرُّبَط^(١٠) الموجودة في مكّة، والتي بلغت خمساً وخمسين رباطاً، كسكن لكثير من الغرباء الذين كانوا يفدون على مكّة من مختلف الأمصار الإسلامية؛ فضلاً عن كونها أماكن لسماع الحديث، ودراسة الفقه، وأصول الدين؛ حتى علوم اللغة^(١١).

لكن أهم وأشهر الأماكن التي كان يتلقى الطلاب فيها علومهم هو المسجد الحرام، وليس ذلك على مستوى مكّة فحسب؛ بل على مستوى دور الإسلام قاطبة؛ لهذا كان تشد إليه رجال العلماء والطلاب من كل البلاد الإسلامية للتعبّد وطلب العلم ونشره، وفي ذلك يقول السخاوي: ^(١٢) ((وكان للحرم المكي بإفراد مبتدئين للعلم، والتصنيف من أهله، والواردين عليه في سائر المذاهب، وغالب الفنون، بحيث كان حقيقاً بالارتحال إليه لذلك؛ فضلاً عن كونه محلاً للنسك)).

لهذا كان المسجد الحرام ((محدق بجلقات المدرسين وأهل العلم))^(١٣) بجميع أشكالها، فهو عبارة عن جامعة إسلامية تُدرس فيها العلوم الشرعية واللغوية والاجتماعية؛ فكان يستقبل وبصورة دائمة جموع العلماء والطلاب، لتمتليّ ساحاته بجلقات الدرس ومجالس العلم على مدار اليوم، وبالتناوب، ومع ذلك كان الزحام يصل إلى أوجه، وهو ما جعل بعض العلماء يقومون بالتدريس على الأزقة، وعند أبواب المسجد الحرام^(١٤).

الملمح الثاني: خزائن الكتب التي زخرت بها مكّة، سواءً كانت خاصة بـ(العلماء)، أم بالمذاهب: (شافعية، مالكية، حنفية، حنبلية، زيدية)^(١٥)، أم عامة مكتبات: (المسجد الحرام، المدارس، الرُّبَط)، وقد شارك في إيجادها عدد من فاعلي الخير (علماء، وسلاطين، وولاة، وأمراء، وتجار)؛ حتى أن البعض من علماء الإسلام كانوا يوقفون كتبهم على المسجد الحرام، قد تصل أحياناً إلى حد خزائن كاملة؛ يستفيد منها قاصدي البيت الحرام^(١٦).

ومكة أيضاً كانت تُعد سوقاً رائجاً لكل ما أنتجه الفكر الإسلامي من مصنفات، كونها سوقاً تجارياً، ومجمعاً علمياً وثقافياً سنوياً متزامناً مع موسم الحج؛ يجلب إليها مصنفات علماء الإسلام لتبادلها، ووقفها أو بيعها؛ وهذا سر توجه كل من هم مهتمون باقتناء الكتب، لاسيما النادر منها نحو مكة لشرائها؛ كونها توجد في مكة أكثر من غيرها^(١٧).

الملح الثالث: نظم التعليم المتبعة في تدريس الطلاب في مكة، والتي اشتملت على نظام الحلقات (الدائمة، المؤقتة، القصيرة)^(١٨)، ونظام المجالس بجميع أشكالها وألوانها، كمجالس: (التدريس، والسماع، والإملاء، والذكر، والوعظ، والمناظرة، والمذاكرة، والإفتاء)^(١٩)، مع أساليب أخرى وطرق شتى كانت معتمدة تنقل عبرها المعلومات إلى أذهان الدارسين، والبارز منها طريقة: (السماع، والقراءة، والإملاء، والحفظ، والإجازة بأنواعها، والوجادة)^(٢٠).

الملح الرابع: من تواجد بمكة من أهل العلم، سواء كانوا من أهلها، أو ممن وفد عليها حاجاً، أو مجاوراً، أو مهاجراً، فشكّلوا بذلك اللبنة الأساس في بناء صرح الحركة العلمية فيها ونموها، مع اتساع رقعتها، وتنوع أنشطتها وفعاليتها.

فصاحبة الشأن مكة أنجبت من أبنائها علماء ترعرعوا وتشربوا حقول المعرفة عن قاطنيتها ونازليها من العلماء، يظهر ذلك بجلاء حال الرجوع إلى كتب التراجم والطبقات، التي ترجمت لعدد غير قليل من علماء مكة تميزوا بنبوغهم العلمي، وامتلكوا من العلوم الشرعية واللغوية والاجتماعية ما مكنهم من منافسة كبار علماء الإسلام، تدريساً، ووعظاً، وإفتاءً، وتأليفاً، واجتهاداً، وتحقيقاً، ومنهم على سبيل المثال لا الحصر علماء آل الطبري في مكة أمثال: القاضي محب الدين أحمد بن عبد الله د الطبري (ت ٦٩٤هـ)، الذي يُعدُّ واحداً من كبار علماء الإسلام في التفسير والحديث

والفقه وأصوله، صنف ودرس واستفاد منه جموع غفيرة من طلاب العلم^(٢١)، وكذلك جمال الدين محمد بن أحمد الطبري (ت ٧٠٠هـ)، الذي كان بارزاً في علم الحديث، والفقه، والعربية، ونظم الشعر، له مصنفات^(٢٢)، ومسند مكة المحدث صفي الدين أحمد بن محمد الطبري (ت ٧١٤هـ)، وإمام مقام إبراهيم المحدث رضي الدين إبراهيم بن محمد الطبري (ت ٧٢٢هـ)^(٢٣)، وشيخ الحرم نجم الدين محمد بن محمد الطبري (ت ٧٣٠هـ)، كما شمل عدداً من النساء الطبريات الآتي برزن في علوم عدة، وغيرهم كثير من أسرة آل الطبري ومن أسر أخرى لا يتسع المقام عددهم^(٢٤).

وينضاف إلى علماء مكة تلك الوفود العلمية التي كانت تستضيفهم سنوياً لأداء فريضة الحج من كل حذبٍ وصوب^(٢٥)، لتمثل بحضورها تجمعات علمية هائلة، ومحافل ثقافية متميزة، تلتقي على قارعتها كل الثقافات والتيارات الفكرية من مختلف الأجناس، بيد أنها تتفق حيناً وتفترق حيناً آخر.

لهذا أعطت تلك التجمعات العلمية -التي كانت تتشرف بها مكة سنوياً- زخماً علمياً وفكرياً جديداً ومتجدداً، اتسع نطاقها، وتنوعت فعالياتها المزدانة لمجملات الدرس ومجالس العلم، يتخللها نقاشات وجدالات فكرية حول قضايا شرعية لغوية أدبية، وحتى فكرية كلامية، وسياسية، لترسم رؤى مشتركة وموحدة إزاء قضايا مطروحة ومثارة، وبما يخدم الأمة الإسلامية ويصلح شأنها.

وليس من قبيل المبالغة إذا قلنا إن موسم الحج -بجميع مناسكه وشعائره الدينية- كان يمثل مؤتمراً علمياً -إذا جاز التعبير- يعقد سنوياً في مكة بدعوة إلهية، يقيمه العلماء والطلاب الذين حضروا للحج من آفاق شتى، ليبدلي كل واحد منهم بدلوه فيما هو بارع فيه من علوم، وفي المقابل كان السواد ممن حضر هذا اللقاء يحصد المزيد من العلوم والمعارف كإضافة نوعية وجديدة؛ كل ذلك ساعد على تلاقح

الأفكار وتبادل العلوم بين مختلف الأمصار الإسلامية؛ بفضل ذلك التجمع العلمي الكبير الذي كانت تحتضنه مكة سنوياً.

وتأكيداً على ذلك يمكن التحليق في أجواء تلك العبارات التي ما برحت كتب التراجم والطبقات ترددها أينما أتت على ذكر العلماء والطلاب الذين كانوا يهبطون في مكة للحج، إذ تقول: ((حج: وسمع من جماعة))، ((حج: وأخذ العلم))، ((حج: وشهد له مشايخ العراق بالتقدم))، ((حج: وأدرك جماعة))، ((حج: وعقد له الفقهاء مجلسين))، ((حج: وأكثر...))، ((حج: وكتب عن...))، ((حج: وكان معه حمل كتب))، ((حج: وأملى بمكة مجلساً))، ((حج: وتكلم في الحرم))، ((حج: وعقد مجلس الوعظ))^(٢٦)، وهكذا دواليك.

كما يدعم تلك العبارات ذلك البيان الذي دونه المؤرخ المعاصر لتلك الحقبة ابن كثير، في ظلال أحداث سنة ٧٣١هـ، بأنه اجتمع في ركب الحاج الشامي أربعمائة فقيه، وثلاثة عشر مفتياً، وأربع مدارس، وخانقاه، ودار حديث، مضيفاً القول إن الركب المصري والعراقي من الحجاج ضم عدداً من الفقهاء والعلماء^(٢٧)، سوى الركب الحجازي، واليميني، والمشرقي، والمغربي، التي لا تخلو من علماء وفقهاء وأدباء وطلاب، لتندرج كلها في مكة وفي زمان واحد، وبذلك كان يتشكل فيها سنوياً تجمعات علمية هائلة تتبادل العلوم والمعارف فيما بينها.

ونلحق بعلماء مكة والعلماء الحجاج، ومن ولج عليها مجاوراً أو مهاجراً من العلماء، إذ أن مهام هذا النفر لم تكن مرتكزة على العبادة فقط؛ بل لنشر العلم وطلبه باعتبار ذلك نوعاً من أنواع العبادات التي تضاعف من ميزان حسناتهم، وقد أوجد من وفد على مكة من العلماء من جنسيات مختلفة^(٢٨) مناخاً فكرياً وثقافياً متنوعاً اندمج مع بعضه البعض وتلاقح، فشكل رافداً أساسياً وفعالاً في نمو الحركة العلمية في مكة وازدهارها، وهي نتيجة حتمية أفرزتها العلوم والمعارف التي اخترتها العلماء

المجاورون من بلدانهم ليصبوها في مكة للتداول، والمناقشة، وبلورتها في قوالب جديدة ومنتظمة يسهل تصديرها إلى معظم البلدان العربية والإسلامية.

وبهذا تحولت مكة إلى بوتقة علمية تجمع فيها خلاصة ما أنتجه الفكر الإسلامي، لاسيما في علوم الشرع واللغة، وبنكهة علمية وثقافية جذابة ودائمة؛ تاقت لها أفئدة الطلاب من أقاصي البلاد الإسلامية، وصاروا يتهافتون عليها ليغترفوا من علومها ومعارفها؛ وفي المقابل كانت مكة تقدم الخدمات الجليلة للعلماء الذين جاؤوا فيها، أجلها وأسمائها تلك الفرصة الثمينة التي منحتم ليظهروا علومهم، ومن ثم يثونها على نطاق واسع في أوساط الطلاب الدارسين في مكة، فيما هم بدورهم أشاعوا الأخبار عنهم ونشروا علومهم في بلدانهم بعد عودتهم^(٢٩).

أما الملمح الخامس: فقد تناول التمويل التي كانت تنفق على المرافق العلمية بعاملها وطلابها وعلمائها؛ لاسيما النازلين فيها للمرابطة، والمجاورة، وطلب العلم؛ وبما أن الربط والمدارس التي كانت قائمة في مكة قد كفلت حق السكن لحملة العلم^(٣٠)، فإن الأوقاف سواء أكانت تصل من مختلف الأمصار الإسلامية لصالح المسجد الحرام، أم التي كان يوقفها فاعلوا الخير والإحسان على من انقطع من المسلمين في مكة^(٣١)، فضلاً عن الصدقات والهبات التي كانت تقدم من قبل الحكام والولاة الحجاج والتجار على اختلاف مراتبهم وبحسب مقدرة كل واحد منهم^(٣٢)؛ كل ذلك كفل سد احتياجات ومتطلبات العيش لحملة العلم المرابطين مع القائمين على تسييرها.

لهذا كانت مصادر الإنفاق من العوامل الأساسية والمشجعة لحملة من حملة العلم في شد الرحال نحو مكة للمجاورة من أجل التعبد، والقيام بواجباتهم في نشر العلم، وكذا طلبه.

المبحث الثاني: من خرج من اليمن إلى مكة في طلب العلم:

١ - من خرج في ركب الحج:

فرض الله سبحانه وتعالى على المسلمين حج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً؛ وكان في طليعة الحجاج اليمنيين العلماء والفقهاء والطلاب، ومنهم: محمد بن إسماعيل بن محمد الحضرمي (ت ٦٧٦هـ)^(٣٣)، الذي أفاد من رحلته الدينية أن سمع "جامع الترمذي"^(٣٤) عن ابن رستم^(٣٥)، والحلال^(٣٦)، كما سمع "سنن النسائي" عن الحضرمي^(٣٧)، وقرأ التفسير من كتاب "الكشف والبيان" على يد ابن أبي الصيف^(٣٨)، وسمع كتب السنن بالروايات الأربع عن التلمساني^(٣٩)؛ أما سفيان بن عبد الله الحضرمي، فقد سمع في مكة أثناء حجه كتب السنن بالروايات الأربع عن التلمساني، فيما تلقى عبيد بن أحمد بن مسعود بن عليان الترخمي (ت ٦٩٤هـ) العلم في مكة عن التبريزي^(٤٠)، عندما خرج إليها حاجاً.

ويشير الجندي إلى أن عبد الله بن محمد المقرئ (ت ٦٩٦هـ)، كان من علماء القراءات، أتقنها على يد علماء اليمن، وعن رجل في مكة^(٤١). وأن يوسف بن محمد بن محمد بن الفلاح (ت ٧٠٠هـ)، حج ((فأدرك بها ابن الحسن^(٤٢)، وأخذ عنه وعمن وجد بمكة حينئذ))^(٤٣). أما أبو بكر بن محمد بن عمر الهزاز اليعقوبي (ت ٧٠٩هـ)، فقد حج مكة، وصاحب جماعة من كبار العلماء ومشائخ الصوفية، كما عكف على تحصيل كتب التصوف^(٤٤) لابن عربي^(٤٥)، وانتسخ كثير منها^(٤٦).

وفي القرن الثامن الهجري انحدر إلى مكة جماعة من العلماء والفقهاء والطلاب للحج، واقتبس العلوم والمعارف أثناء ذلك، ومنهم: محمد بن الفضل الشهيلي، الذي اختلط بمجموعة من شيوخ التصوف والقراءات في مكة، وتلقفها عنهم، وكذلك محمد بن ظفر السميري، حج وسمع الحديث في مكة عن أبي العباس المغربي^(٤٧)، في حين

قرأ عثمان بن عبد الله الشرعي كتاب "الجمع بين الصحيحين" عن ابن أبي غنامة^(٤٨)،
وقرأ عبد الله بن الحسن بن عطية الشغدري كتاب "الكشف والبيان" في التفسير على يد
إسحاق الطبري^(٤٩)، واستقى زيد بن علي بن حسن الشاوري أصول الفقه على يد
ابن جماعة^(٥٠) من كتابي "اللمع"، و"التلخيص"، جميعهم أخذوا العلم أثناء ذهابهم إلى
مكة لأداء فريضة الحج^(٥١).

ويضاف إليهم حسن بن محمد بن سعيد الشطي الحارثي، إذ حج وقرأ على
الأئمة في الحرمين الشريفين شيئاً من كتب الحديث، أمثال: المراغي، وأجيز له^(٥٢).
ومثله أيضاً: أبو بكر بن علي الناشري، تنقل بين المراغي، والأميوطي^(٥٣)، والإمام
الإبناسي^(٥٤)، للقراءة وسماع الحديث عنهم أثناء تواجده في مكة لأداء فريضة
الحج^(٥٥).

وهناك جماعة من العلماء وطلبة العلم اليمنيين ممن كانوا يكثرون من التردد
على مكة بنية الحج، أو العمرة أو الإقامة أو المجاورة والتعبد، مع تحصيل العلوم، فقد
خرج من اليمن إلى مكة عبد الله بن علي بن أحمد بن علي العرشاني (ت ٧٠٣ هـ)،
حاجاً مراراً، وفي كل حجة كان يتعلم على يد المقيمين في مكة والواردين إليها،
والشيء ذاته ينطبق على هارون بن عثمان بن محمد الحساني الحميري، إذ كان يكثر
من الخروج إلى مكة حجاً، وفي كل مرة يسمع عن العلماء شيئاً من الكتب، ففي
حجته سنة ٧١١ هـ، سمع كتاب "الرفائق" لابن المبارك عن أحد علماء الحج^(٥٦).

ومن خرج إلى مكة حاجاً وطلباً للعلم والأخذ عن كبار علماء الإسلام من
أهلها والوافدين إليها سليمان بن إبراهيم بن عمر بن علي العلوي، سافر إلى مكة في
موسم حج سنة ٧٨٠ هـ من أجل الاجتماع بالشَّيرازي^(٥٧)، والعراقي^(٥٨)،
والهيثمي^(٥٩)، فعلق عليهم قسم من كتب الحديث، والفقه، واللغة؛ ولتمكنه من

العلوم الشرعية واللغوية أذنوا (أجازوا) له رواية جميع مسموعاتهم، ومقروءاتهم، كما سمع جميع مؤلفات الدار قطني عن ابن حاتم المصري^(٦٠).

وفي أثناء ذلك عرج العلوي على عالم مكة النويري^(٦١) ليأخذ عنه كتاب "شفاء القاضي عياض"، وكتاب "خلاصة سيرة سيد البشر"، وبعضاً من "صحيح البخاري"^(٦٢).

هؤلاء هم ثلثة من الحجاج اليمنيين (علماء وطلاباً) الذين كانوا يذهبون إلى مكة لأداء فريضة الحج، وعلى جناح الحج كانوا ينقبون عن مشاهير علماء الأمصار المجاورين والحجاج النازلين في مكة للتفقه على أيديهم في العلوم الدينية واللغوية، مع خضوعهم للمجادلة والمناظرة لقياس مدى قدراتهم العلمية في الرواية والتدريس والنقل عنهم، حتى يتسنى لهم منحهم إجازاتهم التي تؤهلهم للقيام بواجباتهم في نشر العلم، والإفتاء، والتدريس، والاجتهاد، والتأليف.

٢ - من وفد على مكة للمجاورة:

برز من اليمن جماعة من طلبة العلم الذين فضلوا ترك أسرهم وبلدانهم الأصلية، والسير إلى مكة للمجاورة بهدف العبادة وطلب العلم، وكان في طليعتهم محمد بن أحمد بن محمد بن بطلال الركني (ت ٦٣٠هـ)، الذي جاور بمكة مدة تربو على أربع عشرة سنة، لقن خلالها القرآن الكريم وعلومه، وسمع كتب الحديث، ودرس علوم الفقه، والنحو، واللغة، والأدب، ((فلم يترك أحداً من الواردين إليها، والمقيمين بها لديه فضل إلا أخذ عليه، وأخذ عن ابن أبي الصيف، ولازمه، وصحبه...))^(٦٣)، ومنحه إجازة عامة مؤرخة في سنة ٦٠١هـ، كما علق على التلمساني كتب السنن بالروايات الأربع، وسمع عن الغنوي كتاب "عين المعاني" في التفسير^(٦٤).

ومن جاور بمكة طلباً للعلم عبد الباقي بن عبد المجيد بن عبد الله اليماني (ولد ٦٨٢هـ)، الذي اصطحبه والده معه إلى مكة، وهو صغير، فجاور فيها مدة تزيد

على عشر سنوات؛ تلقى خلالها مبادئ العلوم، وحفظ الأحاديث وقواعد اللغة، ليتدرج بعد ذلك إلى دراسة الكتب؛ إذ قرأ التفسير من كتاب "الكشاف" على يد عز الدين الفاروثي^(٦٥)، كما سمع عنه بعضاً من كتب الحديث، أما علوم اللغة فقد تناولها من كتابي "مفتاح العلوم" و"التلخيص"^(٦٦).

وكان أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن بن أبي بكر العمري (ق٧هـ)، من الذين جاؤوا في مكة، وفي غضون ذلك سمع كتاب "موطأ مالك"، و"صحيح مسلم"، و"سنن أبي داود"، عن التوزري^(٦٧)، في حين سمع "صحيح البخاري"، عن الرضي الطبري، و"الصفى الطبري"، و"صحيح مسلم"، و"سنن أبي داود"، و"سنن النسائي"، و"صحيح ابن حبان" عن الرضي نفسه ((وغير ذلك كثيراً عليهم وعلى غيرهم بمكة))^(٦٨).

ومن خرج إلى مكة بقصد الجوار طلباً للعلم داود بن صالح المصنف، الذي جاور بعد حجه، ولازم بعض من مشائخ الصوفية، وكذلك علي بن زيد بن علوان بن صبرة بن مهدي الزبيدي (ت٨١٣هـ)، الذي حج ومن ثم جاور، واستدام على مصاحبة الياضي، والشيخ خليل، وابن كثير^(٦٩)، وابن خطيب، وتزود من علومهم^(٧٠).

ومن وفد على مكة مجاوراً، وطالت مجاورته حتى جاوزت العقدين من الزمن، محمد بن أبي بكر بن مسعود الحبشي، انتقل من بلده إلى مكة للمجاورة، وسمع بها عن فخر الدين التوزري^(٧١)، وعن ابن جماعة؛ ومن هذا النفر أيضاً عبد اللطيف بن محمد بن علي الزبيدي (ت٨٠٠هـ)، الذي جاور في مكة، وتلمذ على يد كمال الحلبي^(٧٢)، وعلى غيره، ليقف فيها بعد ذلك مدة طويلة متولياً إمرة مدارس بني رسول في مكة^(٧٣)، أما علي بن سعيد الزبيدي، فقد استمرت مجاورته في مكة ما يناهز الثلاثين سنة يتعبد، ويتردد على العلماء للتعلم، مع امثاله إلى تدريس ما تعلمه هنالك^(٧٤).

وممن خرج إلى مكة بقصد المجاورة ثم اتخذ منها دار إقامة دائمة العلامة الحسين بن محمد بن أسيد بن أسحم (ت ٧١٧هـ)، الذي وصف بأنه كان فقيهاً حبراً عالماً أقام بمكة حتى توفي، ومثله العفيف بن الحسن المدحجي، الذي جاور بمكة وسمع كتاب "الجامع" على ابن الشقيفي^(٧٥) سنة ٧٥٤هـ، ومن ثم لبث بها ينشر العلم حتى توفي^(٧٦).

أما عبد الله بن أسعد بن سليمان اليافعي، فقد غادر بلده اليمن سنة ٧١٨هـ وأدلف صوب مكة للمجاورة، وصحبة العلماء، فلازم جمال الدين الطبري ليقراً عليه "مسند الشافعي"، و"فضائل القرآن" لأبي عبيد، و"تاريخ مكة" للأزرقي، مع كتاب "الحاوي الصغير" في الفقه للقرظوبي، ثم تحول نحو محدث مكة رضي الدين الطبري ليسمع عنه كتب الحديث الستة، و"مسند الدارمي"، و"مسند الشافعي"، و"صحیح ابن حبان"، و"سيرة ابن إسحاق"، و"مقدمة علوم الحديث" لابن الصلاح، مع كتاب "عوارف المعارف" في التصوف^(٧٧).

استمر اليافعي بعد ذلك ينتقل في مجالس علماء مكة والنازلين فيها، ويعكف على المطالعة والبحث في بطون الكتب على أمل اللحاق بكبار العلماء، فنجده يسمع "صحيح البخاري" عن التوزري، ويعلق كتاب "الأربعين النووية" عن ابن الكردي^(٧٨)، ثم استحسن استيطان مكة بصورة دائمة؛ ليصبح حينها عالماً من أعلامها البارزين في مختلف العلوم الشرعية واللغوية، والفلك، والحساب، والتاريخ، والأنساب، والتصوف، اجتهد على نشرها، وصنف فيها كما هائلاً من الكتب^(٧٩).

يتبين من خلال ما طرح سابقاً أن هناك عدد من علماء اليمن وطلابه كانوا يتركون أسرهم وبلدانهم والذهاب إلى مكة بنية المجاورة لبيت الله الحرام للتعبد وطلب العلم، وكانت مدة مجاورتهم تختلف ما بين قصيرة وطويلة، والبعض منهم كانوا يستمرون في مجاورتهم بقية أعمارهم. وما أوردناه من أمثلة هو غيض من فيض، إذ يصعب حصر من طلب العلم من اليمنيين في مكة في مثل هذه الحالة.

٣ - من ارتحل إلى مكة في طلب العلم:

سبق الإشارة إلى أن الرحلة في طلب العلم، كانت مظهراً علمياً من مظاهر ذلك العصر، لما لها من فوائد علمية معرفية تعود على طالب العلم؛ ولهذا نجد أن هناك جماعة من طلبة العلم اليمينيين وطنوا أنفسهم على الاستزادة من أجل الوصول إلى مرحلة التفقه والاجتهاد ورئاسة العلوم، وهذا لن يتأتى إلا بعد الرحلة والطواف على عدد من البلدان للالتقاء بمشاهير العلماء والتلمذ على أيديهم أينما كانوا، وكانت رحلتهم تتم غالباً إلى مكة لقداسة أرضها ونقاء مذهبها، ومكانتها كمركز علمي مشهور يجتمع فيه أعلام الإسلام، ولتميز موقعها القريب من البلدان اليمينية؛ إذا ما قورنت بالبلدان الإسلامية الأخرى.

فمن وفد على مكة لطلب العلم مطلع القرن السابع الهجري عمران بن الحسن بن ناصر الشتوي، فبدأ دراسته بسيرة الرسول صلى الله عليه وسلم من كتابي "سيرة ابن إسحاق"، وتهذيب سيرة ابن هشام" على يد الديناري^(٨٠)، كما قرأ كتاب "الناسخ والمنسوخ" في القرآن الكريم على الشيخ حنظلة^(٨١)، ليقف أخيراً في (رباط ابن الحاجب) بمكة يتلقى أسانيد كتب الحديث عن العلماء الذين كانوا يترددون على ذلك الرباط، فمن الكتب التي قرأها هناك كتاب "سلسلة الإبريز بالسند العزيز" على يد ابن أبي حرمي، كان ذلك سنة ٦٠٩هـ^(٨٢).

ومنهم: عمرو بن علي التباعي (ت ٦٦٥هـ)، الذي رحل إلى مكة لدراسة كتب الحديث والفقه على يد ابن أبي الصيف، فسمع عنه "صحيح البخاري، ومسلم"، و"سنن أبي داود"، و"مسند الشافعي"، و"الأسماء والصفات والسنن والآثار"، كما تلقى عنه كتاب "التنبيه للشيرازي في الفقه، ومنحه إجازة مؤرخة في سنة ٦٠٨هـ^(٨٣).

انتقل التباعي بعد ذلك صوب ابن جديد^(٨٤)، لسمع عنه "صحيح مسلم"، و"سنن أبي داود"، وقرأ عليه كتاب "الأربعين الخطب" للرفاعي، كما اجتمع بالدميَاطي، وأخذ عنه "سنن الدارمي"^(٨٥).

أما علي بن مسعود بن علي السباعي الكُتبي (ت ٦٥٠هـ)، فقد شد الرحال من اليمن إلى مكة ينشد العلم، فقرأ كتاب "سيرة ابن إسحاق" وكتاب "تهذيب سيرة ابن هشام" على يد ابن جديد، ومن ثمّ انكفاً يسمع عنه "صحيح البخاري، ومسلم"، انتقل بعد ذلك إلى دراسة علوم النحو واللغة والأدب على يد ابن منيع البغدادي، فحصد عنه جميع مصنفات الحريري^(٨٦).

ومن ارتحل إلى مكة لسماع الحديث عن ابن أبي الصيف أبو بكر بن أحمد السراجي، إذ علّق عليه كتاب "الأسماء"، ومن ثم مال باتجاه التلمساني ليأخذ عنه كتب السنن بالروايات الأربع، ووقف بين يدي الحُصري لسمع عنه "مسند الإمام أحمد"، و"سنن ابن ماجه"، و"مسند الدارمي"، أما المدني فقد سمع عنه "مراسيل أبي داود"^(٨٧).

ومن الطلبة المشهود لهم بالرحلة العلمية الطويلة إلى مكة، أبو الخير بن منصور بن أبي الخير الشماخي الحضرمي (ت ٦٨٠هـ)، فكانت بداية تعلمه للسيرة النبوية على يد عالم الديار المصرية ابن الجُميَزي^(٨٨)، من كتاب "سيرة ابن هشام"، ثم تحول إلى سماع الحديث عنه من: "سنن النسائي" و"سنن الدار قطني"^(٨٩).

أقبل بعد ذلك على عالم الحجاز الحافظ ابن عساكر^(٩٠)، ليتلقف عنه تفسير القرآن الكريم من كتب "الوسيط"، و"الوجيز"، و"الكشاف"، وأسباب النزول، ثم أنه عكف على دراسة كتب الحديث الصّحاح عنه، مع كتاب "شعب الإيمان"، وكتاب "الأربعين إرشاد السائرين"، و"سنن الدار قطني"^(٩١).

شمر أبو الخير في تعقب العلماء النازلين إلى مكة ومتابعتهم في سبيل التزود من علومهم، فعندما سمع بوصول عز الدين الفاروثي إلى مكة هرول نحوه لسمع عنه "صحيح مسلم"، كما درس عليه كتب التصوف المتداولة -آنذاك- أمثال: "قوت القلوب"، و"إحياء علوم الدين"، و"عوارف المعارف"، وكافأه بأن منحه إجازة عامة^(٩٢)، بعد ذلك لازم أبو الخير رضي الدين الطوسي^(٩٣) حال وصوله إلى مكة ليأخذ عنه كتاب "وسيلة الراغبين في الأحاديث الأربعين"، و"صحيح مسلم"، وعندما حل الواسطي^(٩٤) ضيفاً على مكة قابله وسمع عنه "صحيح البخاري"، ثم انعطف نحو المزالي^(٩٥) لسمع عنه كتاب "وسيلة الراغبين في الأحاديث الأربعين"، ليلازم بعد ذلك الحافظ ابن مسدي^(٩٦) من أجل أن يتناول عنه "سيرة ابن هشام"، و"شفاء القاضي عياض"، و"صحيح البخاري"، و"موطأ مالك"، مع "الأربعين أنوار الآثار"^(٩٧).

وفي تلك الأثناء كان أبو الخير يُعرج بين الفينة والأخرى على بعض علماء مكة ليستفيد من علومهم، لهذا اتصل بإسحاق الطبري لسمع عنه كتاب "عين المعاني" في التفسير، وكتاب "الأربعين الأجرية"، كما حرص على زيارة علامة مكة محب الدين الطبري في منزله ليأخذ عنه مصنفيه "خلاصة سيرة سيد البشر"، و"صفوة القراء"^(٩٨).

ولم تتركز جهود أبي الخير في طلب العلم في مكة على العلوم الشرعية لكافة فروعها؛ بل عمد إلى أن تكون علوم اللغة من الضرورات الواجب تعلمها؛ حتى يتجنب الأخطاء في فهم المعاني الوضعية في العلوم الشرعية، لهذا نجده يبادر إلى دراسة كتاب "كفاية المتحفظ" على يد ابن الناسخ (الأرتلي)^(٩٩)، وعكف على تعلم كتاب "الصحاح وتاج اللغة" على يد الإسكندراني^(١٠٠)، ومن ثم انتزع كتابي "أنوار العلوم" و"ديوان الأدب" على يد الرواوي^(١٠١)، وكتاب "درة الغواص في أوهام الخواص" على يد ابن منيع البغدادي، ليميل إلى دراسة الأدب على يده من كتب الحريري المقامات، وتوشيح البيان، وديوان الرسائل و"سخنة الآداب"^(١٠٢).

أما علم النحو فقد نال جانباً من اهتماماته العلمية؛ لكي يجتاز من الأخطاء في تطبيق التراكيب العربية، فنجده يقرأ كتاب "الجمل" على يد الخطاب^(١٠٣)، وكتاب "ملحة الإعراب" على يد شرحبيل، وأعاد كتاب "ملحة الإعراب وشرحها" والمنظومة على يد ابن منيع البغدادي^(١٠٤).

وبعد متابعة جهود أبي الخير في طلب العلم في مكة يتبين: أنه مكث فيها مدة طويلة يتنقل بين العلماء المقيمين فيها، ويتعقب بعض النازلين فيها بجهود حثيثة، بدليل تعدد العلماء الذين سمع عنهم وقرأ عليهم كثيراً من كتب العلوم الشرعية واللغوية، ليصبح بعد ذلك واحداً من كبار علماء اليمن.

ومن طلاب العلم اليمنيين الذين رحلوا إلى مكة لطلب العلم علي بن عبد الله الجبرتي الزيلعي (ت ٧١٤هـ)^(١٠٥)، فوقف بين يدي الحافظ ابن عساكر ليلقنه علوم القرآن الكريم وتفسيره من كتب أسباب النزول، والوجيز، والكفاية، ومعالم التنزيل، ثم تحول بعد ذلك إلى دراسة الحديث والفقه، فسمع عنه كتاب "المصايح"، وشرح السنة، وأجمع بين الصحيحين وإرشاد الأنوار في شمائل النبي المختار، للبعوي، مع "مختصر صحيح مسلم"، ومختصر سنن أبي داود للمنذري، والأربعين عن إرشاد السائرين، مع الأربعين الأجرية؛ أما الفقه فقد تناول عنه كتاب "ترجمة الأحكام"، والتهذيب، والكفاية للبعوي^(١٠٦).

ظل الزيلعي مقيماً في مكة يتعقب العلماء ويتنقل فيما بينهم طالباً علومهم، فقد سمع عن عز الدين الفاروثي كتاب أسباب النزول، وكتاب الوجيز في التفسير، كما أتقن كتاب أذكار النووي، على يد التوزري، مع كتاب "قوت القلوب"؛ وفي مكان آخر نجد يقرأ كتابي "النجم" والكوكب على يد الحافظ القرشي، وسنن الدارمي، عن الدميّاطي؛ ومسنن الإمام أحمد عن السكوني^(١٠٧).

وفي أثناء ذلك كان الزَيْلعي يتردد على علماء مكة من وقت لآخر ليأخذ ما عندهم من علوم، فهاهو يدنو من إسحاق الطبري ليسمع عنه كتاب "جامع الترمذي"، ويجلس عند عماد الدين المكي، ليأخذ عنه كتاب "شمائل الترمذي"، وكتاب "شهاب الأخبار"، ويعيد عنه سماع كتابي "النجم"، و"الكوكب"، وعن مجد الدين الطبري، ثم انتهى به المطاف عند عالم مكة محب الدين الطبري ليتلقف عنه التفسير من كتابي "الوجيز" وأسباب النزول، وكذلك الفقه من كتب الغزالي (الوسيط، الوجيز، الخلاصة)^(١٠٨).

أما طالب العلم اليمني موسى بن علي بن عمر بن عجيل (ق ٧هـ)، فقد بعث به والده للدراسة في مكة على علمائها والمجاورين بها، ليتخرج فيها عالماً مفتياً مدرساً استفاد بعلمه طلاب بلاده، وابنه من بعده أحمد بن موسى بن عجيل (ت ٦٩٦هـ)، الذي أثر الرحيل إلى مكة لإكمال دراسته، فاستقام لدى الحافظ ابن مسدي، يسمع عنه كتاب "سيرة ابن هشام"؛ كما استمر في ملازمة العسقلاني^(١٠٩)، وإسحاق الطبري ليتلقى منهما علومهما، وكان ابن عجيل يكثر من السفر إلى مكة على رأس حجاج اليمن، مما أتاح له مزيداً من التواصل العلمي مع علماء مكة والوافدين عليها^(١١٠).

في حين سار أحمد بن أبي الخير الشماخي الحضرمي (ت ٧٢٩هـ)^(١١١)، على نفس الخطى التي اتبعها والده أبو الخير في الرحلة إلى مكة في طلب العلم، ووافى فيها شيخ والده الحافظ ابن عساكر، فدرس على يديه علوم القرآن من كتب (الوسيط، والوجيز، وأسباب النزول، والكشاف، ومعالم التنزيل، وأسمعه الحديث من صحيح البخاري، ومسلم، وسنن أبي داود، وسنن الدار قطني، والمصابيح، وشعب الإيمان)^(١١٢).

انصرف عقبها صوب علماء مكة والمجاورون فيها ليكمل دراسته، فقرأ على إسحاق الطبري كتاب "الكشف والبيان" في التفسير، وسمع كتاب "وسيلة الراغبين في الأحاديث الأربعين"، عن المزالي، كما هرول صوب عز الدين الفاروثي، ليأخذ عنه كتاب "الكشاف"، وصحاحي البخاري، ومسلم، وفوق هذا تصوف على يديه من كتاب "قوت القلوب"، وكتاب "إحياء علوم الدين"، وكتاب "عوارف المعارف"، ليندمج بعدها بتقي الدين الحوراني ليأخذ عنه كتاب "شمائل الترمذي" (١١٣).

وكان يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم (ت ٧٤٩هـ)، من الذين رحلوا إلى مكة، فتلمذ على يد رضي الدين الطبري، ونجم الدين الطبري، ولما أبداه من تفوق علمي رفعا من شأنه بأن أجازاه في عشرة من كتب التفسير والحديث (١١٤).

أما إبراهيم بن عمر بن علي بن محمد بن أبي بكر العلوي (ت ٧٥٢هـ)، فقد رحل إلى مكة للدراسة، فاستفتح تحصيله بكتاب "شفاء القاضي عياض" على يد السبتي (١١٥)، ثم تحول إلى دراسة الحديث والفقہ على يد رضي الدين الطبري، من مصنفات البيهقي المبسوطة بالفقہ، والسنن الكبرى، والمجتبى من السنن الكبرى، ومعرفة الشافعي بالسنن والآثار، وكتب "شعب الإيمان"، و"علامة النبوة"، والأسماء والصفات، مع جميع مؤلفات الدار قطني (١١٦).

كما أن العلوي التفت إلى دراسة أصول الدين من كتاب "المعتمد في المعتقد" على يد البابلي (١١٧)، ومن ثم دنا من تقي الدين الحوراني ليقرأ عليه بعضاً من كتبه (١١٨)، وسمع من الدلاصي كتاب "الرسالة للقسيري" (١١٩).

ظل العلوي مقيماً في مكة متنقلاً بين علمائها والمجاورين فيها، ومتعقباً آثار من وفد إليها؛ فقد أقبل على القصري (١٢٠) وقرأ عليه "موطأ مالك"، وتقرب من الحريري (١٢١) واسمعه كتاب "الأربعين النووية"، وقصد الكتاني (١٢٢) وعلق عليه كتاب

إتحاف الزائر، ثم انعطف بعد ذلك صوب الأصفهاني^(١٢٣)، فابلغته بحوادث السنين والأخبار، ثم انتقل إلى ابن موسى المكي^(١٢٤) ليسمع عنه الأحاديث السباعية، واستقبل البارزي^(١٢٥) في مكة ليعلق عليه كتاب "مختصر الرعاية"، وكتاب "البيان في علوم القرآن"^(١٢٦).

كما أن العلوي اقترب من النيسابوري، ليأخذ عنه كتاب "جامع الأصول؛ ويعيد قراءة الكتاب على يد المزي^(١٢٧)، ويندمج بالحافظ الدهبي^(١٢٨) ليخبره بكتابه "المختصر" وغيره من كتبه، ليتردد بعد ذلك على المحدث اللوابي، والأميوطي، ليكمل دراسة مصنفات النووي^(١٢٩).

ونظراً للجهود التي بذلها العلوي في طلب العلم والدوام عليه، وما أبداه من النجابة والمقدرة العلمية ذات المهارات العالية؛ كان كل من قرأ عنه أو سمع له يشيد بسجيته العلمية، وزاد من مكانته رفعة، أنهم جميعاً منحوه إجازاتهم التي تسمح له برواية جميع مقروءاتهم ومسموعاتهم لطلاب العلم في جميع حقوله^(١٣٠).

أما علي بن أبي بكر بن محمد بن شداد العلوي (ت ٧٧١هـ)، فقد رحل إلى مكة ينشد العلم، فالتصق برضي الدين الطبري يسمع عنه كتاب الأربعين في إرشاد السائرين، و"سنن البيهقي"، و"التهذيب في أسماء الرجال"، ليتراعى بعد ذلك بين أيدي القصري، والشعبي، والدلاصي وسمع عنهم كتب الحديث، فشهدوا له بنبوغه في العلم، وصرحوا له بأحقية الرواية عنهم^(١٣١).

وكان أبو بكر بن محمد بن أسلم القراع اليافعي (ق ٨هـ)، من طلاب اليمن الذين شغفوا بدراسة علم النحو، لهذا غادر بلده صوب مكة ليدرسه على يد نحوي الحجاز في عصره ابن المعطي^(١٣٢)، إذ أخذه عنه من كتاب "المقصد الجليل في علم الخليل" ودروساً كثيرة من "تسهيل" ابن مالك و"الفيتة"، مع كتاب "المساعد على تسهيل

الفوائد لابن عَقِيل، ومن مصنفات ابن هشام كتابي "مُعْنِي اللَّيْبِ"، وَأَوْصَحَ الْمَسَالِكِ"، وأجاز له إجازة مؤرخة في الثاني عشر من شوال سنة ٧٨٦هـ^(١٣٣).

والشيء عينه ينطبق على علي بن أحمد بن سالم بن علي الزبيدي (ت ٨١٨هـ)، الذي رحل إلى مكة لدراسة علم النحو على يد ابن المعطي، عقب ذلك انتقل إلى استكمال دراسة التفسير والحديث على يد الكمال الحلبي، فسمع عنه كتاب أسباب النزول، و"صحيح البخاري"، و"سنن أبي داود"، و"سنن ابن ماجه"، و"مسند الشافعي"؛ أما علم الفقه فقد درسه على يد الأميوطي ((وسمع بمكة من آخرين وأخذ العلم عن آخرين))^(١٣٤).

مما سبق ذكره يتبين أنه رحل عدد من طلاب العلم اليمنيين إلى مكة بغرض الدراسة، فاجتهدوا في تحصيل العلم على أيدي كبار علمائها والنازلين فيها، فقرأوا وسمعوا العديد من الكتب المتداولة آنذاك، وبطرق مختلفة وأساليب متنوعة.

المبحث الثالث: أثر طلاب العلم الدارسين في مكة على الحركة العلمية في اليمن:

بعد الانتهاء من استقراء نماذج من الطلاب اليمنيين الدارسين في مكة، من حيث جهودهم في تحصيل العلم، ينبغي إهداء رؤية حول الثمار العلمية التي عادوا بها إلى اليمن، وسوف يتم قراءة ذلك من خلال الوقوف على الأنشطة العلمية التي قاموا بها عقب عودتهم، والتي أجملت في ثلاثة مظاهر: أولها: قيامهم بعقد حلقات الدرس ومجالس العلم بجميع أشكالها وألوانها، وثانيها: الكتب التي درسوها في مكة وحملوها معهم إلى اليمن^(١٣٥)، وثالثها: مؤلفاتهم التي صنفوها بعد عودتهم إلى اليمن.

ولن يكون الحديث عن تلك المظاهر، كل مظهر على حدة؛ بل سيتم استلهاها من خلال استحضار مجموعة - وليس جميعهم - من العلماء اليمنيين الذين درسوا في مكة، والتوقف قليلاً مع إمكانياتهم وأنشطتهم العلمية التي اضطلعوا بها في أوساط المجتمع اليمني بعد رجوعهم.

وبالبداية تكون بالحدث محمد بن أحمد بن محمد بن بطلال الركني (ت ٦٣٠ هـ)،
الذي أصبح فقيهاً عالماً محققاً عارفاً بالتفسير والحديث والفقه واللغة والأصول، أسس
في بلده مدرسة توافد عليها الطلاب من مختلف بلدان اليمن، فتحوّلت تلك المدرسة
مع علمها إلى نواة يشع منها نور العلم إلى بلدان يمنية متفرقة، حمل مشعله الطلاب
الذين تزودوا من العلوم والمعارف ما أهلهم ليكونوا علماء وفقهاء فاعلين في نشر
العلم في أوساط مجتمعاتهم^(١٣٦).

كما أبدى ابن بطلال اهتماماً خاصاً بجمع أمهات الكتب في مكة، ونقلها معه إلى
اليمن؛ لتكون مادة علمية محمودة يستكمل عبرها جوانب العملية التعليمية - إذا جاز
التعبير - في المدرسة، ولاهتمامه بتعميم فائدة تلك الكتب لأجيال متعاقبة من الطلاب
جعلها قبيل وفاته وفقاً على مدرسته^(١٣٧).

زد على ذلك أن ابن بطلال كان ينقب عن العلوم، لإضافة مواطن جديدة في
حقول المعرفة، مع وضع تعليقات وشروحات على بعض الكتب، فاستخرج من كتب
الحديث أربعين في لفظ الأربعين حديثاً، وجمع أربعين حديثاً فيما يقال في الصباح
والمساء، كما شرح كتاب "الإيمان" في صحيح البخاري، أما الفقه واللغة فإنه تناول
كتاب "المهذب" في الفقه للشيرازي بالدراسة والتحليل، فجمع فوائده، وشرح غريب
ألفاظه في كتاب "أسماء المستعذب المتضمن شرح غريب ألفاظ المهذب"، ونظراً للقيمة
العلمية لتلك الكتب لقيت رواجاً وانتشاراً في الأوساط العلمية في اليمن^(١٣٨).

أما الحافظ أبو الخير بن منصور بن أبي الخير الشماخي الحضرمي (ت ٦٨٠ هـ)،
فقد أصبح بعد عودته من الرحلة العلمية مدرسة في علوم الشرع واللغة؛ لذلك
يصفه الأفضل بقوله: ((وكانت له الدرجة العالية في الفقه، واللغة، والتحو،
والحديث، والفرائض، والتفسير، والحساب))^(١٣٩)، وهذا سر تهافت جموع الفقهاء

والعلماء والطلاب ليأخذوا عنه كتب علوم الشرع واللغة، وبأسانيد المتصلة إلى مصنفها، يؤكد على ذلك تسلسل أسانيد الكتب التي يرويها تلامذته ومن تتلمذ على أيديهم^(١٤٠).

ومن محاسن أبي الخير اضطلاعهم بجيازة الكتب ذات المردودات العلمية المتميزة، وجلبها معه إلى اليمن بعد عودته، ليتفجع من محتوياتها كل طالب علم، بدليل تلك الخزانة التي امتلكها، والتي كانت تضم سوى من المختصرات مائة كتاب، فجمعت ((خزانتها من الكتب ما لم تجمعها خزانه غيره ممن هو نظير له))^(١٤١)، ولم يقف أبو الخير عند حد رواية الكتب ونشر العلم؛ بل امتدت جهوده إلى مجال الدراسة والبحث والتأليف، بدليل إجماع المصادر التي ترجمت له، بأنه صنف كتباً في فنون عديدة؛ لكنها لم تسمها^(١٤٢)؛ ذكر منها في الحديث: كتاب وسمه بـ: نكت على أحاديث المصابيح والعمدة في رجال الوسيط للواحدى^(١٤٣).

فيما علي بن عبد الله الجبرتي الزيلعي (ت ٧١٤هـ)، امتلك ناصية علوم التفسير، والحديث، والفقه، والفرائض، والنحو، حيث ذاع صيته، وتناقلت أخباره، وعلى إثر ذلك عين مدرساً للمدرسة التاجية بزييد^(١٤٤)، وللمهارات التدريسية العالية التي أبداهها مكث فيها يدرس طوال حياته، فتخرجت على يده جماعات متتالية من العلماء^(١٤٥)، كما أن له الفضل في رواية عدد من الكتب للطلاب وبأسانيدها^(١٤٦)، وتفيد بعض المصادر أن له مصنفات، لاسيما في الفرائض^(١٤٧).

ومن درسوا في مكة علي بن مسعود بن علي بن عبد الله السباعي الكوفي (ت ٦٥٠هـ)، عاد إلى بلده فقيهاً فاضلاً زاهداً ذا فنون كثيرة في علوم الشرع واللغة، تصدرت تدريسها في بلده، فرحل إليه الطلاب من أنحاء اليمن؛ ومما يبين فضله وجهوده في نشر العلم أن حلقة كانت تجمع سوى من الفقهاء ثلاثين فقيهاً حسب إشارة

الجندي^(١٤٨)، وكان يروي كتب الفقه واللغة والأدب للطلاب بأسانيدها، وهم بدورهم رووها عنه^(١٤٩).

ومكّة هي صاحبة الفضل في تعلم أبي المحاسن عبد الباقي بن عبد المجيد اليماني (ت ٧٤٢هـ)، حيث حلقت بعد ذلك قدراته العلمية حتى صار واحداً من كبار العلماء، يروي كتب الحديث، ويدرس الفقه واللغة، وينظم الشعر، ويحرر الرسائل النثرية والأدبية، أينما حل وأقام سواء في اليمن، أم في الحجاز، أم في الشام، أم في مصر^(١٥٠).

لقد ترك ابن عبد المجيد عدداً من الآثار خلدت ذكره منها: كتاب "مُطْرَب السَّمْع في حديث أم زَرْع، وكتاب "الاكتفاء في شرح ألفاظ الشفاء"، مضيفاً إليه كتاب "المجمل بجل مشكلات الشفاء"، كما صنف كتابين في فضائل الحرمين الشريفين، فضلاً عن جهوده في صياغة التاريخ بمختلف طرقه وأساليبه، في التراجم، والتاريخ العام؛ أما الشعر والأدب فكان همه وشغله الشاغل؛ لما تمتّع به من ملكات أدبية ولغوية جعلت منه شاعراً وكاتباً وناثراً ومبدعاً في صياغة المقامات الأدبية؛ يشهد له بذلك معاصروه من الأدباء والمؤرخين الذين أعجبوا بإنتاجه الأدبي^(١٥١).

ومن كبار العلماء الحافظ إبراهيم بن عمر بن علي بن محمد العلوي (ت ٧٥٢هـ)، الذي أصبح عالم الحديث في اليمن بلا منازع، يقول عنه الخزرجي^(١٥٢): ((كان إماماً جليلاً، فقيهاً، نبهاً، عالماً، عاملاً، مجتهداً، كاملاً، باذلاً نفسه لطلبة العلم ليلاً نهاراً، وإليه انتهت الرئاسة في معرفة الحديث وعلومه، وارتحل الناس إليه من الأقطار النازحة والآفاق الشاسعة... وكان جامعاً بين العلم والعمل، حسن الأخلاق محبوباً عند الناس، مسموع الكلمة))؛ لهذا تتلمذ على يده جموع من علماء وطلاب اليمن لينضموا بعد ذلك إلى رواية كتب الحديث^(١٥٣).

كما أن العلوي انكب على فحص أمهات كتب الحديث والتنقيب في مضانها لكي يبين ما أشكل فيها، فينقش عليها تعليقات مفيدة يستفاد منها، كما أنه وضع كتاباً خصه بالأسانيد ليشتمل على سبعين شيخاً، فضلاً عن قيامه بإعداد كتاب احتوى على تساؤلات غريبة وأجوبة عجيبة، ((وكان جيد الضبط والحراسة لمواضع الإشكال))^(١٥٤).

أما الحافظ موفق الدين علي بن أبي بكر بن محمد بن شداد العلوي (ت ٧٧١هـ)، فقد كان عالماً نحوياً لغوياً مقرئاً محدثاً محققاً في فنونه، جمع من العلوم ما يمكنه من أن تنتهي إليه رئاسة العلوم في اليمن كله، لا سيما في علمي القراءات والحديث^(١٥٥)، لهذا ((انتفع بابن شداد المذكور جماعة من المقرئين وغيرهم...، وما من هؤلاء إلا من تصدر للإقراء، وانتفع به، وانفرد في آخر عمره، وانتشر ذكره، وقصده الطلبة من جميع الجهات، وكانت إليه الرحلة في علمي الحديث والقراءات))^(١٥٦)، كما صنف الكتب الجليلة جلها في علم القراءات حسبما أشار إليه: الأفضل^(١٥٧).

وكان النحوي رضي الدين أبو بكر بن محمد بن أسلم القراع اليافعي (ق ٨هـ)، عالم النحو في اليمن دونما منازع، وإليه يعود الفضل في جلب كتب النحو المشهورة إلى موطنه ونشرها في الأوساط النحوية لأول مرة منها: كتاب "التسهيل" لابن مالك، و"الفَيْتَة"، وكتاب "أوضح المسالك"، مع كتاب "مُعْنِي اللبيب" لابن هشام، وكتاب "المساعد على تسهيل الفوائد" لابن عَقِيل^(١٥٨)؛ ولكي يعمم فائدة كتب النحو التي جلبها عكف على نسخها وتوزيعها، ومنذ ذلك الوقت تصدرت كتب النحو المتداولة في اليمن، ولأجيال متعاقبة^(١٥٩).

ملحق يشتمل على أسماء الكتب التي تلقى الطلاب منها علومهم
في مكة وجلبوها معهم إلى اليمن.

أولاً: كتب علوم القرآن:

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
١	فضائل القرآن	القاسم بن سلام الرومي البغدادي	٢٢٤هـ	بغداد	من كبار المُحدِّثين وعلماء الفقه والأدب، له كثير من المصنفات.	ابن خلكان، وفيات، ٦٣-٦٠/٤.
٢	كتاب القراءات	علي بن عمر الدار قطني	٣٨٥هـ	بغداد	الحافظ المشهور النحوي المقرئ صاحب التصانيف المشهورة في الحديث والفقه واللغة.	الدمشقي، طبقا ت، ٣/١٨٣- ١٨٧.
٣	أسباب النزول	علي بن أحمد بن محمد الواحدي	٤٦٨هـ	نيسابور	كان أُوحد زمانه في علم التفسير والتَّحْو واللغة، وصنف فيها.	السدأودي، طبقات، ٣٩٤/١.
٤	الوسيط	النيسابوري				
٥	الوجيز					
٦	الناسخ والمنسوخ					
٧	الكشف والبيان	عبد الملك بن أحمد بن إبراهيم الثعالبي النيسابوري	٤٢٧هـ	نيسابور	صاحب التصانيف المشهورة والكثيرة للغاية كان يلقب بجأظ زمانه.	الذهبي، سير أعلام، ٣٨٢/١١.
٨	التهذيب كتاب السفينة	الحسن بن محمد بن كرامة الجشمي البيهقي	٤٩٤هـ	بيهق	كان أُمَاماً عالماً مُصنفاً، له حملة من الكتب في التفسير وغيره من العلوم.	الشهاري، بلوغ المراد، ٨٩١-٨٩٥/٢.
٩	الكشاف	أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري	٥٣٨هـ	زمخشري	إمام عصره، أصولي متكلمٌ صنف في التفسير والنحو والأصول.	السدأودي، طبقات، ٤١٢/٢.
١٠	معالم التنزيل	حسين بن مسعود الفراء البغوي	٥١٦هـ	مرو	بحر في العلوم صنف في التفسير والحديث.	الدمشقي، طبقات، ٣١،٣٠/٤.
١١	الكفاية في القراءة					

نماذج ممن وفد على مكة من اليمن في طلب العلم د. حسين بن صالح العنسي ٣٣١

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
١٢	عين المعاني	محمد بن طيفور السجاوندي	٥٦٠هـ	سجاوند	مفسرٌ محدثٌ فقيهٌ مصنفٌ له مجموعة من المصنفات.	البغدادى، هدية العارفين، ٥٠٢/١.
١٣	التبيان في آداب حملة القرآن	يحيى بن شرف بن مرى بن حسن النووي	٦٧٦هـ	دمشق	كان علماً من أعلام التفسير والحديث والفقه واللغة، صنف العديد من الكتب وانتشرت كثيراً لما لها من فائدة.	الدمشقي، طبقات، ٢٥٤/٤ - ٢٥٧.
١٤	غيث النفع في القراءات السبع					
١٥	المختصر في النسخ والنسوخ	هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم الحموي البارزي	٧٣٨هـ	حمّاه	انتهت إليه الرئاسة في علوم الدين واللغة له مصنفات كثيرة.	الصفدي، الوافي، ٣٣٩٦/١.
١٦	البيان في علوم القرآن.	أبو عامر فضل بن إسماعيل الجرجاني	٤٤٥هـ	جرجان	كان محدثاً أديباً مصنفًا.	البغدادى، هدية الزمن، ٤٣٥/١.

ثانياً: كتب الحديث:

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
١	الموطأ	مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي	١٧٩هـ	المدينة	شهرته تغني عن التعريف.	الدمشقي، طبقات، ٣١٥-٣١٢/١.
٢	مسند الشافعي	محمد بن إدريس الشافعي	٢٠٤هـ	المدينة	شهرته تغني عن التعريف.	الجندي، السلوك، ١٥٩-١٥٠/١.
٣	مسند أحمد بن حنبل	أحمد بن محمد بن حنبل البغدادي	٢٤١هـ	بغداد	شهرته تغني عن التعريف.	ابن كثير، البداية، ٣٣٠-٣٢٥/١٠.
٤	مسند الدارمي	عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي	٢٥٥هـ	سمرقند	صاحب المسند عالمٌ مجتهد.	الدمشقي، طبقات، ٢١٧-٢١٥/٢.
٥	ثلاثيات الدارمي					
٦	صحيح البخاري	محمد بن إسماعيل البخاري	٢٦٥هـ	بخاري	شهرته تغني عن التعريف.	الدمشقي، طبقات، ٢٤٥-٢٤٣/٢.

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
٧	صحيح مسلم	مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري	٢٦١هـ	نيسابور	شهرته تغني عن التعريف.	الدمشقي، طبقات، ٢/٢٨٦-٢٨٩.
٨	سنن ابن ماجة	محمد بن يزيد بن ماجة	٢٧٣هـ	قزوين	شهرته تغني عن التعريف.	الدمشقي، طبقات، ٢/٤٤١، ٤٤٢.
٩	سنن أبي داود	أبو داود بن الأشعث السجستاني	٢٧٥هـ	سجستان	شهرته تغني عن التعريف.	الدمشقي، طبقات، ٢/٣٢٣-٣٢٦.
١٠	مراسيل أبي داود					
١١	سنن الترمذي	محمد بن عيسى بن سورة الترمذي	٢٧٩هـ	ترمذ	شهرته تغني عن التعريف.	الدمشقي، طبقات، ٢/٣٣٩، ٣٣٣.
١٤	سنن النسائي	أحمد بن شعيب بن علي بن سنان النسائي	٣٠٣هـ	الرملة	شهرته تغني عن التعريف.	الدمشقي، طبقات، ٢/٤١٨-٤٢١.
١٥	صحيح ابن حبان	محمد بن حبان التميمي البستي السجستاني	٣٥٤هـ	سجستان	من علماء الحديث، الفقه، اللُغة، النُحو، الطب، الفلك، له تصانيف متنوعة.	الدمشقي، طبقات، ٣/١٦٣-١٦٦.
١٦	الأربعين الآجريّة	أبو محمد بن الحسين الآجريّ البغدادي	٣٦٠هـ	بغداد	من كبار علماء الحديث والفقه وأصول الدين، له مصنفات	الدهبي، سير أعلام، ١٠/٣٣٠.
١٧	سنن الدارقطني	علي بن عمر الدار قطني	٣٨٥هـ	بغداد	سبقت الإشارة إليه.	الدمشقي، طبقات، ٣/١٨٣-١٨٧.
١٨	الزامات على الصحيحين					
١٩	الاستدراكات والتتبع					
٢٠	علل الحديث					
٢١	الإفراد في الضعفاء					
٢٢	المختلف والمؤتلف					
٢٣	التصحيح في الحديث					
٢٤	الإفراد					

نماذج ممن وفد على مكة من اليمن في طلب العلم د. حسين بن صالح العنسي ٣٣٣

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
٢٥	المستجار في الحديث					
٢٦	الأربعون في الحديث					
٢٧	شهاب الأخبار	محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي المصري	٤٥٤هـ	مصر	كان متفتناً في عدد من العلوم، وله مصنفات.	ابن خلكان، وفيات، ٢١٢/٤.
٢٨	شعب الإيمان	أحمد بن الحسين البيهقي	٤٥٨هـ	نيسابور	من كبار علماء الفقه الشافعي يقال إن مصنفاته ألف جزء.	الصفدي، الوافي، ٨٤٠/١.
٢٩	الأسماء والصفات					
٣٠	البعث والشور					
٣١	الترغيب والترهيب					
٣٢	معرفة السنن والآثار					
٣٣	علامة النبوة					
٣٤	الجمع بين الصحيحين	محمد بن فتوح بن عبد الله الأندلسي	٤٨٨هـ	الأندلس	من الحفاظ الثقات في الحديث عارفٌ بفنونه مقررٌ نفع الطيب، شاعرٌ مصنفٌ.	التلمساني، نفع الطيب، ١١٢-١١٥/٢.
٣٥	النجم من كلام سيد العرب	أحمد بن معبد بن عيسى التجيبي المصري المعروف (بالإقليشي)	٥٠٠هـ	الأندلس	من أئمة الحديث واللغة تصانيفه شاهدة على ذلك.	العقد الثمين، ١٨٥/٣.
٣٦	الكوكب					
٣٧	الأربعين أنوار الآثار					
٣٨	مشكات المصابيح	حسين بن مسعود الفراء البغوي	٥١٦هـ	مرو	سبقت الإشارة إليه.	الدمشقي، طبقات، ٣٠، ٣١/٤.
٣٩	شرح السنة					
٤٠	الجمع بين الصحيحين					

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
٤١	الأربعين في إرشاد السائرين	محمد بن محمد بن علي الطائي الهمداني	٥٥٥هـ	همدان	من علماء الحديث والفقهاء والأدب.	البغدادي، هدية العارفين، ١/٤٩٥.
٤٢	جامع الأصول	مبارك بن محمد بن محمد الأثير الجزري	٦٠٦هـ	الشام	عالم بالحديث والفقهاء والتأخر والأدب والحساب والإنشاء.	ابن خلكان، وفيات، ١/٤١٤٣-١٤٣.
٤٣	مقدمة علوم الحديث	عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوي المعروف بابن الصلاح.	٦٤٣هـ	توطن دمشق	كان من فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقهاء وأسماء الرجال وما يتعلق بعلم الحديث ونقل اللغة	البغدادي، هدية العارفين، ١/٣٤٨.
٤٤	أنوار العلوم					
٤٥	مختصر صحيح مسلم	عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري	٦٥٦هـ	مصر	من أعلام الحديث والفقهاء واللغة والأدب.	الدمشقي، طبقات، ٤/٢٥٤-٢٥٧.
٤٦	مختصر أبي داود					
٤٧	تقريب الإرشاد إلى علم الإسناد	يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي	٦٧٦هـ	دمشق	سبق ذكره .	
٤٨	المنهاج لشرح صحيح مسلم					
٤٩	أذكار النووي					
٥٠	الإرشاد في أصول الحديث					
٥١	الإشارات إلى بيان الأسماء المهمات					
٥٢	الأربعين في مباني الإسلام					
٥٣	إتحاف الزائر وإطراف المقيم السائر	عبد الصمد بن عبد الوهاب بن الحسن، المعروف بابن عساكر	٦٨٦هـ	دمشق	سبق الإشارة إليه في المتن.	
٥٤	مختصر الذهبي	أحمد بن محمد الذهبي	٧٤٨هـ	دمشق	سبق الإشارة إليه .	

ثالثاً: كتب الفقه وأصوله:

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
١	التنبيه	إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي	٤٤٦هـ	بغداد	إمام الشافعية في عصره يشهد له على ذلك مصنفاته التي انتشرت واعتمدت لدى الشافعية.	السبكي، طبقات، ٢١٨/٤.
٢	اللمع					
٣	التلخيص					
٤	المبسوط في فروع الشافعية	أحمد بن الحسين البيهقي	٤٥٨هـ	نيسابور	سبقته الإشارة إليه.	الصفدي، الوافي، ٨٤٠/١.
٥	نصوص الشافعي					
٦	الوسيط	محمد بن محمد الغزالي	٥٠٥هـ	طوس	من كبار العلماء المجتهدين، ومن كبار الصوفية.	ابن خلكان، وفيات، ٢١٩، ٢١٦/٤
٧	الوجيز					
٨	الخلاصة					
٩	ترجمة الأحكام	حسين بن مسعود الفراء البغوي	٥١٦هـ	مرو	سبقته الإشارة إليه.	الدمشقي، طبقات، ٣١، ٣٠/٤.
١٠	التهذيب					
١١	الكفاية					
١٢	الحاوي الصغير	عبد الغفار بن عبد الكريم القزويني	٦٦٥هـ	قزوين	أحد الأئمة الأعلام، له اليد الطولى في علم الفقه والحساب.	البغدادي، هدية العارفين، ٣٠٩/١.
١٣	التحرير في شرح التنبيه	يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي	٦٧٦هـ	حوران	سبقته الإشارة إليه.	الدمشقي، طبقات، ٢٥٤/٤ - ٢٥٧.
١٤	مختصر تحفة الطالب					
١٥	شرح المهذب					
١٦	منهاج الطالبين					
١٧	مناسك التَّوَي					
١٨	الأصول والضوابط					
١٩	الإيضاح في مناسك الحاج					

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
٢٠	المعتمد في المعتقد	فضل الله بن الحسن التوربشتي الحنفي	٦٦١هـ	فارس	من علماء الحديث والفقه والأصول.	البغدادي، هدية العارفين، ١/٤٣٦.
٢١	مختصر الرعاية	هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم الشهير بالبارزي	٧٣٨هـ	الشام	سبقت الإشارة إليه.	ابن حجر، الدرر، ٤/٤٠١، ٤٠٢.
٢٢	الجامع الكافي	محمد بن علي بن عبد الرحمن العلوي الحسيني	٤٤٥هـ	الكوفة	من كبار العلماء في الفقه والحديث.	الشهابي، بلوغ المراد، ٢/٩٤٥.

رابعاً: كتب النحو:

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
١	الكتاب	سيويه أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر	١٨٠هـ	البيضاء فارس	من أعلم المتقدمين في النحو.	ابن خلكان، وفيات، ٣/٤٣.
٢	الجمال	أبو القاسم عبد الرحمن الزجاجي	٣٣٩هـ	نهاوند	كان علامة زمانه في النحو له عدة مصنفات.	ابن خلكان، وفيات، ٣/١٣٦.
٣	ملحة الإعراب	القاسم بن علي بن عثمان البصري	٥١٥هـ	البصرة	برز في الأدب واللغة، بحيث لم يكن له نظير في عصره.	الدوردي، طبقات، ٢/٢٣٤.
٤	منظومة في النحو	المعروف بالحريري				
٥	مفتاح العلوم في النحو والأدب	يوسف بن أبي بكر محمد الخوارزمي	٦٢٦هـ	خوارزم	من علماء النحو والأدب.	البغدادي، هدية العارفين، ١/٧٣٨.
٦	ألفية ابن مالك	محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الأندلسي	٦٧٢هـ	دمشق	انتهدت إليه الرئاسة في اللغة والنحو، وله مصنفات كثيرة فيهما.	البغدادي، هدية العارفين، ١/٥١٨.
٧	تسهيل الفوائد	عبد الله بن مالك الطائي الأندلسي				
٨	لمُعني اللبيب	عبد الله بن يوسف بن أحمد بن هشام	٧٦١هـ	القاهرة	انتهدت إليه مشيخة علم النحو في الديار المصرية، صنف الكثير من الكتب.	ابن حجر، الدرر، ٣/٢٣١.
٩	أوضح المسالك	عبد الله بن يوسف بن أحمد بن هشام				
١٠	شرح ابن عقيل	عبد الله بن عبد الرحمن بن عقيل	٧٦٩هـ	مصر	كان إماماً في العربية والنحو والبيان والفقه.	ابن حجر، الدرر، ٢/٢٦٧-٢٦٩.

خامساً: كتب اللغة:

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
١	ديوان الأدب	إسحاق بن إبراهيم الفارابي	٣٥٠هـ	الترك	من علماء الأدب واللغة.	البغدادي، هدية العارفين، ١/١٠٧
٢	صحاح اللغة وتاج العربية	إسماعيل بن حماد الجوهري	٣٩٨هـ	الترك	من كبار علماء اللغة.	البغدادي، هدية العارفين، ١/١١٢
٣	غريب اللغة	علي بن عمر الدار قطني	٣٨٥هـ	بغداد	سبق ذكره.	الدمشقي، طبقات، ٣/١٨٣-١٨٧
٤	درة الغواص	القاسم بن علي بن عثمان البصري المعروف بالحريري	٥١٥هـ	البصرة	سبق ذكره	البغدادي، هدية العارفين، ١/٥
٥	كفاية المتحفظ	إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد المغربي الطرابلسي	٦٠٠هـ	المغرب	كان فاضلاً أديباً لغوياً.	البغدادي، هدية العارفين، ١/٥
٦	تهذيب الأسماء واللغات	يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي	٦٧٦هـ	دمشق	سبق الإشارة إليه.	الدمشقي، طبقات، ٤/٢٥٤-٢٥٧

سادساً: كتب الأدب:

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
١	المقامات	القاسم بن علي بن عثمان البصري المعروف بالحريري	٥١٥هـ	البصرة	سبق ذكره.	
٢	توشيح البيان					
٣	درة الغواص					
٤	ديوان الرسائل					
٥	سخنة الآداب					
٦	الأربعين الخطب	زيد بن عبد الله بن مسعود الرفاعي		البصرة	من علماء النحو والأدب واللغة ومن الفلاسفة.	الشهابي، بلوغ المراد، ٣/١٣٣٨

سابعاً: كتب التصوف:

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
١	قوت القلوب	محمد بن علي بن عطية المكي	٣٨٦ هـ	مكة	من مشائخ الحديث وعلم الطريقة.	الفاسي، العقد الثمين، ١٥٩/٢-١٦٥.
٢	الرسالة القشيرية	أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري	٤٦٥ هـ	خرسان	صوفي عالم متفقه مفسر.	الصفدي، الوافي، ٢٧٢٤/١.
٣	إحياء علوم الدين	محمد بن محمد الغزالي	٥٠٥ هـ	طوس	سبقت الإشارة إليه.	ابن خلكان، وفيات، ٢١٦/٤، ٢١٩.
٤	عوارف المعارف	عمر بن محمد السهروردي	٦٣٢ هـ	العراق	فقيه مفسر واعظ من كبار الصوفية.	السبكي، طبقات، ٣٣٩، ٣٣٨/٨.
٥	الفتوحات المكية	محمد بن علي بن محمد، المعروف بابن عربي	٦٣٨ هـ	الأندلس	من كبار علماء الصوفية وفلاسفتها.	التمساني، نوح الطيب، ١٦١/٢-١٦٧.
٦	بستان العارفين	يحيى بن شرف بن مري بن حسن النوي	٦٧٦ هـ	دمشق	سبقت الإشارة إليه.	الدمشقي، طبقات، ٢٥٤/٤-٢٥٧.

ثامناً: كتب السير والتاريخ:

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
١	سيرة إسحاق	ابن إسحاق بن يسار المظلي الخزومي	١٥٠ هـ	المدينة	أحد الأعلام وصاحب المغازي.	ابن كثير، البداية، ٣٢١/٣.
٢	سيرة هشام	ابن عبد الملك بن هشام بن أيوب المعافري البصري	٢١٩ هـ	البصرة	كان إماماً في النحو واللغة والأخبار	ابن كثير، البداية، ٢١٥/٤.

نماذج ممن وفد على مكة من اليمن في طلب العلم د. حسين بن صالح العنسي ٣٣٩

م	اسم الكتاب	اسم مصنف الكتاب	وفاته	بلده	علومه	المصدر
٣	الشفاء بتعريف حقوق المصطفى الأندلسي	عياض بن موسى بن عياض بن اليحصبي الأندلسي	ولد ٤٧٦هـ	فاس بالمغرب	من كبار علماء الحديث والفقه والتاريخ.	الدمشقي، طبقات، ٧٧/٤-٨١.
٤	إرشاد الأنوار في شمائل النبي المختار	محمد بن عيسى بن سويد الترمذي	٢٧٩هـ	ترمذ	سبقت الإشارة إليه.	الدمشقي، طبقات، ٣٣٩، ٣٣٨/٢.
٥	تاريخ مكة للأزرقي	أحمد بن محمد بن الوليد الأزرق المكي	٢٢٣هـ	مكة	من علماء الحديث والتاريخ.	من مقدمة كتاب الأزرقي

الهوامش والتعليقات:

- ١- هناك دراسات عن الحياة العلمية في اليمن، والحجاز من القرن الثالث وحتى السادس الهجري، وشملت الطلاب اليمنيين الذين درسوا في مكة، منها: الحياة العلمية في اليمن في القرنين الثالث والرابع الهجري للدكتور/ عبد الرحمن الشجاع، والحياة العلمية في الحجاز في القرنين الثالث والرابع الهجريين للدكتور/ عبد الرحمن المصنف، والحياة العلمية في اليمن في القرنين الخامس والسادس الهجريين للدكتور/ عبد الرحمن المختار.
- ٢- عن مكة ينظر: ياقوت، معجم البلدان، ٥/ ٢١٠-٢١٧، رحلة ابن جبير، ص ٧٧ وما بعده.
- ٣- رحلة ابن جبير، ص ٨١.
- ٤- الفتح، آية ٤٨، آل عمران، آية ٩٦، الأنعام، آية ٩٢، الشورى، آية ٧، والبلد، آية ١، النمل، آية ٩١، والتين، آية ٢.
- ٥- الحديث صحيح أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، برقم (١٤٧٣٣)، و(١٥٥٣٣) بزيادة هذا، والترمذي في سننه برقم (٣٩٢٥)، وابن ماجه في سننه برقم، (١٣٩٦).
- ٦- الحديث صحيح أخرجه أبي داود في سننه برقم (٢٠٣٣)، والأزرقي، أخبار مكة، ص ٦٣.
- ٧- الحديث صحيح أخرجه أحمد في السنن رقم (١٤٠٦).
- ٨- الفاسي، شفاء الغرام، ١/ ٥٢٣-٥٢٧، ابن بطوطة، تحفة النظار، ص ١٦٠، ١٦٩.
- ٩- الفاسي، شفاء الغرام، ١/ ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥.
- ١٠- الرباط لغةً: ما رُبطَ به، والجمع رُبطٌ، وهو المُرَابطةُ: أي مُلازمةٌ تُعْرِ العَدُوَّ والإقامة على جهاده؛ ومع مرور الزمن تغيرت وظيفة الربط وأصبحت أماكن حياة الزُهد المتصوفة، كما أصبحت تؤدي خدمات اجتماعية ودينية وعلمية. (ابن منظور، لسان العرب، ٧/ ٢٠٢، وهناك رسالة دكتورة لحسين شافعي عن الأربطة في مكة المكرمة خلال العصر المملوكي، من جامعة أم القرى لمن يريد الاستزادة.
- ١١- الفاسي، شفاء الغرام، ١/ ٥٢٧-٥٣٨، ابن بطوطة، تحفة النظار، ص ١٧٢، الجزري، حوادث الزمن، ٢/ ٤٢٧.
- ١٢- الإعلان بالتوبيخ، ص ٢٩٢.

- ١٣ - رحلة ابن جبير، ص ٦٠.
- ١٤ - ابن بطوطة، تحفة النظار، ص ١٦٠، المصنف، الحياة العلمية، ص ٤١، ٣٩.
- ١٥ - رحلة ابن جبير، ص ٧٤، ابن بطوطة، تحفة النظار، ص ١٥٩، الفاسي، شفاء الغرام، ١/٥٢٨، وهناك من العلماء من كانوا يحجون وبصحبتهم كتبهم ليستفيد منها الطلاب والعلماء في مكة. (الصفدي، الوافي بالوفيات، ٧/٣٠٨).
- ١٦ - الفاسي، العقد الثمين، ٥/١٠٢، باخرمة، ثغر عدن، ٢/١٠٩.
- ١٧ - الجندي، السلوك، ١/٢٦٠، الأفضل، العطايا، ص ٣٠٠.
- ١٨ - تنوعت حلقات الدرس التي كانت تعقد في مكة، وفقاً لمدة إقامة العلماء فيها، فالدائمة: كانت تعقد من قبل المقيمين في مكة بصورة مستمرة، أما المؤقتة فهي: التي كان يجيها علماء نزلوا في مكة لمدة معينة للمجاورة، أما القصيرة فكانت تقام من قبل العلماء الذين كانوا يفتدون إلى مكة للحج والعمرة. (المصنف، الحياة العلمية، ص ٧٤-٨٠).
- ١٩ - المصنف، الحياة العلمية، ص ٨٠-٨٥.
- ٢٠ - كان العلماء يستعملون طرقاً مختلفة في التدريس، منها: طريقة سماع كلام العالم، سواء كان من حفظه، أم من كتاب، ويوازيها في المنزلة طريقة القراءة: وهي إما بقراءة العالم والطلاب يسمعون، أو بقراءة الطالب على مدرسه، ومن ثم يقره العالم، ويتبع ذلك الإجازة: أي الإذن برواية مسموعات ومقروءات العالم سواء كانت لفظاً أم كتابة، أما الوجداء فهي: بمثابة التحصيل الذاتي الذي يقوم به الطالب من خلال الإطلاع والبحث. (ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص ٦٩، ٧٣، ٧٧، ٧٨).
- ٢١ - الدمشقي، طبقات علماء الحديث، ٤/٢٥٨، ٢٥٩، الفاسي، العقد الثمين، ٣/٦١-٦٣.
- ٢٢ - حاجي خليفة، كشف الظنون، ١/٤١٠.
- ٢٣ - الفاسي، العقد الثمين، ٣/٢٤٠، ١٢٨، ٢٤٧.
- ٢٤ - ابن بطوطة، تحفة النظار، ص ١٦٩، الفاسي، العقد الثمين، ٣/٥٢-٥٤، الجزري، حوادث الزمن، ٢/٤١٩-٤١٨.

- ٢٥- ابن بطوطة، تحفة النظار، ص ٢٥٧-٢٦٠، الجزري، حوادث الزمن، ٣/٨٧٣، ٨٥٧، ٩٣٨، ١٠٣١.
- ٢٦- الذهبي، أعلام النبلاء، ١٣/٢٣٧، ١٦/٨٧، ٣٧٩، الصفدي، الوافي بالوفيات، ٣/٢٨٢، ٤/٢٦١، ١٨/٤٦٧، الجزري، حوادث الزمن، ٢/٤٨٥، ٣/٨٢٧، ٩٠٨.
- ٢٧- ابن كثير، البداية والنهاية، ١٤/١٥٤، وينظر: الجزري، حوادث الزمن، ٢/٧٨، ٧٧، ١٢١، ٢٥١، ٣٩٨، ٣٩٩، ٥١٦.
- ٢٨- هناك عدد كبير من العلماء الذين جاؤوا في مكة من اليمن والشام ومصر والمغرب والأندلس وخرسان ذكرتهم كتب التراجم والطبقات؛ للتعرف عن بعضهم ينظر: السبكي، طبقات الشافعية، ٨/٤٦، ٣/٥، ابن بطوطة، تحفة النظار، ص ١٧١-١٧٦، ٢٥٧، الفاسي، العقد الثمين، ١/٤١٥، ٢/٤٠٣، ٣/٢٥٨، ٥/١٩٧، ٤٣٢، ٢٥٤، الصفدي، الوافي بالوفيات، ٥/٢٥٤، ١٧/٥٩٩، الكتبي، فوات الوفيات، ١/٥٥، الجزري، حوادث الزمن، ١/٣١٠، ٣٠٨.
- ٢٩- الصفدي، الوافي بالوفيات، ٥/٢٥٤، ٢٥٥، الفاسي، العقد الثمين، ٢/٤١٠، ٥/١٩٨، ابن حجر، الدرر الكامنة، ١/٢١٢.
- ٣٠- عن الربط في مكة ينظر: الفاسي، شفاء الغرام، ١/٥٢٧-٥٣٧.
- ٣١- با محرمه، ثغر عدن، ٢/١٣١، الفاسي، شفاء الغرام، ١/٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٣٣، ٥٣٨، ٥٣٩.
- ٣٢- ابن بطوطة، تحفة النظار، ص ١٦٨، ٢٥٩، الفاسي، العقد الثمين، ٢/٢٦٨، ١٢١، ٣/٧١٧، ٦٥٥، ٦٢٨، ٥/١٠١، ١٠٢، ٢٥٨.
- ٣٣- الحنبلي، شذرات الذهب، ٥/٢٦١، الخزرجي، العقود، ١/١٧٧، ١٧٦.
- ٣٤- للتبويه فقط: بأنه تم التحاشي عن التعريف بمصنفي الكتب المدرجة في المتن؛ حتى لا تتسع الهوامش وتثقل؛ ولهذا تم أفراد ملحق في آخر الدراسة بأسماء تلك الكتب ومصنفيها.
- ٣٥- هو: زاهر بن رستم الأصبهاني (ت ٦٠٩ هـ)، ولد ونشأ وتعلم في بغداد، كان محدثاً ثقة أديباً حافظاً للحكايات والأشعار، حج وتولى إمامة مقام إبراهيم في المسجد الحرام. (الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٤/١٦٦، ١٦٧).

- ٣٦ - هو: علي بن نصر بن المبارك الواسطي البغدادي المكي الخلال، (ت ٦٢٢هـ)، من كبار علماء الحديث، اشتهر برواية كتاب "جامع الترمذي"، وحدث به في مكة وغيرها، وسمع عنه خلقٌ كثيرون. (الصفدي، الوافي بالوفيات، ٢٢/١٧٢، ١٧٣).
- ٣٧ - هو: برهان الدين نصر بن أبي الفرج محمد بن علي الحصري البغدادي (ت ٦١٩هـ)، الإمام الحافظ شيخ القراء والمحدثين، الأديب الكاتب، جاور في مكة نيفاً وعشرين سنة، فاستفاد بعلمه جموع غفيرة. (الدمشقي، طبقات علماء الحديث، ٤/١٦١، ١٦٢).
- ٣٨ - هو: العلامة الحافظ تقي الدين محمد بن إسماعيل بن علي بن أبي الصيف (ت ٦٢٠هـ)، محدث اليمن في عصره؛ اختار مكة ليكمل فيها بقية عمره مجاوراً يتعبد، ويروي كتب الصحاح والسنن في الحديث، ويدرس علم الفقه ويفتي فيه. (الأفضل، العطايا، ص ٥١٠).
- ٣٩ - هو: علي بن خلف بن معروف بن علي التلمساني المالكي (ت ٥٩٩هـ)، فقيه عارف خبير بالأصول، كان يحدث في مكة بكتب السنن بالروايات الأربع، فأخذ عنه فوج من الطلاب. (التلمساني، نفع الطيب، ٣/٢٢٠، ٢٢١).
- ٤٠ - الأفضل، العطايا، ص ٤٣٠، الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٥٢. والتبريزي هو: بشير بن أبي حامد بن سليمان بن يوسف أبو النعمان التبريزي الصوفي الفقيه؛ ولد سنة ٥٧٠هـ بأردييل، وسمع الكثير، وروى، وناظر وأفتي، وله تفسير مليح في عدة مجلدات. (الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٠/١٦١، ١٦٢).
- ٤١ - الخزرجي، طراز أعلام الزمان، ٣/١٣٠١.
- ٤٢ - لا نعرف من حاله شيئاً.
- ٤٣ - الجندي، السلوك، ١٤١٦هـ، ١/٣٨٣.
- ٤٤ - الصوفية حركة بدأت زهداً وورعاً، ثم تطورت فأصبحت نظاماً شديداً في العبادة، ثم استقرت اتجاهها نفسياً وعقلياً بعيداً عن مجراها الأول وعن الإسلام في كثير من أوجهها المتطرفة، فالتصوف بدأ يأخذ منحى آخر مخالف لتعاليم الدين الإسلام، وصار يأخذ عناصره من بيئات غير إسلامية وديانات أخرى يونانية وهندية وصينية ومسيحية. للمزيد عن التصوف معتقداً ومسلوكاً ينظر: صابر طعمه، الصوفية، ص ١٩ وما بعدها.

- ٤٥- هو: أبو بكر محمد بن علي بن محمد الطائي الحاتمي، المعروف بابن عربي (ت ٦٣٨هـ)، من الأندلس، دخل المشرق، كان شاعراً، و صوفياً، وفيلسوفاً، يقول بوحدة الوجود، وله مجموعة من المصنفات في التصوف. (التمساني، نفح الطيب، ١٦١/٢-١٦٧).
- ٤٦- الخزرجي، العقود، ١/٣٢٠.
- ٤٧- البريهي، صلحاء اليمن، ص ٦١، الجندي، السلوك، ٢/٢٦١، ٢٦٢، والمغربي هو: أحمد بن علي بن أحمد بن يحيى بن حازم الرفاعي المغربي (ت ٥٧٨هـ)، من كبار مشائخ الصوفية، كان فقيهاً شافعي المذهب. (الصفدي، الوافي بالوفيات، ٧/٢١٩، ٢٢٠).
- ٤٨- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٢٨. القاضي عبد الله بن محمد بن أبي غنامة لم نثر على ترجمته في المصادر التي توفرت لدينا.
- ٤٩- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٤٨٣، الأفضل، العطايا، ٣٩٢. والطبري هو: إسحاق بن أبي بكر بن إبراهيم الطبري المكي الشافعي (ت ٦٧٠هـ)، فقيه محدث، تولى قضاء مكة. (الفاسي، العقد الثمين، ٣/٢٩١).
- ٥٠- هو: محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة (ت ٧٩٦هـ)، من حماة، اشتهر بالعلم والخطابة مع تفرد في الرواية في وقته، شارك في علوم الشرع، والفلك، درس وأفتى وصنف. (ابن حجر، الدرر الكامنة، ٣/٢٨٠، ٢٨١).
- ٥١- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٩.
- ٥٢- البريهي، صلحاء اليمن، ص ٢٢٢. والمراغي هو: أبو بكر بن حسين بن عمر بن عبد الرحمن المراغي (ت ٨١٠هـ)، تفرد بالرواية عن أكثر شيوخه، استوطن المدينة، وكان يقف في مكة يحدث. (ابن حجر، إنباء الغمر، ٧/٢٣١).
- ٥٣- هو: جمال الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الرحيم الأميوطي (ت ٧٩٠هـ)، تميز بنبوغه في علوم الشرع واللغة، والأصول، جاور في مكة عشرين سنة يُسمع كتب الحديث، ويفتي، ويدرس الفقه، ويصنف الكتب. (الفاسي، العقد الثمين، ٣/٢٥٨-٢٦٠).

- ٥٤ - هو: إبراهيم بن محمد بن أيوب الإبناسي (ت ٨٠١هـ)، قدم القاهرة للدراسة، ثم تصدّر للتدريس والتصنيف في الفقه والحديث والأصول مع الإفتاء، وكان يتردد على مكة للحج مع نشر العلم. (الخبلي، شذرات الذهب، ٧/٢، ٣).
- ٥٥ - الأفضل، العطايا، ص ٢١٢.
- ٥٦ - الجندي، السلوك، ٢/٢٠٠، ٣٦٧، الخزرجي، طراز أعلام الزمان، ٤/٢٢١٦.
- ٥٧ - هو: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي الشُّيرازي (ت ٨١٧هـ)، كان علامة زمانه، لاسيما في اللغة والأدب والبيان، وله فيها مصنفات أشهرها كتاب القاموس المحيط، (البريهي، صلحاء اليمن، ص ٢٩٤-٢٩٨، الحبشي، مصادر الفكر، ص ٣٨٧).
- ٥٨ - هو: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي (ت ٨٠٦هـ)، حافظ عصره، ومن أعلى مشايخ الإسناد، رحل إليه القريب والبعيد للاستفادة من علو إسناده، وتخرج عليه غالب أهل عصره، صنف في الحديث والفقه. (ابن حجر، إنباء الغمر، ٥/١٧٢-١٧٦).
- ٥٩ - هو: علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٨هـ)، برز في علم الحديث، وخرج زوائد الكتب الستة، كما جمع ثقات ابن حبان، وكذا ثقات العجلي، وصار كثير الاستحضر للمتون. (ابن حجر، إنباء الغمر، ٥/١٧٢).
- ٦٠ - هو: تقي الدين محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن حاتم المصري (ت ٧٩٣هـ)، كان عارفاً بالفقه والحديث، درس في عدة بلدان منها مكة، فاستفاد بعلمه جمع من الطلاب. (ابن حجر، إنباء الغمر، ٣/٩٦، ٩٧).
- ٦١ - هو: محب الدين أحمد بن محمد بن أحمد النويري، (ت ٧٩٩هـ)، قاضي مكة وابن قاضيها، من علماء الحديث والفقه، ولي قضاء المدينة، ثم تحول إلى قضاء مكة، واستمر فيها حتى توفي. (الفاسي، العقد الثمين، ٣/١٢٣).
- ٦٢ - الخزرجي، طراز أعلام الزمان، ٢/٩٨٣، ٩٨٤.
- ٦٣ - باخرمة، ثغر عدن، ٢/٢٠٠.
- ٦٤ - الشهراري، بلوغ المراد، ٣/١٣٣٤، ١٣٥٢، ١٣٦٠.

- ٦٥- هو: الحافظ المفسر العلامة عز الدين أحمد بن إبراهيم بن عمر بن الفاروئي الواسطي (ت ٦٩٤هـ)، كان فقيهاً عالماً علامة مفتياً عارفاً بالقراءات ووجوهها، بصيراً بالعربية واللغة عالماً بالتفسير خطيباً واعظاً زاهداً خيراً... سمع منه خلق بدمشق، والحرمين، والعراق، وكان له القبول التام من الخاص والعام. (الكتبي، فوات الوفيات، ١/٥٦، ٥٥).
- ٦٦ - النويري، نهاية الأرب، ٨/١٤٩، الصفدي، الوافي بالوفيات، ٨/١٨، ١٤٩، ٢٣/١٤٩، الشهاري، بلوغ المراد، ٢/١١٣٥.
- ٦٧ - هو: قطب الدين عثمان بن محمد القسطلاني المصري، ثمّ المكي (ت ٧١٣هـ)، العالم العامل الرحال الزاهد العابد الفاضل الأديب، ولد في مصر، انتهى به المقام في مكة يحدث، فروى عنه خلق كثيرون. (الفاسي، العقد الثمين، ٣/٢٧-٣٠).
- ٦٨ - الفاسي، العقد الثمين، ٣/١١٦، ١١٧.
- ٦٩ - هو: المحدث عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، كان فقيهاً محدثاً حافظاً مصنفاً، وإليه انتهت الرئاسة في التاريخ، له كتاب البداية والنهاية. (ابن خليل، ذيل الأمل، ٢/٥٠).
- ٧٠ - ابن حجر، إنباء الغمر، ٦/٣٥١، ٣٥٠. البريهي، صلحاء اليمن، ص ٦٥.
- ٧١ - هو: فخر الدين عثمان بن يوسف بن أبي بكر المالكي التوزري، القاضي المحدث الفقيه الورع الصالح، ولد سنة ٦٧٣هـ كان كثير الحج والمجاورة في مكة، (الصفدي، الوافي بالوفيات، ٢/٤٣٢).
- ٧٢ - هو: محمد بن عمر بن الحسن بن حبيب الحلبي (ت ٧٧٧هـ)، اجتهد في طلب العلم، وحدث في بلده، وفي مكة، مات في القاهرة. (ابن حجر، إنباء الغمر، ١/١٨٧).
- ٧٣ - هي ثلاث مدارس بناها بعض حكام الدولة الرسولية في اليمن منها: مدرسة المنصور، ومدرسة المجاهد، ومدرسة الأفضل، ينظر: الفاسي، شفاء الغرام، ١٥٢٣-٥٢٧.
- ٧٤ - الفاسي، العقد الثمين، ١/٤٣٣، ٥/٤٨٩، ٤٩٠، الأكوغ، المدارس الإسلامية، ص ٢٣٦.

- ٧٥- والشقيفي هو: أبو القاسم بن محمد الشقيفي اليمني (ت بعد ٧٥٤هـ)، انتقل إلى مكة واستوطنها، فأصبح عالم الزيدية وفقهها ومحدثها، عمل على نشر العلم، وتصنيف الكتب. (الشهابي، بلوغ المراد، ٣/١٢٩٦-١٢٩٨).
- ٧٦- الأفضل، العطايا، ص ٣٠٩، الشهاري، بلوغ المراد، ٢/٦٨٣-٦٨٥، ٣/١٢٩٧.
- ٧٧- الفاسي، العقد الثمين، ٥/١٠٤، با مخرمة، ثغر عدن، ٢/١١٠.
- ٧٨- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٥٩٥، ١٦٠٥، ١٦٦١.
- ٧٩- با مخرمة، ثغر عدن، ٢/١٠٩، ١١٠.
- ٨٠- هو: أحمد بن محمد الديناري، أبو الفتح، كان يدرس في مكة أوائل القرن السابع الهجري. (الشهابي، بلوغ المراد، ٣/١٤٢٨، ١٤٢٩).
- ٨١- هو: حنظلة بن الحسن بن شعبان الغساني الصنعاني (ت بعد ٦٠١هـ)، من علماء اليمن في الحديث والفقه، ووقف في مكة ينشر العلم. (الشهابي، بلوغ المراد، ١/٤٢٥-٤٢٤).
- ٨٢- الشهاري، بلوغ المراد، ١/٥٦١، ٢/٨٣٦. وابن أبي حرمي هو: عبد الرحمن بن أبي حرمي فتوح بن بنين العطار، المكّي، كان عطاراً في مكة ومحدثاً سمع عنه جمع غفير. (الشهابي، بلوغ المراد، ١/٥٦٠، ٥٦١).
- ٨٣- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٢٣-١٣٢٦، ١٣٣٧.
- ٨٤- هو: علي بن محمد بن أحمد بن جديد الحضرمي (ت ٦٣٠هـ)، من مشاهير علماء الحديث في اليمن الرحالة، نزل في مكة للمجاورة وحدث ودرس الفقه. (الجندي، السلوك، ٢/١٣٥-١٣٩، الفاسي، العقد الثمين، ٦/٢٤٩، ٢٥٠).
- ٨٥- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٣٤، ١٣٣٣.
- ٨٦- الجندي، السلوك، ٢/٣١٩، ٣٢٠، الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٢١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٥٣٧، ١٥٣٨. وعن كتب الحريري في اللغة والنحو والأدب ينظر الملحق بالدراسة.
- ٨٧- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٥٢، ١٣٥٥، ١٣٧٥.
- ٨٨- هو: بهاء الدين علي بن هبة الله بن سلامة المصري بن الجُمَيْزِي (ت ٦٤٩هـ)، حفظ القرآن صغيراً، ورحل إلى دمشق وبغداد، وسمع في الإسكندرية عن الحافظ السلفي، وتفقه في

القاهرة، ومكانته العلمية صار في وقته رئيس العلماء فيها، وروى عنه خلقٌ. (الصفدي، الوافي بالوفيات، ٢٢/٢٨٥).

٨٩- الجندي، السلوك، ٢/٣٠، الخزرجي، العقود، ١/١٩٠.

٩٠- هو: المحدث أمين الدين عبد الصمد بن عبد الوهاب، المعروف بابن عساكر (ت ٦٨٧هـ)، الذي كان واحداً من كبار علماء الحديث الحافظين العارفين بالأسانيد والآثار في البلاد الإسلامية، جاور في مكة أربعة عقود ينشر العلم فاستفاد منه جملة من الطلاب. (الفاسي، العقد الثمين، ٥/٤٣٢-٤٣٥).

٩١- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٦٠.

٩٢- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٤٠، ٣/١٣٦٠.

٩٣- هو: رضي الدين أبو الحسن المؤيد علي بن حسن الطوسي (ت ٦١٧هـ)، مُسند خُرَّاسان، اشتهر بالحديث والفقه، حدّث عنه الكثير. (الذهبي، أعلام النبلاء، ١٦/١٢٣، ١٢٤).

٩٤- هو: تقي الدين إبراهيم بن علي بن أحمد الواسطي (ت ٦٩٢هـ)، مسند الشام، انتهت إليه الرحلة في علو الإسناد، فقيه عارف، سمع عنه الكثير. (الجزري، حوادث الزمن، ١٤١٩هـ، ١/١٦٩، ١٧٠).

٩٥- هو: محمد بن موسى بن النعمان المزالي التلمساني (ت ٦٨٣هـ)، كان فقيهاً مالكيًا زاهداً عابداً عارفاً توفي بمصر. (الصفدي، الوافي بالوفيات، ٥/٨٨).

٩٦- هو: الحافظ محمد بن يوسف بن موسى بن مسدي الغرناطي (ت ٦٦٣هـ) ذلك العالم المتمكن في التفسير والحديث والفقه واللغة والأدب ونظم الشعر والبلاغة، انضم إلى قافلة المجاورين في مكة فتصدر التدريس والإفتاء والخطابة مع تصنيف الكتب. (الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٦/١٢٣، ١٢٤).

٩٧- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٣٥.

٩٨- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٣٢، ٣/١٣٦٠.

٩٩- الشيخ محمد بن يحيى الناسخ الأرتلي لم نجد له ترجمة في المصادر التي بين أيدينا. ولعله الذي ترجم له الجندي، السلوك، ٢/٢٨.

- ١٠٠- أبو يحيى زكريا الإسكندراني، أشار إليه الجندي في معرض ترجمته لمنصور بن حسن بن إبراهيم الفرسى، وأنه أخذ عليه عدة كتب في الحديث. (الجندي، السلوك، ٢/٢٩).
- ١٠١- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٣١، والرواوي هو: الشيخ أبو عبد الله محمد بن المختار الرواوي. (والأفضل، العطايا، ص ٥٨٢).
- ١٠٢- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٦١، ١٥٣٧، ١٥٣٨.
- ١٠٣- هو: علي بن الخطاب بن مقلد، أبو الحسن (ت ٦٢٦هـ)، الفقيه الشافعي المقرئ، من سواد واسط العراق. (السبكي، طبقات الشافعية، ٨/٢٩٤).
- ١٠٤- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٤٢، ١٣٦٠، ١٣٦١.
- ١٠٥- الخزرجي، العقود، ١/٣٣٦.
- ١٠٦- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٢١، ١٣٢٥، ١٣٢٧، ١٣٢٩، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٧، ١٣٢٠.
- ١٠٧- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٥، ١٣٢٧، ١٣٢٩، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٧.
- ١٠٨- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٢٨، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٤٠.
- ١٠٩- هو: سليمان بن خليل بن إبراهيم بن يحيى الكناني العسقلاني المكي (ت ٦٦١هـ)، كان مشهوراً بالعلم والدين والعبادة. (الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٥/٣٧٤).
- ١١٠- الأفضل، العطايا، ص ٢٢٦-٢٢٨، الخزرجي، طراز أعلام الزمان، ٤/٢١٥٣، ٢١٥٤، الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٤٢٩، ١٣١٣.
- ١١١- الخزرجي، طراز أعلام الزمان، ١/٣٠١، ابن حجر، إنباء الغمر، ١/١٤٣.
- ١١٢- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٥٢، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٩، ١٣٦٠.
- ١١٣- الشهابي، بلوغ المراد، ١٤٢١هـ، ٣/١٣٣٥، ١٣٥٩، والخوراني هو: تقي الدين أحمد بن عبد الواحد المقدسي الخوراني الحلبي (ت ٦٦٧هـ)، كان فقيهاً شافعيًا عارفاً بالفرائض جامعاً بين العلم والعمل، حدث، ودرس، وأفتى، وجاور في مكة، وتوفي بالمدينة. (الفاسي، العقد الثمين، ٣/٨٢-٨٦).
- ١١٤- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٢٢٥.

- ١١٥- هو: محمد بن محمد بن محمد بن علي القرشي البدرى السبتي (ت ٧٢٢هـ)، علامة سبته وخطيبها، حج وجاور بمكة حتى توفي. (الفاسي، العقد الثمين، ٢/٣٣٦).
- ١١٦- الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٤٦١، الأفضل، العطايا، ص ١٧٢. وعن كتب الدار قطني يمكن الرجوع إلى الملحق المرفق في آخر بالدراسة.
- ١١٧- هو: علي بن حسن بن خميس البابي الحلبي (ت ٧٧٤هـ)، من أهل العلم سمع عنه جماعة من الطلاب. (ابن خليل، ذيل الأمل، ٢/٤٣).
- ١١٨- هو: يحيى بن زكريا السواري الحوراني (ت ٧٢١هـ)، إمام مفيد عالم، جاور بمكة والمدينة، وتوفي في الثانية. (الفاسي، العقد الثمين، ٧/٤٣٥).
- ١١٩- الخزرجي، طراز أعلام، ١/٢١٤. والدلاصي هو: عفيف الدين عبد الله بن عبد الحق بن عبد الله، المشهور بالدلاصي (ت ٧٢١هـ)، من كبار أئمة الإسلام في علم القراءات، استقام في مكة مجاوراً زهاء ثلاثين سنة يقرئ الناس احتساباً، فعرف بشيخ الحرم، وشيخ الإقراء. (الفاسي، العقد الثمين، ٥/١٩٧، ١٩٨).
- ١٢٠- هو: محمد بن إبراهيم بن يوسف القصري السبتي المالكي (ت ٧٢٣هـ)، فقيه إمام بارع زاهد، جاور في مكة والمدينة، له عدة مؤلفات. (ابن حجر، الدرر الكامنة، ٣/٣٥٤).
- ١٢١- هو: جبريل بن عمر بن يوسف الطرددي، أبو الأمانة (ت ٧٢٣هـ)، جاور في مكة، وحدث بها. (الفاسي، العقد الثمين، ٣/٤٠٧).
- ١٢٢- هو: عمر بن أبي الحرم زين الدين الدمشقي بن الكتّاني (ت ٧٣٨هـ)، فقيه مناظر كثير النقل مات في القاهرة. (الجزري، حوادث الزمن، ٣/١٠٧، ١٠٥٨).
- ١٢٣- هو: عبد الله بن محمد بن محمد بن عبد الله الأصفهاني (ت ٧٢١هـ)، قطب الزهاد، ومن علماء الحديث نزل في مكة. (الفاسي، العقد الثمين، ٥/٢٧١).
- ١٢٤- هو: جمال الدين محمد بن عثمان بن موسى الطائي الأمدي (ت ٧٣١هـ)، خلف والده على إمامة الحنابلة في مكة واستمر لمدة خمس وأربعين سنة. (الجزري، حوادث الزمن، ٢/٤٩٤).

- ١٢٥- هو: أبو القاسم هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم البارزي الحموي (٧٣٨هـ)، من بحور العلم، انتهت إليه الإمامة في زمانه. (ابن حجر، الدرر الكامنة، ٤/٤٠١، ٤٠٢).
١٢٦- الخزرجي، طراز أعلام الزمان، ١/٢١٤، ٢١٥.
- ١٢٧- هو: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف الحلبي المزي الدمشقي (ت ٧٤٤هـ)، كان عالماً حافظاً مصنفاً في الحديث. (ابن حجر، الدرر الكامنة، ٤/٤٥٧-٤٦١).
- ١٢٨- هو: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، من كبار علماء الإسلام الحفاظ، ملأت مصنفاته في التاريخ والحديث والفقه دار الإسلام لشهرتها ومكانتها العلمية. (الصفدي، الوافي بالوفيات، ٢/١٦٣-١٦٨).
- ١٢٩- النووي من كبار علماء الإسلام في القرن السابع الهجري، له كثير من المصنفات جلها في علوم القرآن والحديث والفقه وأصوله واللغة والتصوف والتاريخ. (الدمشقي، طبقات علماء الحديث، ٤/٢٥٤-٢٥٧، حاجي خليفة، ١٤٠٢هـ، ١/٥٩، ٦٠). وللمزيد عن كتب النووي يراجع الملحق بالدراسة.
- ١٣٠- الخزرجي، طراز أعلام الزمان، ١/٢١٤-٢١٥.
- ١٣١- باخرمة، ثغر عدن، ١٤١١هـ، ٢/١٣٨.
- ١٣٢- هو: شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد المعطي (ت ٧٨٨هـ)، نحوي الحجاز، ومدرس العربية. (ابن حجر، الدرر الكامنة، ١/٢٧٧).
- ١٣٣- باخرمة، ثغر عدن، ٢/٢٨.
- ١٣٤- الفاسي، العقد الثمين، ٦/١٣٣-١٣٤.
- ١٣٥- الكتب التي درسوها تم وضعها في ملحق مرفق بالدراسة.
- ١٣٦- الجندي، السلوك، ٢/٤٠٠، الفاسي، العقد الثمين، ٣/٣٢٦.
- ١٣٧- باخرمة، ثغر عدن، ٢/٢٠١.
- ١٣٨- حاجي خليفة، كشف الظنون، ١/٥٢.
- ١٣٩- العطايا، ص ٢٧١.
- ١٤٠- عن تلك الكتب التي سمعها وقرأها يراجع ما سبق الحديث عنه.

- ١٤١ - الجندي، السلوك، ٣٠/٢.
- ١٤٢ - الأفضل، العطايا، ص ٢٣٧، الخزرجي، العقود، ١/١٩٠.
- ١٤٣ - الحبشي، مصادر الفكر، ص ٤٣.
- ١٤٤ - الأكوغ، المدارس الإسلامية، ص ١٨٠-١٨٢.
- ١٤٥ - الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٢٨، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٤٠.
- ١٤٦ - عن تلك الكتب يراجع ما سبق الحديث عنه.
- ١٤٧ - الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٣٣.
- ١٤٨ - السلوك، السلوك، ٣٢٠/٢.
- ١٤٩ - الشهاري، بلوغ المراد، ٣/١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٥٣٦-١٥٣٨.
- ١٥٠ - الجندي، السلوك، ٢/٥٧٦، الكتبي، فوات الوفيات، ٢/٢٤٦، الحنبلي، شذرات الذهب، ١٣٨/٦.
- ١٥١ - النويري، نهاية الأرب، ٨/١٤٩-١٥٢، الصفدي، الوافي بالوفيات، ٣/١٥، ١٨/٢٤-٢٨، الكتبي، فوات الوفيات، ٢/٤٢٧، ابن حجر، الدرر الكامنة، ٢/٣١٦، حاجي خليفة، كشف الظنون، ١/١٨٩، ١٩٣، البغدادي، هدية العارفين، ٥/٤٩٥.
- ١٥٢ - طراز أعلام الزمان، ١/٢١٢.
- ١٥٣ - البريهي، صلحاء اليمن، ص ٢٨، ٣٠.
- ١٥٤ - الخزرجي، طراز أعلام الزمان، ١/٢٢١، الحبشي، مصادر الفكر، ص ٤٤.
- ١٥٥ - با مخرمة، ثغر عدن، ٢/١٣٨.
- ١٥٦ - البريهي، صلحاء اليمن، ص ٦٢، ٧٣، الأكوغ، المدارس الإسلامية، ص ٢٦، ١٦١، ١٩١، ٢٢٤.
- ١٥٧ - العطايا، ص ٤٨٠.
- ١٥٨ - با مخرمة، ثغر عدن، ٢/٢٨.
- ١٥٩ - المصدر نفسه والصفحة.

المصادر والمراجع:

- ١- الأزرقى، محمد بن عبد الله (ت ٢٢٣هـ)، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.
- ٢- الأكوخ، إسماعيل بن علي، المدارس الإسلامية في اليمن، ط/٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ٣- البريهي، عبد الوهاب بن عبد الرحمن (ت ٩٠٤هـ)، طبقات صلحاء اليمن، المعروف (بتاريخ البريهي)، حققه: عبد الله محمد الحبشي، ط/٢، مكتبة الإرشاد، صنعاء، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- ٤- ابن بطوطة، محمد بن عبد الله بن محمد (ت ٧٧٩هـ)، رحلة ابن بطوطة، المسماة (تحفة النظار في غرائب الأمصار)، شرحه وكتبه: طلال حرب، دار الكتب العلمية، بيروت، (ب، ت، ط).
- ٥- البغدادي، إسماعيل باشا، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، دار الفكر، بيروت، طبعة عام ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.
- ٦- التلمساني، أحمد بن محمد المقرئ (ت ١٠٤١هـ)، نفع الطيب بأرض الأندلس الرطيب، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م.
- ٧- ابن جبير، محمد بن أحمد (ت ٦١٦هـ)، رسالة اعتبار الناسك في ذكر الآثار الكريمة والمناسك المعروفة—(رحلة ابن جبير)، ط/٢، دار مكتبة الهلال، بيروت، ١٤٠٧هـ.
- ٨- الجزري، محمد بن إبراهيم (ت ٧٣٩هـ)، تاريخ حوادث الزمن وأنباء وفيات الأكابر والأعيان من أنبائه، المعروف (بتاريخ ابن الجزري)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ط/١، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٨٩م.
- ٩- حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله (ت ١٠٦٧هـ)، كشف الظنون عن أسامي الكتب، دار الفكر، بيروت، طبعة ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.
- ١٠- ابن حجر، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٣هـ)، إنباء الغمر بأنباء العمر في التاريخ، ط/٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

- ١١- ابن حجر، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٣هـ)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ط/٢، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٠هـ/١٩٧١م.
- ١٢- الحبشي، عبد الله محمد، مصادر الفكر العربي الإسلامي في اليمن، مركز الدراسات والبحوث اليمنية، صنعاء، (ب، ت، ط).
- ١٣- الحنبلي، عبد الحي بن العماد (ت ١٠٨٩هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ط/٢، دار المسيرة، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.
- ١٤- الخرجي، علي بن الحسن (ت ٨١٢هـ)، العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، عني بتصحيحه: محمد بن علي الأكوغ، ط/٢، دار الأدب، بيروت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م
- ١٥- الخرجي، علي بن الحسن (ت ٨١٢هـ)، العقد الفاخر الحسن في طبقات أكابر اليمن، أو ما يعرف باسم (طراز أعلام اليمن) ، تحقيق ودراسة: عبد الله بن قايد العبادي وآخرون، ط/١، الجيل الجديد، صنعاء، ١٤٣٠هـ.
- ١٦- ابن خلكان، أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر (ت ٦٨١هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، نشره: محمد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة ١٩٤٨م.
- ١٧- ابن خليل، زين الدين عبد الباسط بن خليل (ت ٩٢٠هـ)، ذيل الأمل في ذيل الدول، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ط١، المكتبة العصرية صيدا، بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.
- ١٨- الدمشقي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي (ت ٧٤٤هـ)، طبقات علماء الحديث. تحقيق: أكرم البوشيو وآخرون، ط/١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٩هـ.
- ١٩- الداوردي، محمد بن علي بن أحمد (ت ٩٤٥هـ)، طبقات المفسرين، دار الكتب العلمية، بيروت (ب، ت، ط).
- ٢٠- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة، ط/١، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- ٢١- صابر طعمه (الدكتور)، الصوفية معتقداً ومسلماً، ط١، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٠٦هـ/١٩٨٥م.

- ٢٢- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت٦٤٢هـ)، مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، تحقيق عبد الحميد هندراوي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، طبعة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- ٢٣- الفاسي، محمد بن أحمد الحسيني (ت٨٣٢هـ)، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، (ب، ت، ط).
- ٢٤- الفاسي، محمد بن أحمد الحسيني (ت٨٣٢هـ)، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تحقيق: فؤاد سيد، ط/٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ.
- ٢٥- السبكي، عبد الوهاب بن علي (ت٧٧١هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود الطناحي، وعبد الواسع الحلوي، ط/٢، هجر للطباعة والتوزيع، القاهرة، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- ٢٦- السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت٩٠٢هـ)، الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، حققه وعلق عليه: فرانز روزنثال، دار الكتب العلمية، بيروت. (ب، ت، ط).
- ٢٧- الشهاري، إبراهيم بن القاسم (ت١١٥٢هـ)، طبقات الزيدية الكبرى، ويسمى (بلوغ المراد في معرفة الإسناد) تحقيق: عبد السلام الوجيه، ط/١، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، عمان، الأردن، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.
- ٢٨- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت٧٦٤هـ)، الوافي بالوفيات، باعتناء.س، دندوينغ، ط/٢، دار النشر قواز، شتايز شتوتغارت، ١٤١١هـ/١٩٩١م.
- ٢٩- الكتبي، محمد بن شاکر (ت٥٧٦٤هـ)، فوات الوفيات والذيل عليها، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (ب، ت، ط).
- ٣٠- باخرمة، عبد الله الطيب بن عبد الله بن أحمد (ت٩٤٧هـ)، تاريخ ثغر عدن، حققه: أوسكرلو، مجدين لندن، ط/٢، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٤١١هـ/١٩٩١م.
- ٣١- ابن كثير، إسماعيل بن عمران الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

- ٣٢- المصنف، عبد الرحمن، الحياة العلمية في بلاد الحجاز في القرنين الثالث والرابع الهجريين، رسالة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى قسم التاريخ كلية الآداب، جامعة صنعاء، ٢٠٠٢م.
- ٣٣- ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، اعتنى بتصحيحه: محمد عبد الوهاب، ومحمد الصادق، ط/١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- ٣٤- التُّوَيُّرِيُّ، شهاب الدين أحمد بن عبد الرحمن (ت ٧٣٣هـ)، نِهَائِيَةُ الْأَرَبِ فِي فُنُونِ الْأَدَبِ، حققه مجموعة من الأساتذة بحسب الأجزاء، دار الكتب المصرية، القاهرة، طبعة، ١٤١٩هـ.
- ٣٥- ياقوت الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ)، معجم البلدان، تحقيق: فريد عبد العزيز الجندي، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ/١٩٩١م.

**أزمة المحمل
وتعامل الملك عبدالعزيز معها
١٩٢٦م / ١٣٤٤هـ**

د. فاطمة محمد سليمان الفريحي
أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر المساعد
جامعة القصيم

أزمة الحمل وتعامل الملك عبدالعزيز معها ١٣٤٤هـ / ١٩٢٦م د. فاطمة محمد سليمان الفريحي

ملخص البحث

عرف عن الملك عبدالعزيز (طيب الله ثراه) حنكته السياسية في علاقاته مع خصومه سواءً في الداخل أو الخارج ومن ذلك تعامله مع ما عرف بمحادثة الحمل^(١) المصري ١٣٤٤هـ / ١٩٢٦م، وما ترتب عليها من توتر في العلاقات السعودية المصرية، ودور الملك عبدالعزيز في احتواء طرفي النزاع، الإخوان والحكومة المصرية، والبحث دراسة وثائقية من خلال عرض لوجهة النظر الأجنبية (البريطانية والهولندية والألمانية والفرنسية) لحادثة الحمل المصري.

سبب حدوث الأزمة وحنكة الملك عبدالعزيز في التعامل معها :

في موسم حج عام ١٣٤٤هـ / ١٩٢٦م وأثناء استعداد الحكومة المصرية لإرسال المحمل إلى الحجاز^(٢)، أبلغها قنصل طهران أن الحكومة السعودية تنوي أن تجرد حرس المحمل من سلاحه بمجرد دخوله أرض الحجاز^(٣).

وعلى أثر ذلك كتب مجلس الوزراء المصري برقية إلى الملك عبدالعزيز يطلب فيها أن يرافق أمير الحج أورطه كاملة بملحقاتها، من طوبجيه وسواري وهجانه^(٤)، وغيرها من المعدات، وأن هذه القوة سترافق المحمل في تنقلاته، وأن تكون مراسم المحمل كالمتبع سنوياً بغير أي تعديل^(٥) ورد الملك عبدالعزيز على البرقية التي أرسلتها الحكومة المصرية بشأن طلعة الحج لهذا العام، والمحمل والإشاعات التي وصلت إلى علمه من بعض المصادر ، وقد استهل البرقية بشكر الحكومة المصرية وجلالة ملك مصر على ما يبذله من مساعدة للحجاز وأهله^(٦)، وأن حكومة مصر وملكها ذخر للإسلام، ويأمل أن يكونوا عوناً له في تطبيق كتاب الله وسنة رسوله، ثم عرض حالة الأمن واستتبابه في البلاد الحجازية، وعدم وجود ما يعكر سلامة الحجاج، وأنه مستعد لاستقبال المحمل وركب المحمل على الرحب والسعة، وسوف ينالوا الترحيب اللائق بمقامهم وبمصر وأهل مصر وبملك مصر، وأضاف في برقيته بأنه سيسمح بدخول البعثات الطبية كلها، للاعتناء بحالة الحجاج الصحية وإسعافهم أثناء تأدية الفريضة^(٧). يتضح لنا حرص الملك عبدالعزيز على الاحتفاظ بعلاقات طيبة مع مصر، حيث أنه بدأ رده بالترحيب والشكر والثناء على الحكومة المصرية، ثم أشار إلى استتباب الأمن في الحجاز بعد توليه مقاليد الحكم فيه، حيث كانت الحجاز تعاني من اضطراب الأمن قبل ذلك بعام أثناء حكم الأشراف.

ثم انتقل إلى الغرض الأساسي من برقيته، وهو أن لا يكون مع ركب المحمل

سلاح ما، أسوة بحجاج سائر بلاد المسلمين، وأشار بأنه قد منع التجول بالسلاح في البلاد المقدسة لكائن من كان من أهل نجد وغيرهم وخاصة أيام الحج، وأن لا يعرض المحمل بحيث يكون موضع لتبرك الناس به مما يخالف الشرع الإسلامي، وأن يكون سير المحمل أيام الحج كسير الناس جميعاً حفظاً لراحة الحجاج^(٨). كما ذكر أنهم لا يتعرضون لعقائد الناس ولا يتدخلون في معتقداتهم، ولكنهم يمنعون ما لا يقره الدين، وذكر أنهم لا يمنعون أحداً من زيارة القبور، ولكنهم لا يسمحون بالغلو في ذلك مثل التمسح وتقبيل العتبة والحوائط، لأن الطواف لا يكون إلا لبيت الله الحرام فقط (أي الكعبة)، وقد نهى الأئمة والسلف الصالح عن الطواف بالقبور، ثم عرض لموضوع الموسيقى والدخان، ويأمل موافقة الحكومة المصرية على ما سيذكره بشأنها حفظاً لأواصر الصداقة والود، أما بالنسبة للموسيقى فإنها وأن كانت مسلية للجنود، ومنظمة لسيرهم، إلا أنها تلهي عن ذكر الله في البلاد التي أوجدها الله لذكره، وذكر أنه يقبل مجيئها إلى جدة فقط، لأن فريقاً كبيراً من أهل نجد وغيرهم يعدها من الملاهي التي لا يجوز استخدامها وخاصة في أوقات العبادة، أما الدخان فإنه شجرة خبيثة يجب أن تطهر منها البلاد المقدسة التي لا يحرق فيها إلا العود والند والمسك، وذكر أنه منع المجاهرة في شرب الدخان^(٩). والواقع أن الملك عبدالعزيز من خلال هذه البرقية أوضح بجلاء للحكومة المصرية ملامح سياسته العامة فضلاً عن سياسته في الأماكن المقدسة والتي تميزت بالتوازن والاعتدال وإفساح المجال للحجاج لكي يؤديوا مناسكهم في ظل الأمن والروحانية، كما أنه لم يشترط مراعاة الأمور التي ذكرها إلا حرصاً على راحة الحجاج المصريين والحجاج المسلمين من سائر بلاد العالم.

ويذكر القنصل الهولندي في جدة في تقرير صادر إلى وزارة الخارجية الهولندية، أنه سادت في جدة إشاعات مفادها أن الحجاج المصريين لن يحضروا هذا العام، ويذكر أن المصريين طالبوا بأن يرافق المحمل (٥٠٠) جندي بدلاً من (١٥٠) جندي، إضافة

إلى أداء الموسيقى التي يعترض عليها ابن سعود^(١٠).

وفي برقية بعثها اللورد لويد (Lord Lioyed) القنصل البريطاني في القاهرة، إلى مكتب العلاقات الخارجية، بأن رئيس الوزراء المصري أخبره بأن ابن سعود يتسبب بخلق المصاعب حول الحج، وذلك باعتراضه على الفرقة الموسيقية التي ترافق عادة المحمل المصري، كما تبرأ من مسئولية العواقب التي تحل بمن يمارس عادة تدخين التبغ، وأن الملك فؤاد غاضب من هذا، وهو يدرس إمكانية عدم إرسال المحمل، يبدو أن رئيس الوزراء المصري لا يرغب التدخل في شؤون الحج، ويسأل إذا كان بمقدور الحكومة البريطانية التدخل أو التوسط لدى ابن سعود، وقد تم إبلاغه بأن يقدم طلباً مكتوباً لرفعه، ولم يخبره عما إذا كان التدخل ممكناً أم لا^(١١). وهنا يتضح لنا عدم تعجل الحكومة البريطانية بالتدخل في مسائل دينية بين العرب طالما أن ذلك لا يؤثر على مصالحها في المنطقة.

وأثناء ذلك تلقت الحكومة المصرية تأكيداً من الملك عبدالعزيز عبر ممثله الذي وصل مصر، بأنه يسمح للكسوة المقدسة والحرس المرافق لها أي (المحمل) بالدخول إلى مكة حسب العادة القديمة، لذلك قررت الحكومة المصرية بالألا تجري أي تعديلات على الترتيبات التي أعلن عنها سابقاً فيما يتعلق بمغادرة المحمل" أو قافلة الحج الرسمية^(١٢).

وعندما انتشرت الإشاعات حول قدوم المحمل المصري في الصحف المصرية، كانت مبادرة الملك عبدالعزيز لتطمين الحجاج وذويهم من المصريين بكتاب عن طريق فوزان السابق^(١٣) قال فيه أننا نرغب في إجراء التسهيلات اللازمة لجميع وفود بيت الله الحرام، وعلى الأخص الحج المصري الذي تربطنا بأهله روابط عديدة، فليكن المصريون واثقين بأن حجاجهم سيلقون الحفاوة التامة والرعاية الكاملة والتسهيلات

المطلوبة، كما ذكرت صحيفة أم القرى بأن الحكومة المصرية أرسلت تستفهم عن بعض الأمور وعن صحتها، فأرسل الجواب واضحاً جلياً والمسألة تنتهي عند هذا الحد، وأن الحكومة الحجازية تجل مصر وحكومتها وتجل علماء مصر وأنهم لن يرضوا أن يؤتي في هذه الديار أي عمل يخالف أحكام الشرع الصريحة وما اتفق العلماء على تحريمه، ولو وقع في الحجاز ما يخالف الدين كان على علماء مصر انتقاد ذلك، ودخول مكة بالموسيقى والسلاح ينافي العبودية لرب البيت^(١٤).

وعلى أثر انتشار الأقاويل والإشاعات في الصحافة المصرية، بعث الملك عبدالعزيز بخطاب سري إلى القائم بالأعمال والقنصل البريطاني بجده، يخبره بأنه يسعى معه على الحفاظ على المصالح المشتركة التي تعود بالمنفعة لكلا الطرفين، وأنه تعود دائماً أن يكون صريحاً مع الحكومة البريطانية في كل المسائل الهامة، ونحن قلقون من بعض المسائل الهامة التي يجب أن نعمل مع الحكومة البريطانية على إزاحة أي شك أو شبهة حتى تظل روابط الصداقة بيننا مستمرة، فقد انتشرت مؤخراً شائعات عدة حول المحمل المصري وقدمه للحجاز، وبدأ بعض المتآمرين نشر أخبار تفيد بأن الحكومة البريطانية هي من ساعد في وضع العراقيل والعقبات في ما يتعلق بالمحمل، فقد أفاد القنصل الإيراني "عين الملك" بأن بعض الأخبار في مصر سُمعت منكم شخصياً، وأن هذه الأخبار أثرت على الرأي العام وأعاقت قدوم المحمل المصري إلى هذه البلاد، وأنا أو من بأن مثل هذه الأقوال لن تخرج منكم وأن الأمر برمته خطأ، وأنا واثق من الجهود التي تبذلها الحكومة البريطانية في سبيل تعزيز أو اصر الصداقة بيننا وبين الحكومة البريطانية، والأخبار التي تبثها عن الأمن والسلام السائدين في الحجاز، وما تتخذ من قرارات وأفعال من أجل تعزيز وتحسين مكانتنا في العالم الإسلامي، كل هذا يجعلني أو من بأن الاتهامات كذبة لا أساس لها من الصحة^(١٥).

وفي خطابه أشار الملك عبدالعزيز بأنه لا يعلق أهمية على إرسال المحمل أو لم

يرسل، لكن ما يهتم به حقيقة هو أن يحمي مكانته التي أراد أن ينال منها بعض المتآمرين، وعلى الحكومة البريطانية أن تتخذ التدابير الحكيمة من أجل التصدي لمثل هؤلاء المزورين، أما ما يتعلق بالعلاقات مع الحكومة المصرية فيما يتعلق بالمحمل فهي في أفضل حالاتها، أما ما تداولته الصحافة المصرية حول التواصل بيننا وبين الحكومة المصرية فيما يخص المحمل يشير إلى أن هناك بعض المخططات التي تنفذ سراً، فبعد نشر هذه الأخبار في الصحافة المصرية تلقينا رسالة من الموظف المسئول في القنصلية المصرية بجده نيابة عن حكومته، تقدم الرسالة شروطاً معينة لإرسال المحمل، بعضها ليس معقولاً، وبعضها الآخر محرم وفق أحكام الشريعة الإسلامية، لقد تجاوبنا مع مطالب الحكومة المصرية في كل ما رغبت به، لكن طالما أن بعض الأمور تتعلق بالأحكام الشرعية، فلا يمكننا مطلقاً أن ندعن لها، كما لا يمكننا القبول بأن تنتهك محارم الله في حدوده أمام أعيننا، كما نؤمن بأن ردنا سوف يكون مرضياً وكافياً للحكومة المصرية لتسوية المسألة ودياً، إلا إذا كانت هنالك أهداف خفية، تتعلق بمسألة الخلافة^(١٦)، والتي لا نريد إثارتها مطلقاً في الحجاز، ربما كانت وراء كل هذه الإشكالات الحالية، وفي ختام رسالته صرح الملك عبدالعزيز بأنه كتب بإسهاب في هذا الموضوع حتى تكون الحكومة البريطانية مدركة للجدل الذي يدور حولها حالياً، وربما تساعد باتخاذها تدابير حكيمة لهزيمة المتآمرين^(١٧).

يبدو أن الملك فؤاد، ولأسباب تتعلق بطموحاته في الخلاف، يحاول تأخير الاعتراف بإبن سعود ولأطول فترة ممكنة كملك للحجاز، ويرغب بتأجيل هذا القرار إلى أن يرى كيف تم التعامل مع المحمل والحجاج المصريين هذا العام في الحجاز، لذلك يفضل المندوب السامي الانتظار والترقب إلى ما بعد الحج، قبل أن يعطي الملك فؤاد إشارة تحثه فيها على الاعتراف أو ألا يعطيه تلك الإشارة^(١٨).

ونتيجة لهذا أصبح السيد جوردن (القنصل البريطاني بجده) في موقف محرج تجاه

ابن سعود، خاصة بعد تردد الحكومة المصرية في الاعتراف بابن سعود، مما دفعه إلى أن يطلب من الحكومة البريطانية أن تشير على الحكومة المصرية وتفيدها بأن حكومة صاحب الجلالة سوف تكون حذرة في تولي الوساطة والمسامحة الحميدة بينكم وبين الآخرين في المستقبل^(١٩). وذلك على أثر طلب رئيس الوزراء المصري في الخطاب السابق من الحكومة البريطانية التدخل أو التوسط لدى ابن سعود في شأن الحمل المصري.

وعندما وصل الحمل في حج عام ١٣٤٤هـ / ١٩٢٦م إلى جدة قوبل بكل ترحاب ، واحتفل بنقل الحمل من الباخرة، ثم استأنف الركب سيره حتى نزل في مكانه المعتاد، وزاره جلالة الملك مع أولاده وبعض حاشيته في نزله وفي مساء الثامن من ذي الحجة سار الحمل من مكانه قاصداً عرفات، وكان يحيط به بعض نفر من حرس جلالة الملك يمنعون الناس من المرور في طريق الحمل، ليكون رجال الحمل في راحة من زحام الناس وقد سار الحمل بكل راحة، حيث كانت خيام الإخوان^(٢٠) النجديين تملأ هذا الوادي، وفجأة سمع الناس أصوات الأبواق تتصاعد من حرس الحمل^(٢١) وهذا ما ينكره الإخوان النجديين كما ينكرون الحمل كذلك، كانوا يظنون الحمل صنم يعبده المصريون، لذلك رموه بالحجارة، إذا لم يكونوا حاملين السلاح في منى، فقابلهم أمير الحج المصري (محمود عزمي باشا) بإطلاق المدافع والرشاشات^(٢٢).

عندما سمع الإخوان صوت الموسيقى التي ظلت تعزف بمرافقة العساكر التابعين للمحمل المصري ولم يكن أحد يعلم سبباً لصوت البوق في ذلك المكان وما يعرف غير الذين يفقهون إشارة الأبواق، وماذا كان يراد من تلك الأصوات وماذا فهم الجند منها لأنها كانت تضرب مشعرة الجند بأوامر تتعلق بالموقف، فأنكر الإخوان بألستهم ضرب الأبواق في مثل هذا الوقت من ساعات العبادة، وفي مشعر من المشاعر الحرام، فردهم رجال الحرس الملكي الخاص بعنف وشده فلم ينتهوا،

وكان ذلك قريباً من بهو جلالة الملك^(٢٣).

وصل الخبر الملك عبدالعزيز فأمر نائبه نجله الأمير فيصل أن يسير إلى محل الحمل ليمنع وقوع أي اعتداء، لكن الأمير فيصل سار مسرعاً من غير أن يأخذ قوة معه، فلم وصل المكان وجد بعض الإخوان يتنازرون بألفاظ السباب ويتبادلونها، وتجاوز بعضهم إلى رمي الحرس ببعض الحجارة، فطلب من رجال الحمل ألا يتجاوزوا موقفهم، وانكفاً يعرفهم بنفسه لأن الليل كان قد أقبل، ويطاردهم بمن معه من حرسه وحرس الملك، وأرسل إلى والده يطلب نجاهه على ما معه، وفي الحال أمر الملك أكبر أنجاله الأمير سعود أن يسرع بتنفيذ الأمر والأمير فيصل يكافح بنفسه ويهدئ روع رجال الحمل لم يشعر الحجاج إلا والرصاص ينفذ من أفواه بنادق جنود الحمل إلى صدور الحجاج، ووراء ذلك قنابل المدافع تضرب يمنة ويسرة تقتل الآدميين المطمئنين، وما هي إلا لحظة والناس بين ملب ومهلل حتى أقبل بعضهم من كل حدث يهرع نحو مخرج النار، وفيهم العدد العظيم الذي لم يعلم شيئاً عن الخبر، ولم يعلم إلا وقذائف النار تقع عليه وعلى من حوله^(٢٤).

كانت الفتنة صغيرة بدأت بالسباب والشتم، ثم تطورت إلى إطلاق النار، ولو صبر رجال الحمل حتى تصل قوة الأمير سعود لما تطور ولما وقع ما وقع.

تطور الأمر وعظم الشر، وقوة الحمل لا يزيد عددها عن الأربعمئة جندي، وعدد الذين كانوا هدفاً لنيران حرس الحمل لا يقلون عن التسعين ألفاً من الحجاج النجديين، وكلهم أولو قوة وأولو بس شديد، وقد حصرت النيران بعضهم، ولم يبق عليهم إلا أن يقابلوا الشر بمثله^(٢٥).

حيث أنه ما كاد يسمع إطلاق البنادق والمدافع حتى استعاذ الملك عبدالعزيز بالله، ولم ينتظر لحظة واحدة بل خرج مسرعاً من سرادقه حيث النار ترمي بشرها في

ذلك الليل البهيم، ليس في المخيم أحد غير آل سعود، وكلهم في ذلك المخيم بنسائهم وأطفالهم، وخرج ليحمي الحمل وليحمي الحجيج، وقد تبعه أولاده وإخوته وأولاد إخوته وأبناء عمومته وكل من يدلي إليه بقرابه أو نسب، مشي بهم إلى حيث النيران تطلق، ولم يكذب يقترب من الحمل حتى ألتف حوله جمع من الإخوان يسألونه أمره، ويخبرونه أن قتلاهم يضرجون بدمائهم^(٢٦).

كان الملك عبدالعزيز قد وصل إلى أشد درجات التأثر، فالتفت إلى الإخوان وقال: ((أذكركم الله وهذا الموقف، أذكركم دينكم، أذكركم هميتكم الإسلامية وشيبتكم العربية، إن حجاج بيت الله ضيوفنا، وهم في وجوهنا فلا تمد إليهم يد بأذى، إنني سأقف أمام ركب هذا الحمل، وأعلموا أنه لا تمد إليه يد بسوء وفي هذا العنق دم يجري))، سمع الإخوان هذا الكلام وكانت النار تكاد تخرج من أنوفهم، فكان هذا النداء برداً وسلاماً، وحملوا سيوفهم وكروا على المجتمعين حول الحمل يردونهم بسيوفهم، وأخذت الجموع ترجع، ولقد كان في جملة أولئك القادة الذين ذهبوا لرد القوى المجتمعة حشر بن مقعد ابن حميد شيخ الغطط، وبينما هو يطارد الجموع وبنادق رجال الحمل لا تزال تضرب لم يشعر وهو يكافح إلا والرصاص يتساقط عليه، فقتلت فرسه وكسرت يده وسقط على الأرض، ولقد أصاب الرصاص غيره ممن كانوا يدافعون معه، لأن إطلاق النار كان في الليل البهيم^(٢٧).

لم يمض على سماع الإخوان كلام إمامهم غير دقائق معدودات حتى رجع كل منهم إلى مكانه، وقد وتر منهم من وتر وقتل من قتل، ولم يصب أحد من جنود الحمل غير واحد أصيب بججر في أنفه، وجندي آخر أصابته رصاصة طائشة في يده، وقد بلغ عدد الذين قتلوا من أهل الإخوان خمسة وعشرين بين رجل وامرأة وطفل، وقتل من الإبل أربعون بعيراً^(٢٨). في حين يذكر الذكير: أن الحكومة المصرية قد تعهدت بعدم الإتيان بالآلات موسيقية، وإن الإخوان فوجئوا بمظهر الحمل وبهرجته، فراحوا

يرجمونه بالحصى على أنه بدعة، فأمر قائد العسكر المصريين بإطلاق النار عليهم، وقتل منهم أربعون رجلاً وأعداد من الإبل، ومنع الملك بقيتهم من الثأر لهم، ثم دفع ديات المقتولين^(٢٩). وقد فشلت محاولة إشعال الفتنة بفضل الله، ثم بفضل حكمة الملك عبدالعزيز وقوة شخصيته وسرعة تصرفه، وحسن حديثه مع الإخوان، وإلا لما انتهى الحادث عند هذا الحد.

في حين يذكر بنواميشان أن حادثة المحمل أدت إلى سقوط مئة جريح و٢٥ قتيلًا، بينهم عدد من النساء، فقفز ابن سعود، فشق لنفسه طريقاً بين الجموع، وفصل بقسوة بين المصريين والإخوان، ومشى بخطوات واسعة إلى حيث كانت تتخبط جثث الضحايا، وعرف النجديون ملكهم، فانسحبوا إلى سفوح التلال^(٣٠). وإن اختلفت المصادر في تحديد عدد الضحايا من الإخوان إلا أنها تتفق على حكمه الملك عبدالعزيز وحسن تصرفه، حيث استطاع أن يهدي النجديين ويوقفهم عند حدهم ويخضعهم لإرادته، رغم هياجهم الشديد لما وقع عليهم من اعتداء وما فقدوه من قتلى، ولولا ذلك لحدثت مذبحه، لأن الإخوان يفوقونهم عدداً حيث يبلغون تسعين ألفاً من ذوي البأس والشدة بينما رجال المحمل المصري لا يتعدون الأربعمئة جندي.

بعد أن هدأ الوضع طلب الملك عبدالعزيز القائد المصري وعندما أحضره أمام الملك خاطبه قائلاً: ((بأي حق قتلت هؤلاء الحجاج مع أنك وجندك في حالة حج، وفي هذا المكان حكومة وقانون، فلو أرسلت لي إشارة لأجتبك في الحال فأجاب القائد المصري قائلاً: (إني توقفت عن القتل إكراماً لجلالتكم وإلا في إمكاني أكتسح جميع المعتدين، فقال الملك وقد كتم غيظه احتراماً للموقف: (ليس هذا مجالاً للمفاخرة، هذا بلد مقدس لا يحل فيه قتل كائن من كان، أما أنتم فضيوف عندنا ونحن ملزمون بحمايتكم وإلا أجبرناكم على حمل الفداء ودفعه))، ثم ترك المجلس لابنه فيصل والشيخ حافظ وهبه لحسم المشاجرة، وبعد هذا أمر على ابنه فيصل ومعه قسم

من الجنود السعوديين أن يقوموا بحراسة الجنود المصريين حتى تتم مناسك الحج^(٣١).
لحسم الموضوع منعاً لتخرج الأمور بين البلدين.

يذكر حافظ وهبه أنه أمضى أكثر من أسبوع بين الملك عبدالعزيز كمنسوب من جلالته، وبين أمير الحج في نقاش وجدل، دفعاً لفتنة جديدة، فلاخوان يملئون الحرم وطرق مكة، وهم ممتلئون غضباً على الحمل وأهل الحمل، إذا صاح النفير قالوا، إن هذه دعوة للشيطان فثاروا، فكلف الملك عبدالعزيز حافظ وهبه بأن يطلب من أمير الحج أن يوقف صياح النفير، لا اعتقاداً من الملك أو من رجال حكومته بأنها دعوة للشيطان، وإنما منعاً لإثارة فتنة جماعة الإخوان، وإذا دخل الحمل إلى الحرم كالمعتاد، قامت قيامة الإخوان، كيف تسمح الحكومة بدخول الأصنام إلى الحرم، وهنا تقوم أزمة، اقتنع أمير الحج بإخراج الحمل من الحرم، لكن الشيخ رشيد رضا، والشيخ يوسف ياسين سعيًا عند الملك عبدالعزيز، ليأذن ببقائه في الحرم^(٣٢).

وقد أصدرت الحكومة بلاغاً رسمياً في ٢٤ ذي الحجة سنة ١٣٤٤هـ/ ١٩٢٦م أعلنت فيه أن الحادث المذكور يعتبر من الحوادث التي تحدث في كل بلد من البلاد، وأن العلاقة المتينة بين كل من الحجاز ومصر والصدقة الوثيقة العرى لا يمكن أن يؤثر فيها شيء من ذلك^(٣٣).

موقف الحكومة والصحف المصرية من حادث الحمل:

تأثرت الحكومة المصرية من حادث الحمل وألقت تبعاتها على حكومة جلالته الملك رغم عدوان جندها على الحجاج النجديين، وظهور الحجاج من الإخوان بمظهر الحلم وسعة الصدر إجابة لرغبة ملكهم وموقفه الحكيم، وامتنعت في موسم الحج التالي عن إرسال الحمل، كما امتنعت عن إرسال كسوة الكعبة الشريفة لمدة عشر سنوات ساد خلالها الفتور بين الحكومتين^(٣٤).

إن السياسة التي رسمتها الحكومة السعودية بعد حادثة المحمل لم تتغير ولم تتبدل، وإن كان هناك تعديل أو تعديل فهو من كان ينقل الروايات على غير وجهها، إن هذه السياسة التي كانت الحكومة تسير عليها تتلخص فيما يلي:

يجب حفظ السلم ومنع أي اعتداء يقع، ومنع كل ما يمكن أن يكون سبباً للاعتداء وعلى الأخص بعد أن امتلأت النفوس بالغيظ من جراء ما أصابها، المحافظة على الحقيقة والحقوق وصيانتها من تلاعب الأهواء فيها وتوجيه المسؤولية بقدر الإمكان على المسئول، الحرص على بقاء العلاقات الودية بين مصر والحجاز، وجميع المخبرات التي جرت والتدابير التي اتخذت لا تتعدى هذه الغايات الثلاث فإذا ظهر تعديل أو تعديل فللتوفيق بين هذه الغايات الثلاث^(٣٥).

كتبت الكثير من الصحف خبر حادث منى وكانت وجهه الجرائد المصرية سياسية لا دينية، قد عدته نزاعاً بين حكومتين، وشرعت تطعن بالنجديين وحكومتهم، وكان أمين الرافعي قد أشتهر بين محرري الجرائد المصرية ومديرها بالتدين ومراعاة أحكام الإسلام، وكان أيام هذه الحادثة بالحجاز كثير الاتصال بأمير الحج ورجاله ومراسلاً لجريدة (السياسة)، فصور الحادثة التي تلقى أخبارها من أمير الحج ورجاله، على أنه تعدي من الأعراب النجديين على المحمل ورميه بالحجارة، وإصابة هذه الحجارة بعض حرسه، يبيح لأمير الحج شرعاً أن يرميهم في أرض الحرم بقذائف المدافع والرشاشات، فتقتل من تقتل بغير حساب، في حين أن ذلك مناقض لما نشرته جريدة الأهرام على لسان أمير الحج أن ملك الحجاز وسلطان نجد برهن بحسن معاملته له على شدة حرصه على علاقة المودة مع الحكومة المصرية^(٣٦).

وحملت جريدة الاتحاد النجديين مسؤولية الحادث ولكنها عادت وشكرت ابن سعود على موقفه وتقديره للمسئولية، بينما وقفت جريدة البلاد موقفاً وسطاً، بقولها

أن هذا الحادث قوبل بالحزن والدهشة من قبل المصريين والنجديين، الحريصين على السلم وحسن العلاقة بين الجارتين، كما شكرت الملك عبدالعزيز على موقفه الحكيم الذي أنهى به الفتنة، هذا بالنسبة لصدى الحادثة لدى الاتجاه الشعبي غير الرسمي، أما الاتجاه الرسمي فقد اعتبر المسألة أزمة سياسية لا أزمة دينية^(٣٧).

وعلى الرغم من أن الملك عبدالعزيز أرسل أكبر أبنائه سعود عام ١٣٤٦هـ/ ١٩٢٦م إلى مصر، لمعالجة عينيه وتصفية الجو مع القصر الملكي فيها؛ إلا أن الجفوة استمرت^(٣٨). كان الملك عبدالعزيز لديه بعد نظر عندما أرسل ابنه سعود إلى مصر ليعمل على تهدئة النفوس، كما أن وجود الأمير في مصر حجة على من تقول الأقاويل على العلاقات السعودية المصرية، إلا أن العلاقات ظلت كما هي لم تتحسن.

عندما اقترب موسم حج عام ١٣٤٥هـ/ ١٩٢٧م وصل إلى علم الحكومة المصرية أن الحكومة السعودية تشترط لحج هذا العام شروطاً معينة، فكلفت قنصلها في جده أن يتصل شخصياً بالملك عبدالعزيز لمعرفة الحقيقة، أبرق إليها القنصل المصري بجده أن الملك عبدالعزيز يشترط للحج: تجريد الحامية المصرية التي تصحب المحمل من سلاحها، منع عرض المحمل بالحرم الشريف، عرضت الخارجية المصرية المسألة على مجلس الوزراء الذي قرر العدول عن إرسال المحمل في هذا العام، وإعلان الحجاج المصريين بأنهم بسفرهم قد يستهدفون لبعض المخاطر، وأنهم إذا رأوا مع ذلك السفر في هذه الظروف، فإن ذلك يكون تحت مسؤوليتهم^(٣٩).

وقد أجاب رئيس الوزراء عبدالحالق ثروت عن سؤال في مجلس النواب لماذا لم تمنع الحكومة المصريين من الحج وهي تعتقد بأنهم يستهدفون فيه للخطر وحمائهم واجبة عليها؟ فأجاب بأن سبب عدم المنع اعتبارات دينية، يعني أن دعوى الحكومة الاستهداف للخطر لم يمكنها من أخذ فتوى شرعية بمنع الحج، فلم تستطع حمل تبعه

منع المسلمين من أداء فريضتهم وبعد ذلك نشرت وكالة المملكة الحجازية النجدية بمصر للناس صورة البرقية التي أرسلها ابن سعود رداً على استفسارات مصر بشأن الحج عام ١٣٤٥هـ/١٩٢٧م^(٤٠). وذلك لتتوير الرأي العام المصري ودحضاً لأقوال مثيري الفتنة بمناسبة عدم سفر المحمل.

وفي مقال نشرته جريدة الأهرام حول المحمل المصري والاقتراح بمنعه من المغادرة إلى الحجاز، إن التبرير الذي ساقته الحكومة لمنعها مغادرة المحمل إلى الحجاز هو مقبول تماماً، لكن إذا نظرنا للتقاليد الإسلامية نجد إرسال المحمل إلى الحجاز هو أمر ضروري لحماية الحجاج وليس خرافة أو بدعة، إن المحمل ليس هو الهودج الذي تحمل عليه الكسوة المقدسة في كل عام إلى الكعبة، إنما هو الموكب الذي يذهب إليه الحجاج حاملاً معه الأموال، والمواد الغذائية، العقاقير الطبية وغيرها إلى الحجاز ويقدم خدمات عديدة للحجاج وخاصة الفقراء منهم^(٤١).

استمرت الصحف المصرية بمهاجمة الدعوة السلفية فتصدى لها أمين الرافعي ورشيد رضا اللذان أعلننا بأن المحمل بدعة ويجب على ملك الحجاز أن يمنع دخوله، لكن ملك الحجاز لحرصه الشديد على مودة مصر وموالاتها وإرضاء ملكها وحكومتها وشعبها، وفي الوقت نفسه حذر من وقوع أقل شقاق بينه وبينها، ولذلك أذن لها بإدخال حرس المحمل بسلاحه وأعلامه واستعمال حرته في جميع أعماله العسكرية وهتافه به لملكه، كما اعترف به أمير الحج شاكراً، إلا الموسيقى التي استفتت فيها الحكومة المصرية رؤساء الدين وشيخ الجامع الأزهر، ومفتي الديار المصرية، وعملت بفتواهما فيها وفي مسألة المجاهرة بشرب الدخان فقبلت ما طلبه ملك الحجاز من منعهما^(٤٢)، ونلاحظ هنا تغير موقف الرافعي من التحيز لأمير الحج ورجاله والهجوم على الإخوان، وإيجاد الحجج والبراهين التي تؤيد رمي أمير الحج للذائف على الإخوان، وقد يكون السبب في اعتقادي أنه تلقى في البداية الاخبار من أمير

الحج ورجاله (أي من طرف واحد) دون التثبت من الخبر، كما أنه كان في حج عام ١٣٤٤هـ/ ١٩٢٦م مراسلاً لجريدة السياسة المعارضة للحكومة السعودية والتي عرفت بأنها صحيفة لادينية فمن الطبيعي أن يتأثر بهذه الأسباب، لكنه تراجع عن موقفه بعد أن تثبت من الحقائق.

كان يجب على ملك الحجاز أن يمنع دخول المحمل في بلاد الحجاز كما قال أمين الرافعي، لأنه يعتقد أنه بدعة وضلالة، ولكنه خشي في العام الماضي أن تمنع الحكومة المصرية المصريين من أداء فريضة الحج، ويكون ذلك سبباً للتعادي بين الحكومتين والشعبين، فاختار ما رآه بحسب القاعدة الشرعية ارتكاب أخف الضررين عند تعارضهما، فأذن بدخول المحمل وحاول منع منكراته، ولكن ترتب على ذلك ما ترتب عليه من إنكار بعض النجديين الذين تربوا على إنكار كل منكر في بلادهم، ثم إطلاق حرس المحمل الرصاص والرشاشات وقتل كثير من المعتدين على المحمل وغيرهم^(٤٣). إن إطلاق الرصاص الذي استعمل في حادثة المحمل من المحرم بالإجماع الذي لا يباح بحال ولا عذر ما.

ويشير الوزير الفرنسي في القاهرة بأن الحكومة المصرية لم تتخذ قراراً نهائياً بشأن الحج الرسمي المصري، على الرغم من أن الملك عبدالعزيز أرسل حافظ وهبه للاستطلاع عن موقفها، وإذا كانت سترسل أموال الوقف المصري كالعادة، لكن مهمته باءت بالفشل مع استمرار رفض الملك عبدالعزيز أن يرافق المحمل المصري فرقة موسيقية وجنود مسلحون، في حين أن الحكومة المصرية تصر على موقفها^(٤٤).

ويذكر محمد حسين هيكل بأن النجديين رأوا في هذا المحمل، وفي تبرك الناس به، ما يخالف عقائدهم، لكنهم رأوا ألا يثيروا المسلمين بأن يمنعوا مجيء المحمل، محتجين بأن ذهاب قوة مسلمة إلى أرض الحجاز، فيه اعتداء على سيادة الدولة صاحبة الحكم

فيه، ولأن مصر كانت تبعث بهذه القوة منذ عشرات السنين، فمنعها من إرسالها فيه اعتداء عليها لا تقبله، فبعثت مصر بالحمل وبالقوة التي ترافقه، مما أدى إلى وقوع مصادمات بين حجاج الإخوان والحجاج المصريين^(٤٥). لقد اتخذ الملك عبدالعزيز من الحادثة ذريعة وحجة لمنع القوة المرافقة للمحمل، فامتنعت مصر عن إرسال المحمل نفسه^(٤٦). والواقع أن إرسال المحمل بهذه الصورة يعد في تقديري مساس بسيادة الدولة المسؤولة عن الحج، فلا يستغرب أن يتخذ الملك عبدالعزيز هذا الموقف لاسيما أنه ذكر دائماً بأن أمن الحجيج مسؤوليته ومسئولية حكومته، وفي المقابل فإن الحكومة المصرية لم تكن تعي بعد انفصال التبعية بينها وبين الحجاز والتي كانت سائدة إبان العهد العثماني أو لم تكن تريد ذلك.

كان يتعين على الحكومة المصرية أن تتفادى هذه الفتنة بالاستغناء عن إرسال المحمل وإرسال الجيش لأجله، كان الواجب عليها أن تفعل ذلك من تلقاء نفسها، تكريماً لها وحرصاً على أواصر المودة بين الطرفين، وقد طالب النجديون الملك عبدالعزيز بعد انتهاء أعمال الحج الماضي بالقصاص من قاتليهم، فأجابهم بأنه قتل خطأ لا قصاص فيه، بل يجب فيه الدية فقط، فدفعها لهم عن جميع القتلى من ماله، بالإضافة إلى ثمن ما قتل لهم من الإبل أيضاً، ولم يطالب الحكومة المصرية بشيء^(٤٧).

وفي شعبان ١٣٤٨هـ / يناير ١٩٣٠م كتب محمود أبو الفتح نقد في حكومته بقوله أن حكومة مصر أصرت على ألا تكون لها علاقة رسمية بالحجاز مع هذا عينت قنصلاً لها في الحجاز، وأرادت أن تتعامل معه حكومة الحجاز وفي الوقت نفسه تتجاهل وجود معتمد الحجاز في مصر، وعندما أرسلت حكومة مصر بعثة طبية إلى الحجاز، فلما وصلت إلى ميناء جدة، أبرز أعضاؤها جوازات سفرهم ليس عليها تأشيرة من وكالة الحجاز في مصر، لأن حكومة مصر لم تعترف بالوكالة الحجازية ولا بحكومتها، وأقامت البعثة في باخرتها ليلتين، حتى رفع الأمر إلى الملك عبدالعزيز،

الذي أجاب: بأن المصريين إخواننا، فلا تعملوا ما يكدر خواطرمهم، ودخلت البعثة، أما فيما يتعلق بالكسوة فتقول حكومة الحجاز ليس من الدين في شيء أن تنقل الكسوة إلى الحرم الشريف، على أنغام الموسيقى، وليس من هيبة الدين ولا من جلاله، أن تدق الطبول والمزامير والناس يقيمون الشعائر، هاتوا الكسوة أتقبلها على الرأس والعين، وأغطي بها الكعبة، ولكن حكومة مصر، ذهبت تهدد بمنع الكسوة وقطع الأرزاق التي كانت ترسل إلى الحجاز والتي هي إيرادات أوقاف لا يحق مطلقاً عدم إنفاقها في غير الوجوه التي خصصت لها^(٤٨).

وفي عام ١٣٥٤ هـ / ١٩٣٥ م نشرت جريدة المقطم حديثاً للملك عبدالعزيز صرح فيه بأنه لا خلاف بينه وبين المصريين وأمر المحمل من اختصاص علماء الدين وحكام الشرع في مصر، وطلب من مراسل المقطم إبلاغ المسؤولين في مصر بأن حكومته على استعداد لكل تساهل تطلبه الحكومة المصرية يتفق مع الشرع^(٤٩). ومع ذلك استمر الجفاء في العلاقات حتى وفاة الملك فؤاد سنة ١٣٥٥ هـ/ ١٩٣٦ م. وموته انقشعت غمامة الجفاء.

جرت مفاوضات تم على أثرها توقيع اتفاقية صداقة بين المملكة ومصر في ١٣٥٥ هـ / ٧ مايو ١٩٣٦ م ويتضمن هذا الاتفاق الاعتراف بحكومة الملك عبدالعزيز، وتبادل التمثيل الدبلوماسي والقنصلي بين البلدين، وتعهد الطرفين بالمحافظة على حسن العلاقات والسلم والصداقة، وتعهد الملك عبدالعزيز بتسهيل أداء فريضة الحج وإقامة الشعائر الدينية للمصريين، والأمن على أموالهم وأنفسهم أثناء إقامتهم في الحجاز طبقاً للحقوق الممنوحة لرعايا أولى الدول بالترتيب، وقد وافق البرلمان المصري بمجلسه عليه وكذلك الملك عبدالعزيز، وقد كلف فؤاد حمزة بالبقاء في مصر لاستئناف المفاوضات لتسوية المسائل المعلقة بين الحكومتين فيما خص المحمل والكسوة وعقد اتفاقات جمركية وبريدية وملاحية^(٥٠).

وهكذا تبين لنا كيفية تعامل الملك عبدالعزيز مع حادثة المحمل، ولولا حنكته في معالجة الأزمة لتطور الأمر إلى (وضع اسوأ)، ولكن بصره وحكمته تمكن من تهدئة طرفي النزاع، وكان الملك عبدالعزيز صبوراً في تحمله لردة الفعل المصرية ومهاجمة الصحافة المصرية.

الملاحق

Reference:-	FO 371/11431
PUBLIC RECORD OFFICE	
COPYRIGHT - NOT TO BE REPRODUCED PHOTOGRAPHICALLY WITHOUT PERMISSION	

119

E

193

ARABIA

E 2287

9 APR 1926

Registry Number E 2287/7/91

TELEGRAM FROM
Acting Consul
Jordan (Jeddah)
No. 37
(via Port Sudan)

Dated 6th Apl. 1926
Received 9th Apl. 1926

E: Arabia

Administration of Nejd and Hejaz.

Refers to Jeddah telegram No. 36 of April 6th (E 2247/48/91).

Situation in Hejaz has greatly changed lately. Nejd is becoming more and more despotic. There is religious interference and no freedom. Pilgrimage will be small as Persians have forbidden it and Egypt and Syria are reported not to be sending Mahjals. This, with frontier incidents and propaganda, is adversely affecting Ibn Saud. Cause is lack of capable administrative assistants.
(Sent Bagdad, Jerusalem and Cairo).

(Minutes)

Last Paper.

E 2073

References.

Copies sent to C.O., R.O., M.J. of Health,

I see no warrant for the assumption that the pilgrimage will be very small: the Persian pilgrims were never more than a few hundred; I have seen no report that the Egyptian Mahmal is not to proceed. Figures from India are not yet available. Whether the pilgrimage will be large or small depends almost entirely on the numbers expected from India and the Far East (i.e. Malaya & Dutch E. Indies).

It was only to be expected that the Wahabis would not tolerate the grosser idolatries of

(How disposed of)

14) C.O. Apr. 9
14) M.J. of Health (paraphrase) Apr. 10

(Action completed.)

(Index.)

Next Paper.

E 2395

(1926) 924 F.O.D.

PUBLIC RECORD OFFICE					
1	2	3	4	5	6
Reference:-					
FO 371/11431					
COPYRIGHT - NOT TO BE REPRODUCED PHOTOGRAPHICALLY WITHOUT PERMISSION					

of Mecca: it is also, I think, quite natural that as the time for the pilgrimage approaches fanaticism should gain the upper hand. Indeed it is surprising how little we have heard of it up till now.

Ibn Saud will certainly have serious difficulties: his officials are either ignorant Bedouin or corrupt Hejazi functionaries who "ratted" from King Hussein. But on the whole I think the new régime may, for a year or two at least, work better than the old.

(Not very optimistic!)

Egyptian Report
 V. A. Mallett
 9/4

It will clearly be very difficult for Ibn Saud to run both Hejaz + the Hejaz hinterland. I hope he is not going to prove as great a disappointment as Hussein.

D. G. Osborne
 9/4
 D. G. Osborne

9/4
 9/4/26

PUBLIC RECORD OFFICE									
1	2	3	4	5	6	7	8	9	0
Reference:-									
FO 371/11431									
COPYRIGHT - NOT TO BE REPRODUCED PHOTOGRAPHICALLY WITHOUT PERMISSION									

12)

E
194
ARABIA.

E 2287

Decypher. Acting British Consul (Jeddah, 1926 Port Sudan), 6th April, 1926.

D. 6.30 p.m. 7th April, 1926.

R. 2.50 p.m. 8th April, 1926.

No. 37.

.....

My immediately preceding telegram. [E. 2247].

Situation in Hejaz seems to have changed considerably within the last few weeks.

Nejd is becoming increasingly despotic and there are complaints on all sides of interference with religious matters and no freedom whatever as promised. Pilgrimage will apparently be very small as Persians have forbidden same and there are rumours of Egypt and Syria not sending Mahmals as was at first contemplated. This coupled with frontier incidents and anti-Wahabi propaganda abroad and in the Hejaz seems to be affecting Ibn Saud unfavourably and complaints in my immediately preceding telegram would appear to be admission of incapability to deal with circumstances. Whole trouble is undoubtedly lack of capable administrators to assist Sultan as he is surrounded with adventurers and persons contaminated by previous régimes.

Addressed to Foreign Office, sent to Bagdad, Jerusalem and Cairo.

PUBLIC RECORD OFFICE						
Reference:-	1	2	3	4	5	6
FO 371/11436						
COPYRIGHT - NOT TO BE REPRODUCED PHOTOGRAPHICALLY WITHOUT PERMISSION						

٤٣٣

35

⊙

E

E 2390
14 APR 1926

150

98

Registry Number E 2390/155/91.

TELEGRAM FROM Lord Lloyd, (Cairo).

No. 140 (R).

Dated 14th April, 1926.

Received 14th April, 1926.

E : Arabia.

Pilgrimage to the Hejaz.
Prime Minister states Ibn Saud is making difficulties, objecting to Mahmal being accompanied by usual music and disclaiming responsibility for consequences of smoking. Fuad was angry and considered possibility of not sending Mahmal.
Prime Minister does not desire to interfere with pilgrims and asked if His Majesty's Government would intervene with Ibn Saud. He was told request in writing would be submitted but whether intervention was possible was uncertain.

(Repeated Jeddah).

Last Paper.

E 2382

References.

(Print.)

(How disposed of.)

14/ J. O. C.O. apr 14
Df. Colonial Office
India Office.
- apr. 17.
17/ J. O. - apr. 24

(Action completed)

(Index.)

Jh 28/4 2/17 X

Next Paper.

0

Copies to Co. & L.O.

I think we might, even without awaiting a written request from the Egyptian Govt, tell Lord Lloyd that we cannot intervene with Ibn Saud about a purely Muslim quarrel as to whether the Mahmal shall be accompanied by music and the pilgrims smoke. The most we could do would be to allow Mr. Jordan, if the Egyptian Consul is still absent from Jeddah, to pass on to Ibn Saud without comment any message which the Egyptian Govt wish to send him. But they could as easily telegraph direct.

PUBLIC RECORD OFFICE					
Reference:-	1	2	3	4	5
FO 371/11436					
COPYRIGHT - NOT TO BE REPRODUCED PHOTOGRAPHICALLY WITHOUT PERMISSION					

٤٣٤

Direct.

We kept out of the Machinal Journal with King Hussein 2 years ago on these grounds, and there is no reason to butt in now.

By. Write to Co. that we propose, if they concur, to address Lord Lloyd accordingly.

Egyptian Dept
14/1/26

W. A. Mallet
14/1/26

I agree.

D. G. Osburn
14/1/26

L. Deplacant.

15/4/26.

AG-21
15.4

PUBLIC RECORD OFFICE					
1	2	3	4	5	6
Reference:-					
FO 371/11436					
COPYRIGHT - NOT TO BE REPRODUCED PHOTOGRAPHICALLY WITHOUT PERMISSION					

٤٢٥

151

86



EGYPT.

Decode. Lord Lloyd. (Cairo).
April 14th, 1926.

D. 2.10.p.m. April 14th, 1926.

R. 1.35.p.m. April 14th, 1926.

No. 140. (R).

-----oOo-----

Prime Minister informs me that Ibn Saud is making difficulties about pilgrimage that he objects to Mahmal being accompanied by usual music and that he disclaims responsibility for consequences of anyone smoking. King was angry and contemplated possibility of not sending Mahmal.

Prime Minister does not wish to interfere with movement of some ten thousand pilgrims and asked whether His Majesty's Government would make representations to Ibn Saud. I told him that he must state in writing exactly what he wished us to do and that I would submit request to you. I added that I could not say whether we could intervene or not.

Addressed to Foreign Office No. 140.

Repeated to Jeddah.



Bkh. 22/7 1926

Mekka, 24 Juni 1926.

INGEKOMEN
21. JUNI 1926
AMSTERDAM, 7. AVENUE

No. 2967.

(Den 17 dezer had emir de uitreiking plaats van het kleed voor de Ka'bah door de Egyptische Mahmal. Honderden toeschouwers, waaronder fanatieke Ateba's (de Gâtgât) verdrongen zich op Ca'ra om die plechtigheid by te wonen. Eenige Mekkaners kusten toen het kleed van de Mahmal uit dankbaarheid voor hetgeen deze voor de Hadjaziers heeft medegebracht. (een) scheepsplading veel en tienduizenden ponden sterling goud). Dat eerbetoon gaf den ichwân aanleiding tot het uiten van scheldwoorden. Tot een treffen kwam dien keer gelukkig niet, aangezien de politie het tydig heeft weten te voorkomen. Desniettemin bleven de ichwân op wraak zoeken.

In den avond van 18 op 19 dezer zou de Mahmal naar Arafat trekken. Eenige honderden ichwân verzamelden zich op Mina en wel op de plaats, alwaar de Mahmal zou moeten voorby trekken. Hun bedoeling was het passeeren van dien stoet te bemoeilyken. Toen de stoet tegen den avond op de bewuste plaats aangekomen was verdrongen de ichwân zich om de Mahmal en scholden de Egyptische soldaten uit voor moesjrik (kettters). Een Egyptische officier werd uitgezonden om hun te verzoeken meer ruimte aan den stoet te geven. Dit verzoek werd beantwoord door een regen van steenen. De Emir al Hadj commandeerde onmiddelyk tot verdediging. Een salvo op de beduinen uit 300 geweren en 3 kanonnen volgde. Welke uitwerking of dit gevuur heeft gehad laat zich slechts raden. Ongetwyfeld zyn heel wat beduinen getroffen. Aan het doortastende optreden van Ibn Sa'ed's zoons (Emir Sa'ed en Emir Faisal) was het te danken geweest, dat erger werd voorkomen. Het is niet waarschynlyk, dat Ibn Sa'ed zich om deze kwestie dik zou maken. De schuld lag n. i. meer by den wilden Gâtgât dan by den over zyn paard getilden Egyptenaar.)

Consul der Nederlanden
te
Djeddah.

De Vice Consul
(w.g.) Prawira di Nata.

No. 507/94

Djeddah 27 Maart 1926

Exh. 13/4 1926
No. 1536.



Handwritten signatures and initials, including 'De' and 'Te'.

DB
BULLETIN

Het is nog in hooge mate onzeker hoe de verhouding tusschen Bin Sa'oad en Egypte zich ontwikkelen zal. Egypte heeft hem nog steeds niet als koning van den Hidjaz erkend. Naast een krachtige modern Wahabitische partij, die gedurende den Arabischen oorlog zich zeer veel heeft laten hooren staat een veel meer talrijke, die nu Moesain verdwenen is, zeer kritisch het drijven der Wahabieten beschouwt.

Zelfs in de onmiddellijke omgeving van Bin Sa'oad zijn de Egyptenaren niet gerust inzake het gevaar voor botsingen bij de a.s. hadj. In niet ten onrechte. Egyptenaren zijn verwarden schreeuwers en wel de laatsten om met de Arwan, lieden van de daad, overweg te kunnen. De heer Hafiz Wanba zeide den Vice Consul rondt voor conflicten te vreezen, die het hem onmogelijk zouden maken Bin Sa'oad langer te dienen. Zoo is het werk van den Bedoein; zeide hij met het oog op 'skonangs religieuse politiek, niet is niet berekend te duren.

De strijd tegen de orthodoxe rechtsscholen, het verbod graven en heilige plaatsen te bezoeken, profeten en heiligen aan te roepen (de dalá'il al chairát), het afschaffen van den "tarhim" bij de gebedsroep, het verbod in het openbaar te rooken vormen evenzooveel wapens tegen Bin Sa'oads Regeering, waarvan dankbaar gebruik gemaakt zal worden. Politieke vijanden heeft de Koning genoeg. De eerzucht en naijver van Koning Foe'ad zal geen gelegenheid Bin Sa'oad te schaden laten voorbijgaan. De onderhandelingen over de Egyptische mahmal zijn nog niet tot een goed einde gebracht. O.m. maakt Bin Sa'oad bezwaar tegen het medekomen van een muziekcorps, dat te

Aan


Zijne Excellentie den Minister
van Buitenlandsche Zaken.

te Arafah en Mina zou spelen.

3/ De afhankelijkheid, waarin Bin Sa'ôed zich bevindt van zijn faratieke Ahwân maakt het hem zeer moeilijk om aan de wenschen en verlangens der niet-Wahabitische moeslims tegemoet te komen. Aan den anderen kant heeft hij de Egyptische mildheid zeer noodig, in het bijzonder nu het aantal Javapelgrims zoo gering blijft. Behalve het geld, dat door de Egyptische takjah in het land gebracht wordt, is ook aan de officieele Egyptische hadj een groote gift verbonden. Het is dan ook geen toeval, dat de "helper van den emir al hadj", die te Mekka de voorbesprekingen hield, drie duizend pond voor de armen van Mekka en tweeduizend voor die van Medina medebracht.

4/ De vernoudingen worden nog gecompliceerd door het op 13 Mei a.s. te Cairo bijkomend chifafatcongres. Dat dit is opgezet om Koning Foe'ad den begeerden titel te geven schijnt niet onwaarschijnlijk. Bin Sa'ôed, door zijn lieden reeds lang aangesproken als imâm en emir al moe'minin, zal weinig neiging hebben Foe'ad of iemand anders als chafif te erkennen. Het schijnt mij echter niet geheel buitengesloten, dat hij om politiek economische redenen van openlijk verzet afziet en daartegenover de zekerheid verkrijgt, dat althans dit jaar de Egyptische bijdragen voor den Hidjâz ruim vloeien.)

De Consul



Österreichische Gesandtschaft
No. 510.
Durchschlag: 110 2056/32 (8/6)
Kairo, den 21. Mai 1927.

Anschluss an den Bericht vom
O. d. A. - Nr. 295 -
2 Durchschlag.

Betrifft: Der heilige Sepptich.

Die Nichtentsendung des heiligen Sepptichs nach den Hed-
jas hat auch letzthin noch dauernd die hiesige Presse beschäf-
tigt, nachdem bekannt geworden war, dass Ägypten nunmehr in die-
sen Jahre endgültig davon Abstand genommen hat, die jährliche
Unterstützung an Geld, Weizen, Öl usw. nach den Hedjas zu sen-
den. Diese Haltung Ägyptens, die notwendigerweise die Folge
des ablehnenden Standpunktes Ibn Saud's sein musste, hat jedoch
auf die Pilger keinen Einfluss gehabt. Die in dem Vorbericht ge-
nannte Zahl von 4-5 000 ägyptischen Pilgern ist weit überschrit-
ten worden. Die bis jetzt bekannt gewordenen Zahlen lauten auf
10 - 12 000 Ägyptern, die die Reise nach den Hedjas angetreten
haben. Soweit bisher Nachrichten aus den Hedjas selbst vorlie-
gen, scheint dort Ibn Saud es verstanden zu haben, den Pilgern
eine ungefährdete Reise zu stöhern. Hier und da auftauchende Nach-
richten von Epidemien, die unter den Pilgern ausgebrochen sein
sollen, sind ohne Widerspruch denentiert worden.

Die Weiterentwicklung der Angelegenheit wird hier in Auge
behalten werden.

An
das Auswärtige Amt
Berlin

(gez.) v. Stöhrer.
Originalia Po 16 d. Islam

6323392

utsche Gesandtschaft.

Durchschlag

Handwritten signature and date: (27/5)

Nr. 296.

Kairo, den 19. Mai 1927.

Bezugnahme auf den Bericht vom
Juli v.J. - Nr. 359 -

2 Durchschläge.

Der altgeheiligte Bruch, den sogenannten Mahmal - den heiligen Feppich - anlässlich der jährlichen Pilgerfahrt aus Ägypten nach Mekka zu senden, scheint in diesem Jahre erneut unterbrochen zu werden. Der Entschluss der Ägyptischen Regierung ist darauf zurückzuführen, dass Ibn Soud als Bedingung für die Entsendung des Mahmal in erster Linie forderte, dass die militärische Eskorte des Feppichs zur Vermeidung von Zwischenfällen wie in vergangenen Jahre nicht besaffnet sein und dass der Mahmal nicht öffentlich für die Pilger in Mekka ausgestellt werden dürfe. Der ägyptische Ministerrat, den in seiner Sitzung vom 12.d.M. die obigen Bedingungen Ibn Soud's vorlagen, hat daher nicht nur die Entsendung des Mahmal für dieses Jahr aufgeschoben, sondern auch eine Warnung an die ägyptischen Pilger erlassen und sie darauf hingewiesen, dass sie auf eigene Verantwortung nach den Hedjas gingen.

Da die Pilgersüße bereits unterwegs sind - die ägyptische Beteiligung dürfte etwa 4-5000 betragen -, hat die hierige Kalifatsvereinigung dieser Tage ihr Bedauern ausgesprochen, dass die Entscheidung der Regierung in der Mahmalfrage so spät erfolgt und dazu noch in der erwähnten Form veröffentlicht worden sei, so dass man Angriffe auf die schutzlos in Hedjas anwesenden ägyptischen Pilger durch die Wahabiten gewärtigen müsse. Der Vorfall bedeutet eine insofern bemerkenswerte Spannung


Orig. i. a. Po 16th Islam

An
das Auswärtige Amt
Berlin

1A3333J

L323340

Handwritten date: 19. Mai 1927



*M. Aug. Renaud Secrétaire (M. de la Cour int. des affaires musulmanes)
fuens (I.H.A. - lescha - S. S. S.)
Colonies (Aff. musulmanes)*

ptb

*Legation
de la
République Française
en
Egypte*

*Rabat
Tunis
Seydinet
Alex*

Le Caire, le 10 Février 1928.

**DIRECTION POLITIQUE
ET COMMERCIALE**

27 FEV 1928

Sér. E. Cart. 310 Doss. 9

LE

LE MINISTRE de FRANCE, au CAIRE,

à SON EXCELLENCE MONSIEUR A. BRIAND,

MINISTRE des AFFAIRES ETRANGERES,

à PARIS,

No. 35

AFRIQUE-LEVANT.

**Le pèlerinage égyptien
en 1928.**

Le Gouvernement Egyptien n'a encore pris aucune décision au sujet du pèlerinage officiel égyptien à la Mecque, mais il est probable que, de même que l'an dernier, il n'aura pas lieu.

Ibn Séoud a envoyé en Egypte le Cheikh Wahba, son conseiller, pour connaître les intentions du Gouvernement au sujet du pèlerinage, et surtout pour savoir si les aumônes ordinaires lui seront versées. D'après mes informations, les conversations qui ont eu lieu n'ont pas abouti. Le roi du Hedjaz et du Nedjd maintient, en effet, le veto opposé l'année dernière à l'admission sur le territoire sacré, de la musique et de l'escorte armée accompagnant le Mahmal égyptien. Le Gouvernement

égyptien n'est pas non plus disposé à céder sur ce point.
On examine même l'emploi qu'on fera des sommes remises
ordinairement comme aumônes au souverain du Hedjaz, à
l'occasion du pèlerinage.

Je ne manquerai pas de faire connaître au Département la décision définitive du Gouvernement Egyptien à ce sujet; aussitôt qu'elle aura été officiellement annoncée./.

Henri Faillard

الهوامش والتعليقات:

(١) المحمل هو الجمل أو الجمال التي تحمل كسوة الكعبة، وما يلزم الحرمين من متطلبات، وما يلزم أهلها من الصدقات التي توزع على فقرائها، وبعد أن يتم صنعها وتهيتها بمصر، يحتفل عرضها محمولة على ظهور الجمال في احتفال رسمي كبير يقام لهذا الغرض، ثم تحمل بالمرائب إلى جده حيث تعود الجمال لحملها إلى مكة المكرمة لتكسي بها الكعبة، والمحمل هو أعواد من الخشب، صنعت على شكل الهودج، مربع الشكل ذو سقف يأخذ في الارتفاع من الجوانب إلى الوسط الذي فيه قائم ينتهي بهلال، ويسدل على ذلك الهيكل الخشي كسوة، قد تكون من الحرير أو من غير الحرير ويوضع المحمل أثناء السفر على ظهر جمل، والمحمل يتخذ الحجاج كعلم يلتفون حوله في سفرهم لأداء فريضة الحج. لمزيد من التفصيل عن المحمل، انظر: محمد صادق، مشعل المحمل، مطبعة وادي النيل، ١٢٩٨هـ / ١٨٨٠م؛ محمد صادق، دليل الحج للوارد إلى مكة والمدينة من كل فج، ط١، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق مصر، ١٣١٣هـ / ١٨٩٥م؛ محسن محمد سليم، دراسات في المحمل المصري ومشتلاته، مجلة كلية الدراسات الإنسانية، العدد الثالث عشر، جامعة الأزهر؛ الحج في مصر "عبادة" وحضارة وتاريخ أيضاً، منار الإسلام، ذي الحجة، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

(٢) كانت الحجاز مركز اهتمام الحكام العثمانيين، وكان انتصار الدولة السعودية الأولى على الشريف غالب، التابع لهم رسمياً عام ١٢١٠هـ / ١٧٩٥ م من أهم الأسباب التي دفعتهم لتكليف والي مصر، محمد علي باشا، بانتزاع الحجاز من السعوديين وإنهاء الدولة السعودية الأولى، حتى عهد الشريف حسين بن علي، الذي أعلن استقلاله عن الدولة العثمانية عام ١٣٣٤هـ / ١٩١٥م، ولقب نفسه بملك الحجاز واستمر حاكماً عليها، حتى أدى خلافه مع الملك عبدالعزيز إلى نهاية حكم الأشراف للحجاز لمزيد من التفصيل انظر: عبدالله العثيمين، تاريخ المملكة العربية السعودية، ج٢، عهد الملك عبدالعزيز، ط٦، العبيكان، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.

(٣) تقرير أمير الحج المصري، الأهرام، ١٣٤٤هـ / أول أغسطس ١٩٢٦م.

- (٤) أورطة: كلمة عثمانية تعني فرقة عسكرية، طوبجيه: كلمة تركية بمعنى المدفعجي لأن الطوبج تعني المدفع، والطوبجي تعني القائم بإطلاق المدفع، السواري الأعمدة، المهجانة أجزاء من الجيش، جرت العادة منذ عصر المالليك حتى العصر العثماني أن يرافق المحمل قوة عسكرية، لا تقل عن (٥٠٠) جندي بقواتها وسلاحها وذخيرتها.
- لمزيد من التفصيل انظر: محمد صادق، المصدر السابق؛ إبراهيم رفعت باشا، مرآة الحرمين، ج١، ط١، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٤٤هـ/١٩٢٥م.
- (٥) المنار، ج٤، مجلد ٢٨، ص ٢٩٦ - ٢٩٧.
- (٦) يشير الملك إلى الصرة وهي الأموال والصدقات، التي كانت ترسلها مصر إلى أهالي الحرمين الشريفين كل عام، إضافة إلى كسوة الكعبة الشريفة، محمد صادق، المصدر السابق.
- (٧) أم القرى، العدد ٧٢، ٩/ ذي القعدة ١٣٤٤هـ / ١٩٢٦م؛ بلاغ حكومة الحجاز في أمر الحج والمحمل، المنار، ج٤، المجلد ٢٨، ٢٩ ذي القعدة ١٣٤٥هـ / ٣١ مايو ١٩٢٧م، ص ٢٩٧.
- (٨) المنار، ج٤، المجلد ٢٨، ص ٢٩٧.
- (٩) أم القرى، العدد ٧٢، ٩/ ذي القعدة ١٣٤٤هـ / ١٩٢٦م؛ تقرير أمير الحج المصري، الأهرام، ١٣٤٤هـ / أول أغسطس ١٩٢٦م؛ عبدالمنعم الغلامي، الملك الراشد جلالة المغفور له عبدالعزيز آل سعود، دار اللواء، ط١، ١٣٧٣هـ / ١٩٥٤م، ص ١٠٣.
- (10) Gezantschap Der Neder landen, Djeddah No.441, 12April 1926.
- (11) F.O 371/ 1143, Registry No. E2390 /155/91. Telegram from lord lioyed, (Cairo) No. 140(R). 14 th April, 1926.
- (12) F.O. 371/1136. Refers to foreign office letter of 26th april (E2602/155/91)
- (١٣) فوزان السابق بن فوزان آل عثمان ١٢٧٥ - ١٣٧٣هـ / ١٨٥٨ - ١٩٥٤م، ولد ونشأ في بريدة من القصيم بنجد، انضم إلى الملك عبدالعزيز أيام حروبه في القصيم لتوحيد المملكة، ومع بداية استقرار الدولة السعودية عين معتمداً لها في دمشق، ثم في القاهرة قائم بأعمال المفوضية السعودية بمصر، ثم وزيراً مفوضاً، توفي بالقاهرة. انظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج٥، ط١٢، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، ص ١٦٢.

(١٤) أم القرى، العدد ٧١، ٢/ ذي القعدة ١٣٤٤هـ / ١٩٢٦م،

Gezontschap Der Neder landen, Djeddah No. 572/ 146, 22 Mei 1962.

(15) F.O. 371/114 36 to Jeddah telegram No. 53 Of May 12 the 1926 (E2964/155/91) Transmits 1) translation secret letter of 9the May from Ibn Saud.

(١٦) كان الملك فؤاد يطمح بالخلافة الإسلامية، والملك عبدالعزيز مقتنع بعدم كفاءة الملك فؤاد وقدرته على تحمل أعبائها، فالبلاد المصرية لا تزال محتلة بالجنود البريطانيين ، وعندما أعلن الملك عبدالعزيز نفسه ملكاً على الحجاز فلم يعترف به ملكاً على الحجاز لمزيد من التفصيل انظر حافظ وهبه، خمسون عاماً في جزيرة العرب، ط١، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م، ص ١٣١ وما بعدها؛

F.O 371/11431 Recognition of Ibn Saud by Egypt Government, No. E4312/7/91 from Mr N. Henderson (Cairo) 467.10th July. 1926.

(17) F.O. 371/11436 toJeddah telegram No. 53 of May 12th 192 (E2964/ 155/91)op.cit.

(18) F.O 371/11431, Registry No. E3494/7/ 91, No. 90 (8990/41) the Residency Cairo, 9th June, 1926, Recogition of Ibn Saud by Egyptian Government, Refers to F.O. dispatch No. 780 of the June, (E3806/7/91).

(19) Ibid, No. 780. (E3806/7/91), Foreign Office, S.W. 1.30 th June, 1926.

(٢٠) هي حركة البادية الاستيطانية التي تمت على نطاق واسع في عهد الملك عبدالعزيز، أطلقوا اسم الإخوان إشارة إلى أن ما أصبح يربط بينهم ليس رباط القبيلة، بل رباط الأخوة الدينية، لمزيد من التفصيل. انظر: عبدالله العثيمين، المرجع السابق، ص ١٦١، وما بعدها.

(٢١) تقرير محمود عزمي باشا أمير الحج المصري، الأهرام، ١٣٤٤هـ / ٢٩ يوليو ١٩٢٦م.

(٢٢) حافظ وهبه، المصدر السابق، ص ١٤٤ - ١٤٥؛ أم القرى، العدد ٧٨، ١٩ ذي الحجة ١٣٤٤هـ / ٢٩ يونيو ١٩٢٦م، أحمد عسه، معجزة فوق الرمال، ط٣، المطابع الأهلية اللبنانية، ٩١ - ١٣٩٢هـ / ٧١ - ١٩٧٢م، ص ١١٢؛ خير الدين الزركلي، شبه الجزيرة في

عهد الملك عبدالعزيز، ج١، ط٧، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤١٨هـ/ أغسطس ١٩٩٧م، ص٦٦٣؛

Legation Royal Despays- Bas Cairo, No.770/35, den 27 Juni 1926.

(٢٣) أم القرى، المصدر السابق؛ سعود بن هذلول، تاريخ ملوك آل سعود، ط١، مطابع الرياض، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦١م، ص١٤٨.

(24) Gczantschap Der Neder Landen Djeddah, No 74, / 184,, 10 Juli 1926; No. 23/7 Mekka, 24 Juni 1926.

أم القرى، المصدر السابق؛ سعود بن هذلول، المصدر، ص١٨٤؛ عبدالمنعم الغلامي، المرجع السابق، ص١٠٤ السيد عبدالحميد الخطيب، الإمام العادل صاحب الجلالة الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود (سيرته - بطولته - سر عظمته)، ج١، الأمانة العامة للاحتفال بمروور مائة عام على تأسيس المملكة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ص٢٨٢.

(٢٥) أم القرى، المصدر السابق؛ السيد الخطيب، المرجع السابق، ص٢٨٣.

(٢٦) أم القرى، المصدر السابق؛ السيد الخطيب، المرجع السابق، ص٢٨٣؛ عبدالمنعم الغلامي، المرجع السابق، ص١٠٤.

(٢٧) أم القرى، المصدر السابق؛ السيد الخطيب، المرجع السابق، ص٢٨٤.

(٢٨) أم القرى، المصدر السابق؛ السيد الخطيب، المرجع السابق؛ سعود بن هذلول، المصدر السابق، ص١٨٤؛ عبدالمنعم الغلامي، المرجع السابق، ص١٠٤.

(٢٩) مقبل عبدالعزيز الذكر، نسخة خاصة، كلية الآداب بجامعة بغداد، رقم ٥٦٩، ص١٤٠؛ العثيمين، المرجع السابق، ص٢١٥؛ عبدالله العثيمين، معارك الملك عبدالعزيز المشهورة لتوحيد البلاد، ط٢، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، ص٢٥٠.

(٣٠) بنواميشان، عبدالعزيز آل سعود سيرة بطل ومولد مملكة، ترجمة عبدالفتاح ياسين، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٥م، ص٢٠٢ - ٢٠٤.

(٣١) سعود بن هذلول، المصدر السابق، ص١٨٤ - ١٨٥؛ تقرير أمير الحج المصري، الأهرام، أول أغسطس ١٩٢٦م.

- (٣٢) حافظ وهبه، المصدر السابق، ص ١٤٥.
- (٣٣) السيد الخطيب، المرجع السابق، ص ٢٨٤؛ أم القرى ٢٤ ذي الحجة ١٣٤٤هـ / ١٠ أغسطس ١٩٢٦م.
- (٣٤) الزركلي، شبه الجزيرة العربية، ص ٦٦٦؛ عسه، المرجع السابق، ص ١١٣؛ عبد المنعم الغلامي، المرجع السابق، ص ١٠٤.
- (35) GezantschapDer Nader Landen Djddah, No. 704 1,4, 14April 1927.
(٣٦) المنار، ج ٦، المجلد ٢٧، ٣٠ صفر ١٣٤٥هـ / ٧ سبتمبر ١٩٢٦م.
- (٣٧) السياسة ١٣٤٤هـ / ٢٣ مايو ١٩٢٦م؛ البلاغ ١٣٤٤هـ / ٢٣ مايو ١٩٢٦م.
- (٣٨) المنار، ج ٦، المجلد ٢٧، ٣٠ صفر ١٣٤٥هـ / ٧ سبتمبر ١٩٢٦م؛ الزركلي، المصدر السابق، ص ٦٦٦.
- (39) Legation Royale Des Pays – Bas Caro, No.477/217,, den 17 Mai 1927; Besugarne auf den Bertort kairo, Jult V.J-N0295, den19, Mai 1927;
الأهرام، ١٣٤٥هـ / ١٣ مايو ١٩٢٧م؛ المنار، ج ٤، المجلد ٢٨، ص ٢٩٥؛ الزركلي، المصدر السابق، ص ٦٦٦.
- (٤٠) المنار، المصدر السابق، ص ٢٩٦.
- (41) The Egyptian Press, The Mahmel and Holy Carpet.
- (42) I bid;
المنار، ج ٤، المجلد ٢٨، ص ٣٠.
- (٤٣) المصدر السابق.
- (44) legation dela Repubbigue, Francaise en Egypte, No. 35,10 Fevrier 1928.
- (٤٥) محمد حسين هيكل، مذكرات في السياسة المصرية، ج ١ من سنة ١٩١٢ إلى سنة ١٩٣٧م من الحماية إلى المعاهدة إلغاء الامتيازات الأجنبية، دار المعارف، القاهرة، ص ٣٣٠.
- (٤٦) المصدر السابق.

(٤٧) المنار، ج٤، مجلد ٢٨، ص٣٠٤.

(٤٨) الأهرام ١٣٤٩هـ/ ٢٢ يناير ١٩٣٠؛ الزركلي، المصدر السابق ص٦٦٧.

(٤٩) المقطم ١٣٥٤هـ/ ٢٣ مارس ١٩٣٥م؛ الزركلي، المصدر السابق، ص٦٦٨.

(٥٠) الأهرام ١٣٥٥هـ/ ١٣ مايو ١٩٣٦م؛

Gezantschap Der Neder Landen. Djeddah, No. 487/91, 28 Mei 1936;

وزارة الخارجية السعودية، مجموعة المعاهدات (١٣٤١ - ١٣٧٠هـ/ ١٩٢٢-١٩٥١م)

معاهدة الصداقة بين المملكة العربية السعودية وبين المملكة المصرية ١٣٥٥هـ/١٩٣٦م،

ط٤، معامل البنوي، جده، ص٢٢٥ وما بعدها.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الوثائق:

الوثائق غير المنشورة:

أ - وثائق وزارة الخارجية البريطانية (F.O) Foreign Office)

- F.O 371/11436 Registrg No. (E2390/155/91), Telegram from Lord Lioyd, (Cairo) No. 140 (R), 14 th April, 1926.
- F.O 371/1136 Refers to Foreign Office Letter of 26 the April (E2602/155/91).
- F.O 371/11436 to Jeddah telegram No. 53 of May 12 the 1926 (E2964/155/91) Transmitsl) translation sec ret Letter of 9 th May from Ibn Saud.
- F.O 371/11436 to Jeddah telegram No. 53 of May 12 the 1926 (E2964/155/91).
- F.O 371/11431 Recognition of Ibn Saud by Egypt Government, No. E 4312/7/91 from Mr N. Henderson (Cairo) 467, 10 th July. 1926.
- F.O 371/11431 Registry No. E 3494/7/91 N. 90 (8990/41) The Residency Cairo, 9 th June, 1926, Recognition of Ibn Saud by Egyptian Government, Refers to F.O despatch No. 780 of th June (E3806/ 7/91).
- F.O 371/11431, No. 780. (E3806/7/91), Foreign Office, S.W.1.30 th June, 1926.

ب - وثائق وزارة الخارجية الهولندية:

Het Neder landse ministerie van Buitenlandse Zaken

- Gezantschap Der Neder Landen Djeddah, No.749/184, 10 Juli 1926. القنصلية الهولندية بجدة
- Legation Royale Des Pays – Bas, Cairo, No. 770/35, den 27 Juni 1926. المفوضية الهولندية بالقاهرة

- Gezantschap Der Neder Landen Djeddah, No.441, 12 April 1926. القنصلية الهولندية بمجدة
 - Attache Neder Landse Consula at in Mekka No.23/7,24 Juni 1926. الملحقية القنصلية الهولندية بمكة
 - Gezantschap Der Neder Landen Djeddah, No.704/94, 14 April 1927. القنصلية الهولندية بمجدة
 - Legation Royale Des Pays – Bas, Cairo, No. 477/217, den 17 Mai 1927.
 - The Egyptian press, the Mahmel and Holy Corpet.
 - The Egyptian press, The Government and The Pilgrimage An Apologist for King Ibn Saud
- تقارير عن ما تنشره الصحافة المصرية عن (الحج والمحمل والكسوة).
- Gezantschap Der Neder Landen Djeddah, No. 305/94, 27 Marl 1926.
 - Gezantschap Der Neder Landen Djeddah, No.487/91, 28, Mei 1927.

ج - وثائق وزارة الخارجية الألمانية:

Dokumenteund des deutschen Auswartigen Amtes:

- Besugarne aufden Beriort vor, Kairo, Jultv. J. – No. 295, den 19. Mai 1927. المفوضية الألمانية في القاهرة
- Besugarne aufden Beriort vor, Kairo, No. 310, den 31 Mai 1927.

د - وثائق وزارة الخارجية الفرنسية:

Lesdocumentset le ministere Francaisesdes Affaires etrangerse.

- Fegation dela Repabbigue Francaise en Egypte. No. 35, 10 Fevrier 1928.

ثانياً: وثائق منشورة على شكل كتب:

- وزارة الخارجية السعودية، مجموعة المعاهدات (١٣٤١-١٣٧٠هـ / ١٩٢٢-١٩٥١م) معاهدة الصداقة بين المملكة العربية السعودية وبين المملكة المصرية ١٣٥٥هـ / ١٩٣٦م، ط٤، معامل البنوي، جده.

ثالثاً: المصادر والمراجع والدوريات العربية والمعربة:

- إبراهيم رفعت باشا:
مرآة الحرمين، ج ١، ط ١، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٤٤هـ / ١٩٢٥م.
- أحمد عسه:
معجزة فوق الرمال، ط ٣، المطابع الأهلية اللبنانية، ٩١-١٣٩٢هـ / ٧١-١٩٧٢م.
- السيد عبد الحميد الخطيب:
الإمام العادل صاحب الجلالة الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود (سيرته - بطولته - سر عظمته)، ج ١، الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.
- بنو أميشان:
عبدالعزيز آل سعود سيرة بطل ومولد مملكة، ترجمة عبدالفتاح ياسين، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٨٥هـ / ١٩٦٥م.
- حافظ وهبه:
خمسون عاماً في جزيرة العرب، ط ١، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.
- خير الدين الزركلي:
الأعلام، ج ٥، ط ١٢، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- شبه الجزيرة في عهد الملك عبدالعزيز، ج ١، ط ٧، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤١٨هـ / أغسطس ١٩٩٧م.
- سعود بن هذلول:
تاريخ ملوك آل سعود، ط ١، مطابع الرياض، ١٣٨٠هـ / ١٩٦١م.
- عبد المنعم الغلامي:

- الملك الراشد جلالة المغفور له عبدالعزيز آل سعود، ط١، دار اللواء، ١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م.
- عبدالله العثيمين:
تاريخ المملكة العربية السعودية، ج٢ (عهد الملك عبدالعزيز)، ط٦، العبيكان، ١٤٢٥هـ/
٢٠٠٤م.
- معارك الملك عبدالعزيز المشهور لتوحيد البلاد، ط٢، دن، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
- محسن محمد سليم:
دراسات في المحمل المصري ومشتملاته، مجلة كلية الدراسات الإنسانية، العدد الثالث عشر،
جامعة الأزهر.
- محمد حسين هيكل:
مذكرات في السياسة المصرية، ج١، من سنة ١٩١٢ إلى ١٩٣٧م من الحماية إلى معاهدة إلغاء
الامتيازات الأجنبية، دار المعارف، القاهرة.
- محمد صادق:
مشعل المحمل، مطبعة وادي النيل، ١٢٩٨هـ/ ١٨٨٠م.
- دليل الحج للوارد إلى مكة والمدينة من كل فج، ط١، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق مصر،
١٣١٣هـ/ ١٨٩٥م.
- مقبل عبدالعزيز الذكر:
نسخة خاصة، كلية الآداب بجامعة بغداد، رقم ٥٦٩.

رابعاً: الصحف:

- أم القرى ، ٢٤ ذي الحجة ١٣٤٤هـ/ ١٠ أغسطس ١٩٢٦م.
- أم القرى ، العدد ٧٢، ٩ ذي القعدة ١٣٤٤هـ/ ١٩٢٦م.
- أم القرى ، العدد ٧٨، ١٩ ذي الحجة ١٣٤٤هـ/ ٢٩ يونيو ١٩٢٦م.

- أم القرى، العدد ٧١، ذي القعدة ١٣٤٤هـ / ١٩٢٦م.
- الأهرام، ١٣٤٤هـ / ٢٣ مايو ١٩٢٦م.
- الأهرام، ١٣٤٤هـ / ٢٩ يوليو ١٩٢٦م.
- الأهرام، ١٣٤٤هـ / أول أغسطس ١٩٢٦م.
- الأهرام، ١٣٤٥هـ / ١٣ مايو ١٩٢٧م.
- الأهرام، ١٣٤٩هـ / ٢٢ يناير ١٩٣٠م.
- الأهرام، ١٣٥٥هـ / ١٣ مايو ١٩٣٦م.
- البلاغ ١٣٤٤هـ / ٢٣ مايو ١٩٢٦م.
- السياسة ١٣٤٤هـ / ٢٣ مايو ١٩٢٦م.
- المقطم ١٣٥٤هـ / ٢٣ مارس ١٩٣٥م.
- المنار، ج٤، المجلد ٢٨، ٢٩ ذي القعدة ١٣٤٥هـ / ٣١ مايو ١٩٢٧م.
- المنار، ج٩، المجلد ٣٠، ٣٠ ذي القعدة ١٣٤٨هـ / ٢٩ إبريل ١٩٣٠م.
- منار الإسلام، ذي الحجة ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- المنار، ج٦، المجلد ٢٧، ٣٠ صفر ١٣٤٥هـ / ٧ سبتمبر ١٩٢٦م.

Publication Guidelines and Regulations

Definitions

1. Umm Al-Qura University magazines are refereed scientific periodicals that aim at providing scholars in different fields of knowledge an opportunity to publish their products. The "Journal of Islamic Knowledge (Shari'a) and Islamic Studies" is one of them.
2. The journal is published three times a year, each four months.
3. The following can be published in the magazines:
 - a. Unpublished original scientific research. which has not been, submitted anywhere else for publication.
 - b. Translations of serious scientific research
 - c. Study and authentication (editing) of manuscripts of Islamic heritage.
 - d. Reviews and introductions of books.
 - e. Reports on conferences, forums and other related scientific activities.
- f. Final reports about the scientific research financed by the university or others.
- g. Summaries of outstanding university theses.
 4. Works related to items (1,2,3) should not exceed 50 pages and works mentioned in (4,5,6,7) should not be more than 10 pages.
5. Arrangement of the topics is subject to technical factors.
6. The materials published in the university publications represent the views of their authors.

Responsibilities of the researcher and his rights

1. A researcher should submit his research in 4 hard copies using IBM compatible computer technology (MS Word 4 or later). It had better be in conformity with the following: Printing area "12.5 cm 18.7 cm", point size 14 points for the text, 12 points for footnotes and references, and the titles should be 18-24 points. Double spaced lines should be used.

2. Appropriate Arabic and English summaries (not exceeding 200 words each) should be submitted.
3. A summary of CV to be submitted in a separate sheet.
4. Drawing originals drawn on paper using black Chinese.
5. For documentation purposes, only one of the acceptable reference styles with a single continuous reference number should be used throughout the paper
6. References should be registered at the end of the research. They should be arranged alphabetically with the researcher's family name followed by first names or their abbreviations, book title in brackets or in italics or underlined.
7. A researcher, a translator, an editor, an author of a discussion paper, a review, a report, or a university thesis summary will be provided with 20 copies of his work and one copy of the publication in which the work has appeared.

Distribution of the Journal and Correspondence

- a. The journal is sold for 20.00 Saudi Riyals or US\$40.00.
- b. Annual subscription fee is 120.00 Saudi Riyals or US\$60.0.
- c. Requests for exchange and gifts should be addressed to the Deanship of Library Affairs, Umm Al- Qura University, P.O. Box No. 715, Makkah, Saudi Arabia.
- d. All correspondence, subscription and purchasing applications should be addressed to the Chief Editor at: Umm al-Qura University Magazine (Journal of Islamic Knowledge (Shari'a) and the Arabic Language and Literature), Umm al-Qura University, P. O. Box No. 715, Makkah, Saudi Arabia.

E-mail : www.uqu.edu.sa

Contact us at : www.sajournal@uqu.edu.sa



Supervisory and Editorial

General Supervisor

Dr. Bakry bin Matuq Assas

Rector, Umm Al-Qura University

Vice-General Supervisor

Dr. Hani bin Osman Ghazi

Vice-Rector for Graduate Studies and Scientific Research

Editor in Chief

Prof. Yousef bin Ali Althagafi

Members

Dr .Saad bin Mousa Al-Mousa

Dr. Ahmed bin Qosta, Makhlouf

Dr. Mahmoud bin Hamed Osman

Dr. Alaa El Din Hussein Rahal

Dr. Lutf Allah bin Mullah Khojah

Dr. Mohamed bin Omar Bazmool

Dr. Taha Ahmed Abdeen

Dr. Ahmed bin Mohammed Al-Yamani

Dr. Mohammed bin Ibrahim Al-Namlah

**In the Name of Allah
The Most Gracious The Most Beneficent**



Umm Al-Qura University
Journal of Islamic Knowledge (Shari'a)
and Islamic Studies

Volume No. 59

Muharram. 1435Ah. December. 2013